

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة عمار ثليجي _ الأغواط

كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية والحضارة

قسم العلوم الإسلامية



مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الإسلامية

تخصص: الفقه المقارن وأصوله

الاستدلال الفقهي بالقراءات القرآنية وأثره في اختيارات الأئمة الأربعة (دراسة نماذج)

إشراف الدكتور :

* قبلي بن هني


إعداد الطالبتين :

* قريشي إيمان

* رزقي نوال

السنة الجامعية: 1440هـ/1441هـ - 2019م/2020م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



إهداء

إلى من كان ومازال بفؤادي يصيرا إلى جابر الخواطر وبعده يحسن التدبير، إلى
الذي قال في قرآنه وكفى بربك هادياً ونصيراً خالقي ومصرف أموري.

فديتهامن غائب وحاضر مقرها في القلب والناظر و إن باعدتها صروف النوى
رنوت إلى طيفها الزائري حبيبي وماسحة دمي "أمي".

إلى سندي في الحياة وقرّة عيني ,قليل منه يكفيني ولكن قليله لا يقال له قليلوا
"أبي".

إلى جذور الشجرة الكريمة وفروعها "جدتي وجدّي".

إلى إخوتي وأخواتي من كان لهم بالغ الأثر في كثير من العقبات والصّعاب.

إلى من قاسمني سيرتي الدراسية حلوها ومرّها ,إلى حبيبات قلبي ومصابيح دربي
"نوال ,سامية ,صباح ,فطيمة ,شيماء ,هدى , حليلة , نضال , حدّة ,هجيرة ,سارة
وخديجة ,نصيرة.

إلى جميع أحبائي،وأصدقائي إلى من حملتهم ذاكرتي ولم تحملهم مذكرتي.

... إيمان



إهداء

إلى الصدر الحاني والقلب الرّحيم والمضن الدافئ التي فارقتني جسداً
وله تفارقتني روحاً أمي العزيزة " رحمها الله "

إلى من تعلمت على يديه مواجهة الحياة طويها ومرّتها والدي الفاضل

إلى زوجي وإخوتي وأخواتي

إلى الذين حبّبوا لنا العلم وأناروا لنا طريق الرشاد أساتذتنا الكرام إلى كل
من قدّم لي يد العون وبغية إتمام هذا العمل

إلى رمز الصّداقة والصّفاء والمحبة أخوات المنهج والعقيدة : إيمان ، صباح
، سامية ، فاطمة ، شيما ، هاجر ، خيرة ، جميلة ، فضيلة ، مريم ، سارة ، خديجة ، حدة
، فتحة ، هجيرة ، نضال ، مروة .

إلى كل الذين نعرفهم والذين تسعّموا ذكرتنا ولا تسعّموا مذكرتنا

لكل هؤلاء أهدي ثمرة هذا العمل المتواضع

وأرجو أن يكون خالصاً لوجه الكريم

...نوال



شكر وعرقان

نحمد الله عزّ وجلّ على توفيقنا لإتمام هذا العمل المتواضع, كما نتقدم بالشكر الجزيل إلى كل من ساعدني من قريب وبعيد في انجاز هذا العمل وخاصة الدكتور قبلي بن هني, الذي تفضل علينا بقبوله الإشراف على هذه المذكرة, وما بذله من جهد في قراءتها وإسداء النصّح والتوجيه طوال فترة الإشراف فجزاه الله عنا خير الجزاء.

وأخيرا نسأل الله أن يتقبل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم, وأن يرزقنا القبول إنّه سميع مجيب.



مُفَدِّمَةٌ

مقدمة:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا من سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يُضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأنّ محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم أما بعد:

فإنّه لما كان علم القراءات من العلوم الجليلة ، الشديدة التعلق بالقرآن الكريم كان من الضرورة بمكان ، البحث عن فوائد قيمة فيه ، فالحديث عن موضوع القراءات ذو شجون ، وفي كل ناحية من هذه النواحي كتب أكثر من بحث ، ويتناول هذا البحث الجانب الفقهي بعنوان: {الاستدلال الفقهي بالقراءات القرآنية وأثره في اختيارات الأئمة الأربعة} .

-وقد تم اختيار نماذج من القراءات القرآنية بُنيت عليها أحكام فقهية مختلف فيها وكان ذلك باعتبار شهرة المسائل ، وقد تم تخريجها من مضانها في كتب القراءات والفقهاء.

-وقد اختلف الفقهاء في بعض المسائل الفقهية ، حيث كان لهذا التنوع أثره في تقرير

المسائل في شتى أنواع العلوم والتخصصات ، واختلافهم ليس مبنياً على الهوى إنّما أسبابه متعددة أهمها : أنّ القراءات المتواترة وحي وكلّ قراءة بمثابة آية كريمة ، وفائدة هذه القراءات تكمن في تقدير بعض الأحكام الشرعية التي لا يمكن الاستدلال لها بالقراءة الواحدة .

❖ أولاً : طرح الإشكالية

ما مفهوم القراءات القرآنية؟ وما أثر الاستدلال بها في الأحكام الفقهية لدى الأئمة الأربعة؟ وما أثرها في اختياراتهم واجتهاداتهم الفقهية ؟

❖ ثانياً: أهمية الموضوع

والتي يكمن جوهرها في أنّها متعلقة بعلم القراءات وبعلم الفقه .

ويتناول هذا البحث مسائل فقهية متعلقة بالقراءات القرآنية من حيث بناء الأحكام الفقهية ، والاحتجاج بها ، وما يترتب عن هذا الحكم من تطبيقات فقهية ، تظهر ثمرة الخلاف في الحكم الفقهي لهذه المسائل عند الفقهاء .

-كما تظهر أهمية الموضوع باستقصاء بعض جوانبه وجزئياته .

❖ثالثاً : الأهداف

يسعى البحث من خلال الإشكاليات التي يطرحها إلى تحقيق جملة من الأهداف أهمها :

- 1.إبراز مكانة وفضل علم القراءات وتعلقه بالأحكام الفقهية.
- 2.إبراز الاختلافات الفقهية كأثر لاختلاف القراءات القرآنية خاصة في أحكام العبادات والمعاملات .
- 3.بيان القراءات القرآنية لنص الآية المختارة كنموذج تطبيقي .

4.إبراز خاصية المرونة والثبات في الشريعة الإسلامية وصلاحيتها في كل الأحوال.

❖رابعاً : أسباب اختيار الموضوع

لكل بحث علمي أسبابه الدافعة إليه سواء أكانت أسباباً موضوعية أو ذاتية وهي كالاتي :

- 1.اهتمامنا البالغ بعلم القراءات ومكانته عندنا ورغبتنا الشخصية في تحصيل اليسير منه ، والولوج في بحره أكثر ، ويعلم الفقه الذي هو تخصصنا .
- 2.فضلاً أنّ هذا العلم لم يحضّ بالدراسة الوافية ، وهو ما لمسناه من خلال شبه انعدام الدراسات السابقة،حيث حاولنا سدّ ثغرة في البحث عن هذا الموضوع وتكملة لبناته.

❖خامساً: الدراسات السابقة

بعد التتبع والبحث عمّا كتب في هذا الموضوع وفي حدود ما اطلعنا عليه وجدنا أنّ ما كتب في صلبه نادر جداً ، فمن الرسائل الهامة التي اعتنت بهذا الموضوع وتعدّ من أجودها:

✓ما ألفه الدكتور خير الدين سيب رسالة ماجستير بعنوان :{ القراءات القرآنية وأثرها في اختلاف الأحكام الفقهية } ، والتي كان جلّ اعتمادنا عليها ،والمعول على ما فيها من معلومات والزيادة عليها .

✓كما وقفنا على رسالة دكتوراه لمحمد الحبش تحت عنوان :{ القراءات المتواترة وأثرها في الرسم القرآني والأحكام الاعتقادية والأحكام الفقهية}

✓ كما وقفنا على بحث علمي للجامعة الأردنية الموسوم بعنوان: قراءة الإمام نافع وأثرها في أحكام العبادات (الطهارة والصيام أنموذجاً).

د. سناء الحنيطي وابتهاج عبد الرحمن ، حيث أنها عنيت بثلاث مسائل مختارة كنماذج تطبيقية ، كما عمدت على إبراز أثر قراءة الإمام نافع المدني فقط.

وفي مجمل الأمر أن المادة العلمية التي تهتم بصلب الموضوع قليلة جداً ولكن تقصينا ما نثر في الكتب لإثراء الموضوع قدر الجهد والإمكان .

❖ سادساً: المنهج المتبع في دراسة الموضوع

إن طبيعة هذه الدراسة تقتضي أن يكون منهج الدراسة مركباً بين التحليلي والاستنباطي ، و المقارن ، أما التحليلي فبجمع بعض الآيات القرآنية من كتاب الله تعالى ، ومن ثم تتبع أقوال الفقهاء في المسألة المختارة كنموذج تطبيقي.

أما المنهج الاستنباطي : ببيان قراءة كل إمام وأثرها في أحكام العبادات والمعاملات .

أما المنهج المقارن: من خلال مقارنة آراء الفقهاء، أو المذاهب في مسألة من المسائل الفقهية وصولاً إلى القول الراجح.

❖ سابعاً: المنهجية المتبعة في سير البحث

وأما المنهجية المتبعة في سير البحث كالتالي :

- قمنا بعزو الآيات إلى أرقامها ومواضعها في المصحف .
- تخريج الأحاديث والآثار من مساندها الأصلية ما أمكن .
- عزونا نصوص العلماء وآرائهم لكتبهم مباشرة ، ولم نلجأ إلى العزو بالواسطة إلا عند تعذر الحصول على الأصل.

• قمنا بترجمة الأعلام الواردة أسماؤهم في البحث ، عدى بعض الأعلام لشهرتها.

• أما عن التهميش: فنذكر اسم الشهرة ثم اسم الكاتب ثم الكتاب ثم بقية التهميش.

• أما عن الفهارس العلمية: فقد جعلنا فهرساً للآيات القرآنية بترتيب السور، وفهرساً

للأحاديث المخرجة والآثار ، وفهرساً للأعلام المترجم لهم وفهرساً للمصادر والمراجع كلها.

• أمّا مصادر البحث: فقد اعتمدنا على كتب الفقه والقراءات ، بالإضافة إلى الرسائل الجامعية وبعض البحوث المنشورة على مواقع الانترنت ، وهذا ما اقتضته الدراسة .

❖ ثامناً : صعوبات البحث

وككل بحث أكاديمي فقد واجهتنا صعوبات اعترضت طريق بحثنا منها :
✓ ولعل أهمها الظروف الصّعبة التي عاشتها البلاد ، وكل سكان المعمورة ألا وهي جائحة كورونا { نسأل الله أن يرفع عنا البلاء والوباء }
ومنه بعد المسافة لمناقشة وتحليل المسائل المطروحة في البحث ، وذلك بعدم التوسع فيها بشكل كافٍ .

كما كان للحجر الصحي سبب مباشر على اقتصارنا في النماذج الواردة في البحث وحال دون الاستفادة فيها .

❖ تاسعاً : خطة البحث

لتحقيق الغرض العلمي والهدف المنشود من هذا البحث ارتأينا أن نجعل في خطة هذا البحث في مقدمة ومدخل تمهيدي وفصلين وخاتمة ، على النحو التالي :
مقدمة: وفيها تعريف موجز بالبحث وأهميته وأسبابه وأهدافه والمنهج المتبع فيه.
المدخل التمهيدي: وتطرقنا فيه إلى نشأة القراءات القرآنية وفيه ذكر المراحل التي مرت بها.

الفصل الأول : تعريف وحدات الموضوع وحدودها العلمية

وفيه مبحثان:

المبحث الأول : ضبط مفاهيم عنوان المذكرة

واشتمل على أربعة مطالب وهي :

المطلب الأول : مفهوم الاستدلال الفقهي

المطلب الثاني : مفهوم القراءات القرآنية

المطلب الثالث : مفهوم الأثر

المطلب الرابع: مفهوم الاختيارات

المبحث الثاني : تراجم الأئمة الأربعة واختياراتهم في القراءة

المطلب الأول : ترجمة الأئمة الأربعة

المطلب الثاني : اختياراتهم في القراءة

المطلب الثالث : ترجمة القراء العشرة

الفصل الثاني : مسائل تطبيقية (باب العبادات و المعاملات)

ويشتمل على مبحثين :

المبحث الأول: أثر القراءات القرآنية في اختلاف أحكام العبادات

المطلب الأول : حكم غسل الرجلين وبيان الواجب فيها

المطلب الثاني : حكم قضاء رمضان متتابعاً

المطلب الثالث : أثر النهي عن الرفث والفسوق والجدال في الحج

المبحث الثاني : أثر القراءات القرآنية في اختلاف أحكام المعاملات

المطلب الأول : هل أمر الطلاق بيد المخالع أم بيد السلطان

المطلب الثاني : حد الأمة المحصنة

المطلب الثالث : التساؤل بالرحم

الخاتمة : وضمناها أهم النتائج المتوصل إليها مع ذكر بعض التوصيات .

وفي الأخير فإن وفقنا فبرحمة من الله وإن أخطأنا فنستغفر الله ، والحمد لله رب العالمين

والصلاة والسلام على خير المرسلين .



مَآخِلٌ تَمْهِيْدِي

نشأة القراءات القرآنية :

مرت القراءات القرآنية منذ عهد النبي _صلى الله عليه وسلم_ بمراحل زمنية متوالية بدأت من قصة عمر بن الخطاب مع هشام بن حكيم⁽¹⁾ -رضي الله عنهما - عندما اختلفا في الحروف، وهما من قبيلة واحدة لسانها واحد، وانتهت بتوثيقها في مرحلة تدوين عثمان بن عفان -رضي الله عنه - للمصحف الإمام، والذي نسخ منه المصاحف العثمانية إلى أن تجرد القراء المشهورون والمعروفون بالقراءات وباختيراتهم التي انتشرت في الآفاق⁽²⁾.

وقد نشأت القراءة بالتلقين المباشر من النبي _صلى الله عليه وسلم_ لصحابته الكرام، حيث كان يقرئهم ما يوحى به الله إليه من طريق جبريل _عليه السلام_، وكان الصحابة يحفظون ما يتلقونه عن ظهر قلب. وقد اختص زيد بن ثابت⁽³⁾ من بين الصحابة بكتابة الوحي، وهو الذي كان ملازماً للنبي _صلى الله عليه وسلم_، فكان يدون بأمره كل ما ينزل من القرآن في حينه، وكان هذا التدوين الأول للقرآن يتم في الوسائل المتاحة آنئذ كاللحاف والعسب وجريد النخل والعظام والأدم⁽⁴⁾.

هكذا تلقى الصحابة من رسول الله _صلى الله عليه وسلم_، القرآن حرفاً حرفاً، لم يهملوا منه حركة ولا سكونا، ولا إثباتاً ولا حذفاً، ولا دخل عليهم في شيء منه شك ولا وهم .

1 هو: هشام بن حكيم بن حزام بن خويلد بن أسد بن العزى بن قصي القرشي، صحابي وابن صحابي، أسلم يوم فتح مكة، وكان هشام من فضلاء الصحابة وخيارهم، توفي بعد عام 15 هـ. ينظر: الزركلي خير الدين، الأعلام، دار العلم للملايين، ط 15، 2002م، (ج 8، ص 85)

2 د- عبد الهادي محمد دحاني، القراءات القرآنية المفسرة: دراسة في مصادر التفسير واللغة، مكتبة الرشد (د ط)، 2015م (ص 27).

3 هو: زيد بن ثابت بن الضحاك الأنصاري الخزرجي، صحابي من أكابرهم ولد في المدينة ونشأ بمكة، كان كاتباً للوحي، وكان أحد الذين جمعوا القرآن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، توفي سنة 45 هـ. ينظر: الزركلي خير الدين، الأعلام مرجع السابق، (ج 3، ص 45)

4 د- عبد الهادي محمد دحاني، القراءات القرآنية المفسرة: دراسة في مصادر التفسير واللغة، مرجع سابق، (ص 27).

وكان منهم من حفظ القرآن كله، ومنهم من حفظ بعضه، كل ذلك في زمن النبي - صلى الله عليه وسلم - (1).

وفي هذه الفترة النبوية حدثت حوادث دلت على أن القرآن الكريم كان يقرأ بوجوه متعددة، تبعا لاختلاف لهجات القبائل العربية. وكان من تيسر الله تعالى أن أمر نبيه - صلى الله عليه وسلم - بأن يقرأ كل أمة بلغتهم، ومن الحوادث التي حدثت في عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - ما حدث بين الصحابة في أمر القراءة، ومن ذلك قصة عمر بن الخطاب وهشام بن حكيم في اختلاف الحروف التي قرأ بها سورة الفرقان، حيث قال عمر: سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فاستمعت لقراءته فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئها رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فكدت أساوره في الصلاة، فتصبرت حتى سلم، فلببته بردائه فقلت: من أقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأ؟ قال: قرأنيها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقلت: كذبت، فإن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أقرأنيها على غير ما قرأت. فانطلقت به أقوده إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فقلت: إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تقرئها، فقال: أرسله، اقرأ يا هشام، فقرأ القراءة التي سمعته، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "كذلك أنزلت، ثم قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - اقرأ يا عمر، فقرأت التي أقرأني، فقال: كذلك أنزلت، إن هذا القرآن أنزل على سبع أحرف (2) فاقروا ما تيسر منه. (3)

1 ابن الجزري، النشر في القراءات العشر، محقق: علي محمد الضباع، المطبعة التجارية الكبرى، (دط)، (دس)، (ج1، ص6)

2 لم يرد في معنى هذه السبعة نص ولا أثر واختلف الناس في تعيينها، فذهب جمع غير من العلماء من أبرزهم أبو الفضل الرازي وابن الجزري وغيرهم إلى أن الأحرف السبعة هي: سبعة أوجه لا يخرجها في إختلاف رسم القراءة الواحدة، وهذه الأوجه هي: إختلاف وجوه الإعراب، إختلاف بالنقص والزيادة، الإختلاف بالتقديم والتأخير، الإختلاف بالإبدال، إختلاف اللهجات كفتح وإمالة والتخيم والترقيق والإظهار والإدغام. ينظر: د. مصطفى ديب الباغة محي الدين، الواضح في علوم القرآن، دار الكلم الطيب للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، حليبيوني، ط1، 1418هـ/1998م، (ص113).

3 البخاري، صحيح البخاري، (تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط1، 1428هـ)، [كتاب التوحيد، باب ﴿فَأَقْرَعُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ﴾، حديث رقم: [7550]، (ج9، ص159).

وظل الصحابة يقرأون القرآن على هذا التنوع والتعدد في القراءة التي أقرهم عليها النبي - صلى الله عليه وسلم - ، يقرأ الصحابي بقراءة لا يعلمها صحابي آخر، ولا يعتقد أن القرآن نزل بها ، فيقع بينهم الإنكار والاختلاف حتى يفاجأ كل واحد منهم بتصويب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - للجميع .⁽¹⁾

ولما توفي النبي - صلى الله عليه وسلم - ظل الصحابة يقرأون القرآن بالحروف المتعددة التي تلقوها وتعلموها منه - صلى الله عليه وسلم - وظل كل واحد منهم متمسكا بالحرف الذي قرأ به ، ومتعلقا به شديد التعلق لما يرى في ذلك من اتباع لأمر نبيه واقتداء به فيما أقرأه . ثم انتشر هؤلاء الصحابة في الأمصار زمن الفتحات الإسلامية ، وكانوا يحملون القرآن في صدورهم على الوجه الذي أقر النبي كل واحد منه عليه ، وكان الصحابة يجتمعون على قراءة القرآن أثناء خلودهم إلى الراحة بعد الجهاد ، فيختلفون في القراءة تبعا لما تلقوه من تعدد الأوجه واختلافها ، وكان هذا الاختلاف يؤدي في بعض الأحيان إلى إنكار بعضهم على بعض . وظل الاختلاف يتوسع إلى أن تفاقم أمره في فتوحات أدريجان ، فبادر حذيفة بن اليمان⁽²⁾ برفع هذا الأمر إلى الخليفة عثمان بن عفان - رضي الله عنه - ، لينتدرك الأمة قبل أن تختلف في كتاب ربها .⁽³⁾

وكان مما فتح المجال للاختلافات عدم تدوين المصاحف ، وإحتمال رسمها لهذه الاختلافات في القراءة التي ترجع على تعدد التلقي والعرض . وتجدر الإشارة إلى أن هذه المصاحف المحتملة لتعدد الرسم والقراءة هي التي دعت الضرورة إلى جمعها على عهد الخليفة أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - وذلك عندما استحر القتل بقرآن اليمامة ، فجاء عمر يعرض الأمر على أبي بكر ، فتردد فيه رغم مقتل سبعين من القراء في معركة

1 عبد الهادي محمد دحاني ، القراءات القرآنية المفسرة: دراسة مصادر التفسير واللغة ، مرجع سابق ، (ص29).

2 هو: حذيفة بن حسل بن جابر العبسي ، أبو عبد الله ، واليمام لقب حسل ، صحابي من ولاية الشجعان الفاتحين ، كان صاحب النبي صلى الله عليه وسلم ، له في كتب الحديث 25 حديث ، توفي سنة 36هـ . ينظر الزركاني خير الدين ، الأعلام (ج2 ، ص171).

3 د . عبد الهادي محمد دحاني ، القراءات القرآنية المفسرة ، دراسة مصادر التفسير واللغة ، مرجع سابق ، (ص30).

اليمامة، إلا أنه إهتدى إلى جمع القرآن فأسند مهمته إلى زيد بن ثابت باعتباره كاتب الوحي على عهد رسول الله _صلى الله عليه وسلم_. وبعد ذلك دعت الحاجة الملحة إلى جمع القرآن وتوحيد المصاحف وجمع الناس على القراءات المعتمدة.⁽¹⁾

وفي ذلك يقول ابن الجزري⁽²⁾: ولما كان في نحو ثلاثين من الهجرة في خلافة عثمان بن عفان -رضي الله عنه- حضر حذيفة بن اليمان فتح أرمينية وأذربيجان، فرأى الناس يختلفون في القرآن، يقول أحدهم للآخر: قراءتي أصح من قراءتك، فأفرعه ذلك، وقدم إلى عثمان وقال: أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا، إختلاف اليهود والنصارى، فأرسل عثمان إلى حفصة (زوج النبي) أن أرسلني إلينا بالصحف ننسخها ثم نردها إليك، فأرسلتها إليه، فأمر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير⁽³⁾ وسعيد بن العاص⁽⁴⁾، أن ينسخوها في المصاحف، وقال: إذا اختلفتم أنتم وزيد في شيء فاكتبوه بلسان قريش، فإنما نزل بلسانهم.⁽⁵⁾

وقد صارت هذه المصاحف التي أمر الخليفة عثمان بن عفان بكتابتها متضمنة لكل ماصح من أوجه القراءة التي تم الإجماع على تلقيها من النبي _صلى الله عليه وسلم_ وقد تمت كتابته بلسان قريش، واستطاعت اللجنة التي كلفها الخليفة عثمان بكتابة المصاحف التي كان يترأسها زيد بن ثابت كاتب الوحي، أن تجمع بين الأوجه المتواترة لديها في القراءة

1 د- عبد الهادي محمد دحاني، القراءات القرآنية المفسرة: دراسة في مصادر التفسير واللغة، مرجع سابق، (ص30).

2 هو: محمد ابن علي ابن الجزري، ولد سنة 751هـ، شيخ القراء في زمانه وصاحب المصنفات في علم القراءات منها: النشر في القراءات العشر، غاية النهاية في طبقات القراء، توفي سنة 833هـ. ينظر: الزركلي خير الدين، الأعلام، مرجع سابق، (ج7، ص45).

3 هو: عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي، أول مولود في المدينة بعد الهجرة، شهد فتح إفريقية زمن عثمان، وبويع له بالخلافة سنة 64هـ. عقيب موت يزيد ابن معاوية، فحكم مصر والحجاز واليمن وخرسان والعراق وأكثر الشام، توفي سنة 73هـ. ينظر: الزركلي خير الدين، الأعلام، (ج4، ص817).

4 هو: سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص ابن أمية، الأموي القرشي، صحابي، من الأمراء الولاة الفاتحين، فاتح طبرستان، وأحد الذين كتبوا المصحف لعثمان، قيل: توفي سنة 53هـ، وقيل: سنة 59هـ. ينظر: الزركلي خير الدين، الأعلام، (ج3، ص96).

5 ابن الجزري، النشر في القراءات العشر، مرجع سابق، (ج1، ص7).

عن طريق إطلاق الرسم وعدم تقييده بالنقط والشكل ،كي يحتمل ما صح نقله وثبت روايته.(1)

ولمّا نزل الصحابة بالمصاحف العثمانية إلى الأمصار ليقروا الناس القرآن، كان كل صحابي يقرئ أهل مصر الذي نزل فيه بما تعلمه وأخذه وسمعه من النبي_ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ_ ، طابق ما يقرأ به بما عنده في المصحف المكتوب الذي تكلف بتعليمه وإقرائه ، وأسقط كل قراءة شاذة (2) عنه، وقرأ بما وافق نصه واحتمل رسمه، ومن هنا كان أغلب أوجه الاختلاف في القراءة منحصرًا في نطاق الرسم العثماني.(3)

وتتلذذ على يد هؤلاء الصحابة الذين نزلوا بالمصحف العثماني إلى الأمصار جيل من التابعين أخذ عنهم القراءات، وحفظ عنهم القرآن بالوجه الذي تلقاه من الصحابي ،ثم انتشر هؤلاء التابعون في الأرض ،من مكة والمدينة، إلى الشام إلى البصرة والكوفة إلى اليمن والبحرين، وصار منهم أئمة في القراءات، لم يكونوا متجردين تجردًا كاملاً للإقراء ، بل كانوا مشغولين بالتفسير والإفتاء وبالإمامة، ومن هؤلاء جيل التابعين الأوائل الذي عاصر الكثير من الصحابة الكبار.(4)

وبناء على هذه الأحداث التاريخية، يمكن تبين مراحل نشأة القراءات القرآنية حسب التسلسل الزمني التالي :

1 عبد الهادي محمد دحاني، القراءات القرآنية المفسرة: دراسة في مصادر التفسير واللغة، مرجع سابق، (ص30).

2 القراءة الشاذة : هي ما اختلف فيها ركن من أركان القراءة الثلاثة :التواتر وموافقة الرسم العثماني ،وموافقة وجه من وجوه العربية أو واحد منها .ينظر:شعبان محمد اسماعيل ،القراءات أحكامها ومصدرها ،الأمانة العامة لرابطة العالم الإسلامي ،مكة المكرمة ،(دط)،(دس)،(ص113)

3 د-عبد الهادي حمد دحاني ، القراءات القرآنية المفسرة: دراسة في مصادر التفسير واللغة ، مرجع سابق،(ص30).

4 المرجع نفسه، (ص31).

المرحلة الأولى: نشأة القراءات القرآنية

وهي التي تبدأ بإقراء الصحابة لبعض البعض ، حيث كان النبي_ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ_ يأمرهم بذلك ، فكان الواحد منهم إذا أسلم تكلف أحد الصحابة بتعليمه القرآن، كما كان يرسل بعض أصحابه إلى القبائل لتعليم أهلها وإقراءهم القرآن ، و بهذا تكونت جماعة من الصحابة عرفوا بالقراء ، وكانو شبانا في عداد السبعين رجلا، وكان اهتمامهم بالقرآن كبيرا ، بحيث يأتون كل مساء ناحية المدينة المنورة يتدارسون القرآن ويتدبرونه، وهؤلاء الشبية هم الذين قتلوا في بئر معونة، حين إستدرجهم المشركون ليعلموهم القرآن فغدروا بهم.

المرحلة الثانية: إختلاف القراءات القرآنية

و في هذه المرحلة بدأت تشيع ظاهرة إختلاف القراءات في النصف الأول من القرن الأول . وفي هذه المرحلة أيضا عين الخليفة عثمان بن عفان مقرئا لكل مصر من الأمصار التي بعث إليها مصحفا من المصاحف العثمانية ، توافق قراءته قراءة أهل المصر المرسل إليهم على الأغلب. فأرسل عثمان بن عفان -رضي الله عنه- عبد الله بن السائب⁽¹⁾ إلى مكة ، وأبا عبد الرحمان السلمي⁽²⁾ إلى الكوفة ، وعامر بن قيس⁽³⁾ إلى

1 هو: عبد الله بن السائب بن أبي السائب صيفي بن عابد ابن عمر بن المخزوم أبو السائب ، قارئ أهل مكة له صحبة ، توفي ي حدود سنة 70هـ. ينظر: ابن الجزري ، غاية النهاية ي طبقات القراء ، مرجع سابق (ج1، ص420).

2 هو: عبد الله بن حبيب بن ربيعة أبو عبد الرحمان السلمي الضريري مقرئ القراءة تجويدا وضبطا، وأحد رواة الحديث النبوي، توفي سنة 74هـ، وقيل 73هـ. ينظر: ابن الجزري ، غاية النهاية ي طبقات القراء، مرجع سابق ،(ج1،ص413).

3 هو : عامر بن عبد الله بن قيس بن ناشب بن أسامة ،أبو عمرو التميمي، العنبري،البصري، كان ثقة من عباد التابعين ،روى عن عمر وسلمان، وعنه الحسن ،و محمد بن سيرين وغيرهم ، توفي في زمن معاوية . ينظر: الذهبي شمس الدين، سير أعلام النبلاء ،دار الحديث -القاهرة،(دط)، 1428 هـ/2006م،(ج4،ص517).

البصرة ،والمغيرة بن أبي شهاب المخزومي⁽¹⁾ إلى الشام، وأقر زيد بن ثابت مقرئاً في المدينة.⁽²⁾

فأقبل جماعة من كل مصر على المصحف العثماني لتلقي القراءات القرآنية وفق ما تلقاه الصحابة عن النبي _صلى الله عليه وسلم_، ثم توزع القراء من الصحابة في الأمصار الكبرى.

الذي كان له الأثر الكبير في توجيه الإهتمام والتأليف في القراءات القرآنية.⁽³⁾

المرحلة الثالثة: بداية التدوين وظهور اختيارات القراءة

بدأت حرك التأليف في القراءات القرآنية مع أبي عبيد القاسم بن سلام⁽⁴⁾ فهو أول من ألف فيها نحو ثلاثين قراءة قارئاً، ثم توسع الأمر حتى بلغ به بعض المؤلفين خمسين قراءة، مما فتح المجال لإختلاط القراءات المتواترة⁽⁵⁾ والمشهورة بالشاذة ، وقد أدت كثرة

1 هو: المغيرة بن أشهب بن أبي عبد الله بن عمرو بن المغيرة بن مخزوم أبو هشام المخزومي الشامي، أخذ القراءة عرضاً عن عثمان بن عفان، أخذ عنه القراءة عبد الله بن عامر، خرج مع أبيه لفتح الشام في عهد أبي بكر الصديق، وقتل أبوه في فتح دمشق، فأقامه عمر بن الخطاب رضي الله عنه في حوران سنة 15هـ، واستوطن في قرية شهرا، واستمر حتى وفاته، ودامت ولايته 30 سنة. ينظر: ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء، مرجع سابق، (ج2، ص305).

2 د- عبد الهادي محمد دحاني، القراءات القرآنية المفسرة: دراسة في مصادر التفسير واللغة، مرجع سابق، ص31.

3 المرجع السابق، (ص34).

4 هو: أبو عبيد القاسم بن سلام فقيه محدث ونحوي على مذهب الكوفيين، ومن علماء القراءات ولد بهراة وكان أبوه عبداً رومياً لرجل من أهل هراة، قال عنه أبو عمرو الداني؛ أبو عبيد إمام برز في جميع العلوم ثقة مؤمن صاحب سنة، توفية سنة 224 هـ. ينظر: الذهبي شمس الدين، سير أعلام النبلاء، محقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ الأرنؤوط. مؤسسة الرسالة، ط3، 1405 هـ، 1985م، (ج10، ص506).

5 القراءات المتواترة: كل قراءة واقفة العربية وواقفة أحد المصاحف العثمانية ولو تقديراً وتواتر نقلها. ينظر: ابن الجزري، منجد المقرئين ومرشد الطالبين، دار الكتب العلمية، ط1، 1420هـ/1999م، (ص18).

الروايات في القراءات القرآنية إلى ضرب من الإضطراب والخلط في التأليف عند طافة من القراء غير المتقنين ، وأخذ الكثيرين منهم يؤسس الاختيارات من القراءات القرآنية يكونون لانفسهم بها قراءات خاصة ، ومن ذلك ماصنعه ابن شنبوذ³ في اختياره للقراء التي يأخذها عن مصحف عبد الله بن مسعود ومصحف أبي بن الكعب اللذين أمر عثمان بن عفان بإحراقهما، ومنه أيضا إختيار ابن مقسم العطار⁴، الذي كان يقرأ به من القرآن ، معتمدا حروف استخرج لها وجوها من العربية مخالفة لإجماع الروايات والقراءات.⁵

لقد حركت هذه المحاولات المضطربة في تدوين القراءات القرآنية عزيمة عالم من علماء الأمة أنذاك وهو الإمام أبو بكر أحمد بن مجاهد.⁶

وتعتبر هذه المرحلة المنطق الذي إنطلقت منه القراءات القرآنية على يد الجيل الأول من الصحابة الذين برز منهم عدد كبير من حفظة القرآن الكريم⁽¹⁾

3 هو: أبو الحسن محمد بن أحمد بن أيوب بن الصلة بن شنبوذ، المقرئ المعروف بإبن شنبوذ، شيخ المقرئين، أكثر الترحال في طلب العلم، توفي سنة 328هـ. ينظر: الذهبي شمس الدين، سير اعلام النبلاء، مصدر سابق، (ج15، ص225).

4 هو: أبو الحسن بن مقسم المقرئ العطار، حدث عن أحمد بن الصلة الحمانى وابا القاسم البغوي وغيرهم، وكان يظهر النسك والصلاح ولم يكن في الحديث ثقة، توفي سنة 380هـ. ينظر: الذهبي شمس الدين، سير اعلام النبلاء، مصدر سابق، (ج16، ص107).

5 _ عبد الهادي محمد دحاني، القراءات المفسرة: دراسة في مصادر التفسير واللغة، مرجع سابق، (ص34).

6 هو: ابن مجاهد أبو بكر أحمد بن موسى بن العباس، الإمام المقرئ، المحدث النحوي، شيخ المقرئين، مصنف كتاب السبعة، ولد سنة 245هـ، وتوفي في شعبان سنة 324هـ. ينظر: الذهبي شمس الدين، سير اعلام النبلاء، مصدر سابق، (ج15، ص273).

1 المرجع نفسه ، الصفحة نفسها

الفصل الأول

تعريف وحدات الموضوع وحدوده العلمية

المبحث الأول: ضبط مفاهيم المذكرة

• مفهوم الاستدلال الفقهي

• مفهوم القراءات

• مفهوم الأثر

• مفهوم الاختيارات

المبحث الثاني: تراجم الأئمة الأربعة واختياراتهم في القراءة

• تراجم الأئمة الأربعة

• اختياراتهم في القراءة

• تراجم القراء العشر

المبحث الأول: ضبط مفاهيم المذكرة

المطلب الأول: مفهوم الاستدلال الفقهي

الفرع الأول: تعريف الاستدلال لغة

لغة: من مادة (دَلَّ لَ) ، يقال دَلَّ واستدل استدلالاً .

واستدل فلانا على الشيء طلب الدلالة عليه ، واستدل بالشيء على الشيء اتخذه دليلاً عليه ، واستدل على الأمر بكذا وجد فيه ما يرشد إليه (1).

ومما يستدل به أيضاً الدليل: وقيل هو المرشد أو ما به إرشاد ، وجمعه أدلة (2).

اصطلاحاً: المراد بإطلاقه عند الفقهاء على منحيين:

الأول: يطلق بمعنى ذكر الدليل، سواء كان الدليل نصاً أو إجماعاً أو قياساً وغيرها (3).

قال الإمام الزركشي (4): واعلم أن هذا الاصطلاح حادث (أي الاستدلال) ، وقد كان الشافعي يُسمى القياس استدلالاً لأنه فحص ونظر ، ويُسمى الاستدلال قياساً لوجود التعليل فيه (5).

1 إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات ، حامد عبد القادر، محمد النجار، المعجم الوسيط: باب الدال ، مجمع اللغة العربية بالقاهرة ، دار الدعوة ، (د ط) - (د س)، (ص 294).

2 الزبيدي محمد ، تاج العروس من جواهر القاموس ، مجموعة من المحققين - دار الهداية ، (ج 28، ص 496-502).

3 صفي الدين الهندي، نهاية الوصول في دراية الأصول ، تحقيق: صالح بن سليمان ، المكتبة التجارية بمكة المكرمة، ط 1 ، 1416هـ/1996م، (ص 118).

4 هو: بدر الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الفقيه الأصولي المحدث المفسر المصنف المجرد ولد في 745 هـ وتوفي سنة 794 هـ . ينظر: ابن قاضي شهبة تقي الدين، طبقات الشافعية، تحقيق: الحافظ عبد العليم خان، عالم الكتب، بيروت، (ج 3، ص 167).

5 الزركشي أبو عبد الله، البرهان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار المعرفة، بيروت - لبنان ، ط 1، 1376 / 1957 م، (ج 2، ص 188).

الثاني : يطلق على نوع خاص من أنواع الأدلة ، وهي عبارة عن دليل لا يكون نصاً ولا إجماعاً ولا قياساً. (1)

وبه عرفه ابن الحاجب (2) بقوله : يطلق عموماً على ذكر الدليل وخصوصاً على النوع من أنواع الأدلة ، فقيل كل دليل ليس بنص ولا إجماع ولا قياس علة. (3)
وقال أبو يعلى الفراء (4) : الاستدلال طلب الدليل. (5)

على غرار ما عرف به أئمة الفقه الاستدلال أنه مادة من الدليل ، ومنه فإن معنى الاستدلال في اصطلاح الأصوليين يطلق على أربعة معاني :

- 1) بمعنى إيراد الدليل الذي ليس نصاً ولا إجماعاً ولا قياساً .
- 2) بمعنى إيراد دليل من القرآن أو القياس أو غير ذلك .
- 3) بمعنى الاستصلاح ، وهذا على الإطلاق ورد على السنة كثير من الفقهاء و الأصوليين كالجويني والشاطبي .
- 4) بمعنى الأقيسة التي ليست من قبيل قياس التمثيل .

ومن خلال ما سبق يتبين أن الاستدلال هو دليل ، لكنه ليس من الكتاب أو السنة لأنه بذلك يكون نصاً ، وليس من إجماع جميع مجتهدي الأمة وليس من قياس التمثيل الذي هو : القياس الشرعي الذي يقتضي حمل معلوم على معلوم لمساواته في علة حكمه ،

1 صفى الدين الهندي ، نهاية الوصول في دراية الأصول ، مصدر سابق، (ص 118).

2 هو: أبو عمرو عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس الكردي الدويني المالكي ، المقرئ الفقيه النحوي صاحب التصانيف ولد سنة 570هـ ، وتوفي 646هـ . ينظر: الذهبي شمس الدين، سير أعلام النبلاء، (ج16، ص524).

3 السبكي ، جمع الجوامع في أصول الفقه ، دار الكتب العلمية ، بيروت- لبنان ، ط2 ، 200م/ 1424هـ .

4 هو: محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد البغدادي الحنبلي ، الإمام العلامة شيخ الحنابلة ، صاحب التعليقة الكبرى ، والتصانيف المفيدة في المذهب ، ولد أول السنة 380هـ ن توفي سنة 458هـ ، ينظر: الذهبي شمس الدين ، سير أعلام النبلاء، مصدر سابق، (ج18، ص89).

5 القاضي أبو يعلى ، العدة في أصول الفقه ، تحقيق: د-أحمد بن علي بن سير المباركي ، ط2 ، 1410هـ/ 1990م ، (ص 132).

وعليه فالاستدلال هو ذكر الدليل الموصل للحكم ، والذي ليس منصوباً وليس إجماعاً وليس قياساً وهو المعنى الذي يشير إليه ابن عاصم رحمه الله بقوله في مرتقى الوصول⁽¹⁾ :

فصل والاستدلال في ذا العلم أخذ الدليل موصل للحكم. ⁽²⁾

الفرع الثاني : تعريف الفقه لغة واصطلاحاً

لغة : من مادة (ف ق هـ) ، ويراد به العلم بالشيء والفهم له .⁽³⁾ تقول فقهاء الحديث أفقهه ، وكل علم بشيء فهو فقه ، وأفقهتك الشيء إذا بينته .⁽⁴⁾
اصطلاحاً : عرف الفقه اصطلاحاً بحسب مناهج مختلفة فهو عند أرباب السلوك يكمن في حسن البر إلى الله تعالى أو معرفة أحوال النفس ، قال أبو حنيفة : هو معرفة النفس ما لها ما عليها .⁽⁵⁾

وهو عند أئمة الفقه بمعنى : العلم بالأحكام الشرعية و العملية المكتسبة من أدلتها التفصيلية. ⁽⁶⁾

وقد جاء معناه في منظومة مراقي سعود :

والفقه هو العلم بالأحكام بالشرع والفعل نماها النامي

أدلة التفصيل منها مُكْتَسَبٌ والعلم بالصالح فيما قد ذهب. ⁽¹⁾

1 وقياس التمثيل هو القياس الأصولي الذي يسميه علماء الأصول بالقياس الشرعي وهو إلحاق نوع بأصل في الحكم الشرعي لمساواتهما في العلة .

2 يوسف حميشو ، شرح الكتاب الخامس في الاستدلال الفقهي من جمع الجوامع في أصول الفقه للإمام تاج الدين السبكي ، ملتقى فقه الأصول الشبكة الفقهية ، WWW.FEQHWEB.COM ، 2019/04/19م ، 42: 15 .

3 ابن منظور ، لسان العرب ، باب الفاء ، دار صادر ، بيروت - لبنان ، (دط)، (دس)، (ج6ص10)

4 ابن فارس ، معجم مقاييس اللغة ، تحقيق : عبد السلام عمر هارون ، دار الفكر ، (دط) ، 1399هـ/1979م ، ج 1 ، ص 21 ، ص 224 .

5 وهبة الزحيلي ، موسوعة الفقه الإسلامي والقضايا المعاصرة ، دار الفكر دمشق ، ط3 ، 1433هـ-2012م ، (ج 1 ، ص 29) .

6 تاج الدين السبكي ، شرح المحلى على جمع الجوامع ، مؤسسة الرسالة ، (دط)، (دس)، (ج 1 ، ص 232) .

الفرع الثالث : تعريف الاستدلال الفقهي

أما مفهوم الاستدلال الفقهي كمركب إضافي لم نقف عليه في كتب الفقه لا عند المتقدمين ولا المتأخرين، ومن خلال دراستنا وجدنا أن الاستدلال عموماً لا يلزم أن يكون أحد المصادر، وقد توصلنا إلى تعريف نقارب به المعنى بالاستعانة مع توجيهات الدكتور المشرف قبلي بن هني وهو :

أن الاستدلال الفقهي اختصاص مآخذ الدلالات الفقهية في تحصيل المطلوبات الشرعية من خلال الاجتهاد والتنزيل عند الفقهاء .

المطلب الثاني: تعريف القراءات

الفرع الأول : لغة

" القراءات جمع مفردا قراءة ، ومادة "ق ر أ" يدور أصل استعمالها اللغوي في لسان العرب حول معنى الجمع والضم والاجتماع والإلقاء. فالقراءة مصدر للفعل قرأ، يقال : قرأ يقرأ قراءة وقرآنا والاقتراء : افتعال من القراءة، والأصل في هذه اللفظة الجمع، وكل شيء جمعته فقد قرأته"²

"وقرأ الكتاب (قراءة) و(قرآنا) بالضم، و(قرأ) الشيء (قرآنا) بالضم أيضا جمعه وضمه ومنه سمي القرآن لأنه يجمع السور ويضمها، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾³ أي قراءته.⁴

"وقد فرق ابن القيم الجوزية بين قري يقرى وبين قرأ يقرأ: فالأول من باب الياء من المعتل، ومعناها : الجمع والاجتماع، والثانية : من باب الهمز، ومعناها: الظهور والخروج على

1 الشنقيطي ، نظم مراقي السعود لمبتغى السعود، مرجع سابق،(ص 445) .

2 ابن منظور، لسان العرب : حرف الهمزة ، فصل القاف، مرجع سابق، (ج1، ص129).

3 سورة القيامة، الآية:16.

4 ابن الجزري ، منجد المقرئين ومرشد الطالبين، مرجع سابق،(ص9).

وجه التوقيت والتحديد ومنه قراءة القرآن لأن قارئه يظهره ويخرجه مقدارا محدودا لا يزيد ولا ينقص، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾. ففرق بين الجمع والقرآن ولو كان واحدا لكان تكريرا محضاً⁴.

الفرع الثاني: اصطلاحا

أورد علماء القراءات جملة من التعريفات في حد القراءات القرآنية نذكر منها:

تعريف بدر الدين الزركشي:

عرفها بقوله: "اختلاف ألفاظ الوحي المذكور في كتابة الحروف أو كفياتها من تخفيف وتنقيح وغيرهما"⁽¹⁾.

تعريف ابن الجزري:

"القراءات علم بكيفية أداء كلمات القرآن واختلافها بعزو الناقل"⁽²⁾.

4 الزركشي بدر الدين، البرهان في علوم القرآن؛ المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، بيروت - لبنان، ط1، 1376هـ/1957م، (ج1، ص318).

تعريف السيوطي: (1)

" عرف السيوطي القراءات بقوله: " ومما يشبه هذا التقسيم الذي لأهل الحديث تقسيم القراء أحوال الإسناد إلى قراءة، ورواية، وطريق، ووجه فالخلاف إن كان لأحد الأئمة السبعة أو العشرة أو نحوهم وانتفتت عليه الطرق والروايات فهو قراءة". (2)

تعريف شهاب الدين القسطلاني: (3)

"علم يعرف منه اتفاقهم واختلافهم في اللغة والإعراب، والحذف والاثبات والفصل والوصل، من حيث النقل". (4)

تعريف الديمياطي: (5)

"علم بكيفية أداء كلمات القرآن واختلافها معزوا لناقله". (6) وهو قريب من تعريف ابن الجوزي.

1 هو: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، محدث ومؤرخ، وأديب، ومصنف، ولد سنة 849هـ، وتوفي سنة 911هـ. ينظر: عجمي عبد الفتاح بن السيد، هداية القارئ إلى تجويد كلام الباري، مكتبة طيبه، المدينة المنورة، ط2، (دس)، (ج2، ص653).

2 السيوطي عبد الرحمن، الإتقان في علوم القرآن، محقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط1، 1394هـ/ 1974 م، (ج1، ص256).

3 هو: أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني، مقرر ومحدث ولد سنة 851هـ، توفي سنة 923هـ. ينظر: عبد الفتاح بن السيد عجمي العس المرصفي الشافعي، هداية القارئ إلى تجويد كلام الباري، المرجع السابق، (ج2، ص630).

4 القسطلاني شهاب الدين، لطائف الإشارات لفنون القراءات، تحقيق: عامر السيد عثمان، وزميله، لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة، (دط)، 1399هـ، (ج1، ص170).

5 هو: أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغني الديمياطي، المشهور بالبناء، عالم بالقراءات، توفي سنة 1117هـ. ينظر: عجمي عبد الفتاح بن السيد، هداية القارئ إلى تجويد كلام الباري، المرجع السابق، (ج2، ص631).

6 الديمياطي أحمد، إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، تحقيق: أنس مهرة، دار الكتب العلمية - لبنان، ط3، 2006 م/ 1427هـ، (ج1، ص6).

تعريف عبد الفتاح القاضي⁽¹⁾:

"هو علم يعرف به كيفية النطق بالكلمات القرآنية، وطريق أدائها اتفاقا واختلافا مع عزو كل وجه لناقله"⁽²⁾.

تعريف محمد سالم محيسن⁽³⁾:

"علم بكيفية أداء كلمات القرآن الكريم واختلافها من تخفيف وتشديد، واختلاف ألفاظ الوحي في الحروف بعزو النقلة"⁽⁴⁾.

يمكن القول: إن هذا التعريف مطابق لما أورده ابن الجزري إلا أنه أضاف في قوله: "من تخفيف وتشديد واختلاف ألفاظ الوحي".

وخلاصة هذه التعريفات ومقاربتها أن علم القراءات علم يشمل على مايلي:

-كيفية النطق بألفاظ القرآن.

-كيفية كتابة ألفاظ القرآن.

-مواضع إتفاق واختلاف نقلة القرآن.

-النقل الصحيح سواء كان متواترا أم أحادا.

1 هو: عبد الفتاح بن الغني بن محمد القاضي، عالم بالقراءات من أهل التدقيق فيها، له كتاب: البذور الزاهرة في القراءات العشر، وكتاب: القراءات الشاذة و توجيهها ، من كبار علماء الأزهر، توفي سنة 1403هـ. ينظر: عجمي عبد الفتاح بن السيد، هداية القارئ إلى تجويد كلام الباري، المرجع السابق،(ص659).

2 القاضي عبد الفتاح، البذور الزاهرة في القراءات العشر، دار الكتاب العربي، بيروت- لبنان، ط1 ، 1401هـ ، (ص7).

3 هو: محمد سالم محيسن، عالم بالقراءات له مصنفات عدة منها: القراءات وأثرها في علوم العربية والمغني في توجيه القراءات العشر المتواترة وغيرها، من علماء الأزهر معاصر. ينظر: محمد سالم حسين، معجم حفاظ القراءات عبر التاريخ، دار الجيل ببيروت، ط1، 1412هـ/1992م، (ص519).

4 محمد سام محيسن، المغني في توجيه القراءات العشر المتواترة، دار الجيل- بيروت، ط2، 1408هـ/1988م، (ج1، ص45).

المطلب الثالث: مفهوم الأثر

الفرع الأول: لغة

لمادة (أ ث ر) معاني عدة منها:

الأثر: بقية الشيء، والجمع آثار وأثر، وخرجت في إثره وفي أثره، أبعده.

والأثر بالتحريك: ما بقي من رسم الشيء.

والأثر: الأجل، والجمع آثار، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَءِثْرَهُمْ وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾⁽¹⁾

أي نكتب ما أسلفوا من أعمالهم ونكتب آثارهم أي: من سن سنة حسنة كتب له ثوابها ومن سن سنة سيئة كتب عليه عقابها.⁽²⁾

الفرع الثاني: اصطلاحاً

وأورد الجرجاني⁽³⁾ في كتابه التعريفات ثلاث معاني للأثر:

1- بمعنى النتيجة، وهو الحاصل من الشيء.

2- بمعنى العلامة.

3- بمعنى الجزء.⁽⁴⁾

1 سورة يس ، الآية: 11.

2 ابن منظور، لسان العرب، حرف الراء، فصل الألف، مرجع سابق، (ج4، ص5،6)

3 هو: علي بن محمد المعروف بالشريف الجرجاني، ولد سنة 740 هـ ، من كبار علماء العربية، وتوفي سنة 816 هـ ، ينظر: الزركلي، الاعلام ، مرجع سابق(ج5، ص7).

4 الجرجاني علي بن محمد، التعريفات، تحقيق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية ، بيروت لبنان، ط1، 1403 هـ/1983م،(ص9).

وحيثما ندرس هنا الأثر إنما أريد به من ذلك: بيان نتيجة الفهم الحاصل من إختلاف الأئمة في تنزيل الحكم الشرعي بإختلاف القراءات والروايات.

المطلب الرابع: تعريف الاختيارات لغة واصطلاحاً

الفرع الأول: لغة: هو الاصطفاء وكذلك الاختيار⁽¹⁾

وجاء في معجم مقاييس اللغة ، الاختيار مشتق من الخير ، الخاء والياء والراء أصله العطف والميل ثم يحل عليه ، فالخير خلاف الشر ، لأن كل أحد يميل إليه ويعطف على صاحبه .⁽²⁾

الفرع الثاني: اصطلاحاً

وأما في اصطلاح الفقهاء فقد عرف الاختيار بأنه : ترجيح الشيء وتخصيصه وتقديمه على غيره.⁽³⁾

1 ابن منظور ، لسان العرب ، مادة خير، مرجع سابق، (4/266).

2 ابن فارس ، مقاييس اللغة ، مادة خير، مرجع سابق، (2/232).

3 صابر الفاروقي، محمد بن علي ابن القاضي محمد بن حامد بن محمد الحنفي التهانوي ، كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم ، تحقيق: علي دحروج ، مكتبة لبنان ناشرون ، بيروت ، ط1 1996م، (1/119).

المبحث الثاني : تراجم الأئمة الأربعة واختيارهم في القراءة

إن تقليب النظر وإجالة الفكر في سير وتراجم أئمة الإسلام، سلفنا الصالح، من قراء وفقهاء ونحوهم ، وتتبعها، له فوائد عظيمة تعود على طالب العلم بالنفع الكبير، وذلك من خلال ما بذلوه في سبيل تعلم العلم والمشقة في تحصيله، ثم تعليمه وتأليف مؤلفات فيه، فيشكر لهم ما بذلوه ويدعى لهم، ويقتفى أثرهم، ويبذل للعلم كما بذلوا.

فإن كان ذلك كذلك ، فسندف مع تراجم موجزة للأئمة الأربعة والقراء العشر، والتي عني بتقييمها علماء السيرة ، والتراجم بيانا لحالهم وإيضاحا لمكانتهم.

المطلب الأول: تراجم الأئمة الأربعة

الفرع الأول: الإمام أبو حنيفة

نسبه:

هو نعمان بن ثابت بن النعمان بن المرزبان⁽¹⁾، من أبناء فارس الأحرار، إمام الملة، وفقية الأمة، أحد أئمة الإسلام العظام، وأحد السادة الأعلام،⁽²⁾ كان جده من أهل كابل قد أسر عند فتح بلاده ثم منّ عليه، وإن كان مولى لم يجري عليه الرق ولا على أبيه، بل كان حر النفس أصيلاً، ولم يكن نسبه الفارسي غاضاً من قدره في عصرٍ يقدم شرف التقوى على شرف النسب.⁽³⁾ وعلى كلّ، فأكثر العلماء وأهل التحقيق على أنه من العجم وليس من العرب.⁽⁴⁾

1 المرزبان: بفتح فسكون فضم الزاي . أنظر : الهيثمي أحمد بن حجر، الخيرات الحسان في مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان، مطبعة السعادة- مصر، (دط)، 1324هـ ، (ص22).
2 الحسين بن علي الصيمري، أخبار أبي حنيفة وأصحابه ، ط2، 1405 هـ / 1985م ، (ص16).
3 الحاجة نجاح الحلبي، فقه العبادات على المذهب الحنفي، (دط) ، (دس) ، (ص4).
4 الهيثمي أحمد بن حجر، الخيرات الحسان، المرجع السابق،(ص21).

مولده: (1)

ولد أبو حنيفة - رحمه الله تعالى- في الكوفة سنة ثمانين من الهجرة النبوية على رواية الأكثر وردوا ما شذ به بعضهم أنه ولد سنة إحدى وستين.

نشأته وحياته العلمية:

نشأ أبو حنيفة بالكوفة، وترب بها وعاش أكثر حياته فيها، متعلماً ومجادلاً ومعلماً، في بيت إسلامي خالص ابتدأ حياته تاجراً فقد كان من أهل اليسار والغنى، كان منصرفاً إلى التجارة ولا يختلف إلى العلماء إلا قليلاً، حتى لمح بعض العلماء مافيه من ذكاء وعقل علمي، فطن به، ولم يرد أن يكون كله للتجارة فأوصاه الشعبي⁽²⁾ بأن يختلف إلى العلماء كما يختلف إلى الأسواق، فنصرف إلى طلب العلم دون أن يهمل التجارة. تتقف أبو حنيفة - رحمه الله تعالى - بالثقافة الإسلامية التي كانت في عصره فقد حفظ القرآن، ودرس الحديث، وعرف قدرًا من النحو والأدب والشعر، كما درس علم الكلام وأصول الدين؛ وجادل الفرق المختلفة في مسائل الإعتقاد وما يتصل به، ثم عدل إلى الفقه واستمر عليه واستغرق كل مجهوده الفكري وقد ذكر في اختياره للفقه قوله: "كلما قلبته وأدرته لم يزداد إلا جلاله، ولم أجد فيه عيباً، ورأيت أنه لا يستقيم أداء الفرائض وإقامة الدين والتعبد إلا بمعرفته وطلب الدنيا والآخرة إلا به".⁽³⁾

1 المرجع نفسه، (ص 22).

2 الشعبي: هو عامر بن شراحيل، أكبر شيوخ أبي حنيفة، مشهود له بالأمانة في الفقه والحديث، قال أنه أدرك مائة من الصحابة، وتوفي سنة 109 هـ. ينظر: سعيد بن بن بشير الأزدي، تفسير مقاتل بن سليمان، المحقق: عبد الله محمود شحاتة، دار إحياء التراث، بيروت، ط 1، 1423 هـ، (ج 5، ص 268).

3 محمد أبو زهرة، أبو حنيفة حياته وعصره، دار الفكر العربي، (دط)، (دس)، (ص 20-21).

وقد اتجه أبو حنيفة -رحمه الله تعالى- إلى دراسة الفتيا على المشايخ الكبار الذين كانوا في عصره، ولزم شيخه حماد بن أبي سليمان،⁽¹⁾ منذ كان في الثاني والعشرين من عمره إلى أن مات شيخه وأبو حنيفة -رحمه الله تعالى- في الأربعين من عمره، ومع ملازمة أبي حنيفة لشيخه حماد فقد كان كثير الرحلة إلى بيت الله الحرام حاجاً بكبار التابعين وجالسهم ودارسهم وروى عنهم وتلقى فهمهم وقد قال: "كنت في معدن العلم والفقهاء فجالست أهلهم ولزمت فقيهاً من فقهاءهم"، وهذا يدل على أنه عاش في وسط علمي وجالس العلماء واختار من بينهم فقيهاً وجد فيه ما يرضى نزوعه العلمي وهو حماد بن أبي سليمان الذي انتهت مشيخة الفقه العراقي في عصره، وكان حماد قد تلقى معظم فقهه على إبراهيم النخعي⁽²⁾ فقيه الرأي، كما تلقى على الشعبي فقيه الأثر، وكان من شيوخه عطاء بن رباح⁽³⁾، وكان أبو حنيفة يلازمه مادام مجاوراً لبيت الله الحرام. كان لأبي حنيفة -رحمه الله تعالى- تلاميذ كثيرون منهم من كان يرحل إليه ويستمتع أماً ثم يعود إلى بلده بعد أن يأخذ طريقه، ومناهجه، ومنهم من لازمه، وسنخلص بالذكر بعض أصحابه ممن كان لهم الأثر في نقل

1 هو: حماد بن أبي سليمان أبو إسماعيل الكوفي الفقيه، مسلم الأشعري، مولى أبي سليمان ثقة، توفي سنة 120 هـ . ينظر: الغيتابي بدر الدين العيني، معاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، المحقق: محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط 1، 1427 هـ/ 2006 م، (ج 1، ص 442).

2 هو: إبراهيم النخعي فقيه العراق أبو عمران بن يزيد بن قيس بن الأسود الكوفي، توفي في آخر سنة خمس وتسعين كهلاً قبل الشيخوخة رحمه الله تعالى. أنظر: الذهبي شمس الدين، سير أعلام النبلاء، مصدر سابق، (ج 4، ص 520).

3 هو: أبو محمد عطاء بن أبي رباح أسلم بن صفوان، فقيه وعالم حديث، وهو من الفقهاء والتابعين توفي سنة 115 هـ. ينظر: الذهبي شمس الدين، سير أعلام النبلاء، مصدر سابق، (ج 5، ص 80-81).

فقهه إلى الأجيال اللاحقة: أبو يوسف⁽¹⁾، محمد بن الحسن الشيباني⁽²⁾، زفر بن هذيل⁽³⁾.⁽⁴⁾

ومن أشهر مصنفاة: الفقه الأكبر ،العالم والمتعلم ،الوصية برواية أبي يوسف وغيرها.⁵ وفاته:⁽⁶⁾

توفي رحمه الله تعالى سنة خمسين ومائة هجري ،في شهر رجب وهو ابن سبعين سنة ودفن في مقابر الخيزران.

الفرع الثاني: الإمام مالك بن أنس

نسبه:⁽⁷⁾

هو شيخ الإسلام، حجة الأمة إمام دار الهجرة ،أبو عبد الله مالك ابن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث بن غيمان بن خثيل بن عمرو بن الحارث ، وهو جَمير الأصغر الحميريّ ثمّ الأصبح المدنيّ ،حليف بني تميم من قریش ،فهم حلفاء عثمان أخي طلحة بن عبيد الله.

1 أبو يوسف يعقوب بن دينار الماجشون، الإمام المجتهد العلامة المحدث قاضي القضاة، توفي سنة 182هـ . ينظر : الذهبي شمس الدين ،سير اعلام النبلاء،مصدرسابق،(ج5 ،ص370).

2 هو :محمد بن الحسن الشيباني مولى لبني شيبان، حضر مجلس أبي حنيفة سنتين ثم تقفه على أبي يوسف، وصنف الكتب الكثيرة ، توفي سنة 187هـ. ينظر : الشيرازي أبو إسحاق، طبقات الفقهاء ، المحقق :إحسان عباس، دار الراءد العربي، بيروت - لبنان ، ط 1 ، 1970م،(ص135).

3 هو :زفر بن هذيل العنبري، ولد سنة 110هـ وكان قد جمع بين العلم والعبادة وكان من أصحاب الحديث ثم غلب عليه الرأي، توفي سنة 158هـ. أنظر:الشيرازي أبو إسحاق، طبقات الفقهاء، مصدرسابق، (ص135).

4 الحاجة نجاح الحلبي، فقه العبادات على المذهب الحنفي ، المرجع السابق، (ص59).

5 محمد بن عبد الرحمن الخميس، أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة،دار الصميعي،المملكة العربية السعودية،دط،دس،(ص115).

6 محمد أبو زهرة،أبو حنيفة حياته وعصره،مرجع سابق،(ص59).

7 الذهبي شمس الدين، سير أعلام النبلاء ، مصدر سابق، (ص47-48).

مولده:

اختلف في مولده رحمه الله تعالى اختلافا كثيرا فالأشهر فيما روى من ذلك:

قول يحيى بن بكير: إن مولده سنة ثلاث وتسعين في خلافة سليمان بن عبد الملك بن مروان. (1)

وقال محمد بن عبد الحكم: بل سنة أربع وتسعين وقال: وقاله إسماعيل ابن أبي أويس، قال في خلافة الوليد (2).

مولد مالك على الأصح في سنة ثلاث وتسعين عام موت أنس خادم رسول الله _ صلى الله عليه وسلم. (3)

نشأته وحياته العلمية:

نشأ الإمام مالك في بيت اشتغل بعلم الأثر، وفي بيئة كلها للأثر والحديث، أما بيته فقد كان مشتغلا بعلم الحديث واستطلاع الآثار وأخبار الصحابة وفتاويهم، حفظ القرآن الكريم في صدر حياته كما هو الشأن في أكثر الأسر الإسلامية التي يتربى أبناؤها تربية دينية، وواتجه بعد حفظ القرآن الكريم إلى حفظ الحديث فوجد من بيئة محرصاً، ومن المدينة موعظاً ومشجعاً، ولما بلغ نحو الثانية عشر استنهضه أبوه للعلم، وهيأت له أمه أحسن الثياب وعمته، ثم قالت "إذهب فاكتب الآن". (4)

1 القاضي عياض أبو الفضل، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، تحقيق: محمد بن تاويت الطنجي، ط2، 1403هـ/1983م، (ج1، ص118).

2 المصدر نفسه، (ص118).

3 الذهبي شمس الدين، سير أعلام النبلاء، مصدر سابق، (ص49).

4 القاضي عياض أبو الفضل، ترتيب المدارك، مصدر سابق، (ص131-132).

وأول من قصد من العلماء الكبار "ابن هرمز"⁽¹⁾ وقد يكون من توفيق الله أيضا أن يكون أول شيخ له ابن هرمز، ولبث يختلف إليه وحده ست سنوات لم يخلط بغيره، وكان يغتتم منه كل فرصة ممكنة ليأخذ عنه، ثم لقي غيره، ولكنه ما برح يختلف إليه حتى توفاه الله.

ولاشك أن مالكا وثب بشيخه ابن هرمز وثبةً مباركة طمحة به إلى أن يبلغ في العلم مبلغ الكبار، فشرع يأخذ عن كبار شيوخ المدينة يزداد بهم علما، فكان أن ظهر "بربيعة الرأي"⁽²⁾ وهو في ميعة الشباب، بل كان ما يزال القرط في أذنه فقد تأثر مالك تأثرا كبيرا به، فلما جاوز ربعة في الرأي الحدّ المعقول برأي مالك، تركه ولم يعد يأخذ عنه شيئا ولكنه مع ذلك رشح في مالك ملكة فقهية رائعة، بقي يتكئ عليها في حياته الفقهية"⁽³⁾.

واتصل "بابن شهاب الزهري"⁽⁴⁾ التابعي المشهور الذي يطمع أكثر العلماء أن يأخذوا عنه، حتى قال مالك: "كنا نأتي ابن شهاب في داره في بني الذيل، وكانت له عتبة حسنة كنا نجلس عليها نتدافع إذا دخلنا عليه"⁽⁵⁾.

1 هو: عبد الرحمن بن هرمز الأعرج تابعي جليل، أخذ القراءة عرضا عن أبي هريرة، وابن عباس رضي الله عنهم، توفي بالإسكندرية سنة 117هـ وقيل: 119هـ. ينظر: ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء، مرجع سابق، (ج1، ص381).

2 ربعة بن أبي عبد الرحمن فروخ التيمي المدني، المعروف بربعة الرأي، تابعي من حفاظ الحديث النبوي، وبه تنقفه مالك بن أنس، توفي بالهاشمية سنة 136هـ وقيل 142هـ، ينظر: الذهبي شمس الدين، سير أعلام النبلاء، مصدر سابق، (ج6، ص89).

3 عبد الغني الدقر، الإمام مالك بن أنس، دار القلم، دمشق، ط3، 1419هـ، 1998، (ص6).

4 هو: محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشي الزهري، ولد سنة 51هـ، ثقة كثيرا الحديث والعلم والرواية فقيها جامعاً، عالم الحجاز والشام توفي سنة 125هـ. ينظر: عبد المحسن العباد، عشرون حديثاً من صحيح البخاري، دراسة أسانيدھا وشرح متونها، الجامعة الإسلامية المدينة المنورة، ط1، 1409هـ، (ج1، ص36).

5 عبد الغني الدقر، الإمام مالك بن أنس، مرجع سابق، (ص8).

ولست هنا بمعرض ذكر شيوخ مالك فهم من الكثرة بحيث تجاوزوا ألف شيخ وقد ذكرت هنا من له أعظم الأثر في شخصية مالك.

بعد أن اكتملت دراسة مالك للأثار والفتيا، اتخذ له مجلساً في المسجد النبوي للدرس والإفتاء، ولم يكن له أن يجلس إلا بعد أن يشهد له سبعون من كبار العلماء ممن تنثنى إليه الأعناق، وأمّه الناس، وتحلقوا من حوله وكانت حلقاته أعظم من حلقة شيوخه وكان الناس يروون عنه الحديث عرضاً لا سماعاً، كما هي عادته وعادة بعض شيوخه من قبله.⁽¹⁾

ولم يكن بالمدينة عالم بعد التابعين يشبه مالكا في العلم والفقہ والجلالة والحفظ فقد صار حجة على الأنام وقدوة يأتى بها أولوا الأرحام فمالك جم المناقب والفضائل، يم المواهب، والفواضل، اتسع في الفضل مجاله، وفاض في الأفضال بحاله واتسق في التقوى قوله وفعاله وأصبح سيد عصره وفريد دهره ومصره، كان مجلسه محفوظاً بالهيبة والسلطان ومكنونا بالحجة والبرهان.⁽²⁾

لاشك أن أكثر من روى عنه الأكابر والأمثال والأصحاب أفادوا مع الرواية شيئاً من فقهه، ونشر مذهبه وأقتصر على ذكر أربعة منهم: الإمام الشافعي، عبد الرحمن بن القاسم⁽³⁾، عبد الله بن وهب⁽⁴⁾، عبد الله ابن الحكم،⁽⁵⁾ وغيرهم كثير.⁽¹⁾

1 المرجع نفسه، (ص9).

2 يحيى بن ابراهيم السلماسي، منازل الأئمة الأربعة، تحقيق: محمد بن عبد الرحمن قدح، دار النشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط1، 1422هـ/2002م، (ص183).

3 هو: أبو عبد الله عبد الرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة العتقي الإمام المشهور روى عن مالك والليث وعبد العزيز بن الماجشون وغيرهم، وخرج عنه البخاري في صحيحه وعنه روى سحنون المدونة. ينظر: المارزي أبو عبد الله محمد، المعلم بفوائد مسلم، المحقق: محمد الشاذلي النيفر، دار التونسية للنشر، ط2، 1982م، (ج2، ص474).

4 هو: عبد الله بن وهب المصري، أحد الأئمة الأعلام، ثقة كبير، توفي سنة 197هـ. ينظر: القرطبي أو عبد الله، الإنتقاء، دار الكتب العلمية، بيروت، (دط)، (دس)، (ج1، ص49).

5 هو: عبد الله بن عبيد الحكم ابن أعين ابن الليث مولى عثمان بن عفان رضي الله عنه، ولد بمصر سنة 155هـ، فقيه مالكي مصري، سمع عن مالك، توفي سنة 210هـ. ينظر: القرطبي أبو عبد الله، الإنتقاء، مرجع سابق، (ص52).

وما برح -رحمه الله تعالى- يرتفع ذكره، قال الشافعي رضي الله عنه: "إذا جاء الأثر فمالك النجم، وما أحد أمن عليّ في دين الله من مالك بن أنس".⁽²⁾

ما عرف الإمام مالك بتأليف أكثر شهرة من كتابه "الموطأ" ومن أشهر مؤلفاته غير الموطأ رسالته في القدر ، ورسالته في الأقضية ، وكتابه في النجوم، ورسالة إلى الليث بن سعد ، التفسير لغريب القرآن... إلخ.⁽³⁾

وفاته:⁽⁴⁾

توفي الإمام مالك - رحمه الله - صبيحة أربعة عشر يوم الأحد من شهر ربيع الأول سنة تسع وسبعين ومائة.

الفرع الثالث : الإمام الشافعي

نسبه : هو محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبّيد بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف.⁽⁵⁾

يلتقي رحمه الله مع رسول الله _صلى الله عليه وسلم_ في عبد المناف ، وأم الشافعي هي فاطمة بنت عبد الله الأزديّة نسبة إلى قبيلة أزد .

مولده:

ولد بغزة سنة خمسين مائة هـ .⁽¹⁾

1 عبد الغني الدقر، الإمام مالك بن أنس ، المرجع السابق ، (ص264).

2 الحطاب محمد بن محمد، مواهب الخليل في شرح مختصر خليل، دار الفكر ، ط3، 1412هـ/1992م، (ج1، ص28).

3 عبد الرزاق البدر، الأثر المشهور عند الإمام مالك رحمه الله الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط1، 2000/1421م، (ج1، ص22).

4 عبد الغني الدقر، الإمام مالك بن أنس ، المرجع السابق ، (ص380).

5 ابن الجزري ، غاية النهاية في طبقات القراء ، مرجع سابق، (ج1، ص95).

نشأته العلمية :

اتفق المولد الإمام بغزة ، ومات أبوه إدريس شاباً ، فنشأ محمد يتيماً في حجر أمه فخافت عليه الصنيعة ، فتحولت به إلى محدثة وهو ابن العامين ، فنشأ بمكة ، وأقبل على الرمي حتى فاق فيه الأقران ، وصار يصيب من عشرة أسهم تسعة ، ثم أقبل على العربية والشرع فبرع في ذلك وتقدم ، ثم حُبب إليه الفقه فساج أهل زمانه (2).

نشأ بمكة حفظ القرآن وهو ابن سبع سنين ، والموطأ وهو ابن عشر . وأخذ العلم ببلده عن مسلم بن خالد الزنجي (3) مفتي مكة ، وسفيان بن عيينة (4) والفضيل بن عياض (5).

وارتحل وهو ابن نيف وعشرين سنة ، وقد أفتى وتأهل للإمامة إلى المدينة فحمل عن مالك بن أنس الموطأ (عرضه لحفظه) ، وقيل من حفظه لأكثره.

وفي اليمن أخذ عن مطرف بن مازن (6) ، وبيغداد أخذ عن محمد بن الحسن وطائفة وصنف التصانيف ودون العلم ورد على الأئمة منتبهاً الأثر ، وصنف في أصول الفقه وفروعه ، وبَعَدَ صيته وتكاثر عليه الطلبة (7) .

روى عنه خلق كثير أشهرهم : أحمد بن حنبل (1) ، والحميدي (2) والزعفراني (3)

1 القاضي عياض أبو الفضل ، ترتيب المدارك ، مصدر سابق ، (ج 1 ، ص 174).

2 شمس الدين الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الأرنؤوط ط 3، دارالرسالة ، 1405هـ / 1965م، (ج 11، ص 8) .

3 مسلم بن خالد :الزنجي مولى بني مخزوم ، ولد سنة مئة أو قبلها ببسبر ، فقيه مكة ، توفي 180 هـ، ينظر:الذهبي شمس الدين ،سير أعلام النبلاء ، (ج 8 ، ص 177).

4 هو :سفيان بن عيينة ابن أبي عمران محمد بن مزاحم ، شيخ الإسلام أبو محمد الهلالي الكوفي ثم المكي ، ولد بكوفة 107 هـ ، 198 هـ. ينظر: الذهبي شمس الدين، سيرأعلام النبلاء، (ج 8 ، ص 465_ 466).

5 هو :الفضيل بن عياض ابن مسعود بن بشر أبو علي التميمي اليربوعي الخراساني ، ولد بسمرقند ونشأ بأبيروود ، ينظر: الذهبي شمس الدين ،سير أعلام النبلاء، (ج 8، ص 422).

6 هو: مطرف بن مازن الكناني ويكنى أبا أيوب ، وكان قد وُلِّي القضاء بصنعاء ، مات آخر خلافة هارون ، قيل عنه ليس بثقة ويحدث بما لا يسمع ، ينظر :الذهبي شمس الدين سير أعلام النبلاء ،(ج 2 ص 236) .

7 الذهبي الشمس الدين ، سير أعلام النبلاء ،مصدر سابق،(ص 230).

وأبو ثور⁽⁴⁾ وغيرهم⁽⁵⁾.

وفاته :

توفي رحمه الله بمصر ، ليلة الخميس ، وقيل ليلة الجمعة، منسلخ رجب سنة أربع ومائتين⁽⁶⁾.

الفرع الرابع : الإمام أحمد بن حنبل

نسبه : هو أحمد بن حنبل بن هلال بن أسد بن إدريس بن عبد الله بن حيان بن عبد الله بن أنس بن عوف بن قاسط بن مارن بن شيبان بن ذهل بن ثعلبة بن عكابة بن مصعب بن علي بن بكر بن وائل بن قاسط بن هنب بن أفصى بن دعمي بن جديلة بن أسد بن ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان .

مولده:

حُمِلَ به بمرور وُوُلِدَ ببغداد في شهر ربيع الأول سنة أربع وستين ومائة⁽⁷⁾.

نشأته العلمية :

1 سيأتي ترجمته.

2 هو: عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله بن أسامة بن حميد بن زهير بن الحارث بن أسد بن عبد العزى، شيخ الحرم ، أبوبكر القرشي الأسدي الحميدي المكي ، صاحب المسند . ينظر: سيرأعلام النبلاء ، (ج10، ص617).

3 هو: أبو علي الحسن بن محمد بن الصباح ، البغدادي الزعفراني ، شيخ الفقهاء والمحدثين ولد سنة 170 هـ وتوفي 260 هـ، ينظر : سير أعلام النبلاء، (ج12، ص262).

4 هو: إبراهيم بن خالد أبو ثور الكلبي البغدادي ويكنى أيضاً أبا عبد الله ، الإمام الحافظ الحجة المجتهد مفتي العراق ، ولد سنة 170 هـ، مات 24 هـ، ينظر : سير أعلام النبلاء، (ج12 ص73).

5 القاضي عياض أبو الفضل، ترتيب المدارك، مرجع سابق، (ص174).

6 اليعمرى إبراهيم بن علي، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب ، تحقيق وتعليق :محمد الأحمدى أبوالنور، دار التراث القاهرة، (دط) (دس) ، (ص160).

7 الإريبي شمس الدين ، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ، تحقيق :إحسان عباس ، دار صادر بيروت ، (ج1 ، ص64).

قال ابن الجوزي رحمه الله : ابتدأ أحمد رضي الله عنه في طلب العلم من شيوخ بغداد ثم رحل إلى الكوفة والبصرة ومكة والمدينة والشام والجزيرة ، وكتب عن علماء كل بلد ثم ذكر أسماء من لقي من كبار العلماء ، وروى عنهم مرتبين على حروف المعجم من الألف إلى الياء (1).

وكان إمام الناس في الحديث ، وكان ورعاً فاضلاً عابداً صليماً في السنة غليظاً على أهل البدع ، وكان من أعلم الناس بحديث الرسول_صل.ى الله عليه وسلم_(2).

طلب العلم وهو ابن خمس عشرة سنة في العام الذي مات فيه مالك ، فسمع من هشيم بن بشير(3)، والثوري(4) ، وعلي بن المدني(5) ، وأبي بكر بن شيبه(6) ، وجماعة من أقرانه فعده شيوخه الذي روى عنهم في المسند مائتان وثمانون ونيف ...

1 الفوزان صالح بن الفوزان بن عبد الله ، من أعلام المجددين ، دار المؤيد ، (دط)، 1442هـ/2001م، (ص 5).

2 القرطبي أبو عبد الله ، ، الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء ، دار الكتب العلمية بيروت -لبنان، (ج1، ص107).

3 هو: هشيم بن بشير أبو معاوية بن بشير بن أبي خازم السلمي الواسطي ولد سنة 104هـ. شيخ الإسلام محدث بغداد وحافظها ، توفي 183هـ. ينظر: الذهبي شمس الدين، سير أعلام النبلاء ، (ج8، ص288).

4 هو: سفيان بن سعيد بن مسروق بن حبيب بن رافع أبو عبد الله الثوري الكوفي، إمام الحافظ ، المجتهد مُصنّف كتاب الجامع ، ولد سنة 97هـ ، وتوفي 126هـ، ينظر: الذهبي شمس الدين، سير أعلام النبلاء ، (ج7، ص42).

5 هو: علي بن المدني أبو الحسن علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح بن بكر بن سعد السعدي البصري المعروف بن المدني ، إمام حجة أمير المؤمنين في الحديث توفي 178هـ، ينظر : الذهبي شمس الدين ، سير أعلام النبلاء ، (ج11، ص42).

6 هو: بكر بن أبي شيبه عبد الله بن محمد بن القاضي بن أبي شيبه بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي الكوفي ، الإمام العلم سيد الحفاظ توفي 235هـ، ينظر: الذهبي شمس الدين ، سير أعلام النبلاء ، (ج11، ص123).

ومن جملة تلاميذه الذين حدثوا عنه⁽¹⁾ : الإمام البخاري⁽²⁾ ، ومسلم⁽³⁾ ، وولده صالح⁽⁴⁾ وعبد الله⁽⁵⁾ .

وفاته :

توفي الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله ، ضحوة نهار الجمعة الثاني عشر من ربيع الآخر سنة إحدى وأربعين ومائتين هـ، فكانت سنة سبع وسبعين عند وفاته ودفن في مقابر الشهداء الحربية ببغداد.⁽⁶⁾

المطلب الثاني: قراءة كل إمام من الأربعة

الفرع الأول:قراءة الإمام أبو حنيفة⁽⁷⁾

النعمان بن ثابت بن زوطا، الإمام أبو حنيفة الكوفي فقيه العراق والمعظم في الآفاق مولى بني تيم الله بن ثعلبة، روى القراءة عرضاً عن الأعمش⁽⁸⁾ وعاصم وعبد الرحمن بن

1 الذهبي شمس الدين ، سير أعلام النبلاء ،مجمع سابق،(ج11، ص77) .

2 هو:محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبة البخاري ، ولد سنة 194هـ، الإمام الحافظ توفي 256هـ،ينظر: الذهبي لاشمس الدين سير أعلام النبلاء ،(ج12، ص392).

3 هو: أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم بن ورد بن كوشاذ القشيري النيسابوري ، الإمام الكبير الحافظ الموجود الحجة الصادق ولد سنة 204هـ، وتوفي سنة 261هـ. ينظر: الذهبي شمس الدين،سير أعلام النبلاء ،(ج12، ص558).

4 صالح بن أحمد ، أبو الفضل ابن أحمد بن محمد بن هلال بن أسد الشيباني البغدادي ، الحافظ الفقيه القاضي الإمام المحدث ولد سنة 203هـ، وتوفي سنة 260هـ، وهو أكبر أولاد أحمد .ينظر:الذهبي شمس الدين،سير أعلام النبلاء،(ج12، ص530).

5 هو:عبد الله بن أحمد ، أبو عبد الرحمان بن أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيباني البغدادي ، روى عن أبيه شيئاً كثيراً من جملته المسند كله ، ولد سنة 213هـ وتوفي 290هـ .الذهبي شمس الدين،سير أعلام النبلاء،(ج13، ص517).

6 هو :محمد نخشي ، تعريف بكتاب محنة الإمام أحمد بن حنبل ، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ط12، (ج1، ص52).

7 ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء،مرجع السابق،(ج2 ، ص342).

8 هو: سليمان بن مهران الأعمش الأسدي أبو محمد ولد سنة 60هـ، مقرئ الأئمة أخذ القراءة عن إبراهيم النخعي، ومجاهد ابن جني توفي سنة،148هـ. ينظر: ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء، مرجع سابق،(ج1، ص315).

أبي ليلي⁽¹⁾، ورأى أنس بن مالك وحدث عن عطاء⁽²⁾، والأعرج ونافع مولى ابن عمر وعكرمة⁽³⁾، روى القراءة عن الحسن بن زياد⁽⁴⁾.

الفرع الثاني: قراءة الإمام مالك بن أنس

" مالك بن أنس بن أبي عامر أبو عبد الله الأصحبي المدني ، إمام دار الهجرة وصاحب المذهب"،⁽⁵⁾ أخذ القراءة عرضاً عن نافع بن أبي نعيم، كما أخذ عنه الأوزاعي⁽⁶⁾ ويحي بن سعيد القطان⁽⁷⁾، قال ابن مجاهد: وكان الإمام الذي قام بالقراءة بعد التابعين بمدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم- نافع ، قال: " وكان عالماً بوجه القراءات متبعاً لأثار الأئمة الماضين ببلده، وكان مالك بن أنس يقول قراءة أهل المدينة سنة؛ قيل له: قراءة نافع؟ فقال نعم ، قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سألت أبي أيّ القراءة أحب إليك؟ فقال : قراءة أهل المدينة، قلت: فإن لم يكن قال: قراءة عاصم".⁽⁸⁾

1 هو: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلة، أخذ القراءة عرضاً عن أخيه عيسى والشعبي والأعمش وغيرهم كان فقيها ، صاحب سنة صدوقاً، توفي سنة 148هـ ، ينظر : ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء، مرجع سابق، (ج2، ص165).

2 هو: عطاء بن أبي رباح بن أسلم أبو محمد القرشي، روى القراءة عن أبي هريرة، عرض عليه أبو عمرو، عاش مائة سنة. ينظر: ابن الجزري ، غاية النهاية في طبقات القراء ،(ج2، ص513).

3 هو: عكرمة بن عبد الله البربري المدني أبو عبد الله مولى عبد الله بن عباس، تابعي، كان من أعلم الناس في التفسير والمغازي، ولد سنة 25هـ وتوفي سنة 105هـ . ينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، دار المعارف النظامية، الهند، ط1، 1326هـ ، (ج7 ، ص 263).

4 هو: محمد بن الحسن بن زياد اللؤلؤي، روى القراءة المنسوبة إلى أبي حنيفة عن أبيه عنه ورواها عنه عمر بن شبة النيميري حسبما ذكره الخزاعي والله أعلم . ينظر : ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء ، مرجع سابق،(ج2، ص116).

5 ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء، مرجع السابق، (ج2، ص36).

6 هو: عبد الرحمن بن عمرو بن محمد أبو عمرو الأوزاعي، عالم أهل الشام، روى عن عطاء، ومكحول، وقتادة، وغيرهم وعنه الزهري، وشعبة، والثوري وغيرهم كثير، ولد سنة 88هـ يتيماً في حجر أمه، وكان إماماً في العلم والزهد، والرواية بل كان أعلم أهل زمانه، كانت وفاته سنة 157هـ. ينظر: ابن كثير إسماعيل أبو الفداء ، البداية والنهاية، المحقق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، ط1، 1408هـ/1988م، (ج10 ، ص 127،123).

7 هو: يحي بن سعيد بن حيان أبو حيان التيمي الكوفي ثقة، أخذ القراءة عن الأعمش وعظم روايته عنه ، توفي سنة 144هـ. ينظر: ابن الجزري ، غاية النهاية في طبقات القراء، مرجع السابق، (ج2، ص 373).

8 عبد الغني الدقر، الإمام مالك بن أنس ، مرجع السابق ، (ص305).

الفرع الثالث : قراءة الإمام الشافعي

قراءته : نقلاً عن كتاب الكامل في القراءات فيما نقله عن ابن الجزري أن الإمام محمد بن إدريس الشافعي رضي الله عنه قال: قراءتنا قراءة عبد الله بن كثير وعليها وجدت أهل مكة ، فمن التمام فليقرأ لابن كثير ، ومن أراد السنة فليقرأ لنا⁽¹⁾.

الفرع الرابع : قراءة الإمام أحمد بن حنبل

و قال عبد الله ابن أحمد بن حنبل : سألت أبي أي القراءة أحب إليك ؟ قال : قراءة أهل المدينة ، فإن لم يكن فقراءة عاصم.²

المطلب الثالث: تراجم القراء العشرة

وهم من نُسِبَتْ لهم القراءات العشرة المتواترة عن النبي _صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ_ نسبة مداومة وقراءة وإقراء واشتهار ، لا نسبة ابتداء واختراع ورأي واجتهاد.⁽³⁾ وهم :

الفرع الأول : الإمام نافع المدني رحمه الله

هو نافع بن عبد الرحمان بن أبي نعيم الليثي ، مولاهم المدني ، واختلف في كنيته ، فقيل : أبو عبد الرحمان ، وقيل : أبو رؤيم ، وقيل : أبو الحسن .⁽⁴⁾

مولده:

ولد سنة سبعين للهجرة.⁽⁵⁾

1 أبو القاسم الهذلي ، الكامل في القراءات العشر والأربعين الزائدة عليها ، تحقيق: جمال الشايب ، مؤسسة سما للنشر والتوزيع ، ط 1 ، 1428 / 2007م، (ص 54 ، 55).

2 الذهبي شمس الدين، معرفة القراء الكبار على الطبقات و الأعصار، مرجع سابق ، (ج1، ص64).

3 ينظر: المنهج الموحد للمدخل إلى علم القراءات (تراجم القراء) جامعة أم القرى ، كلية الدعوة وأصول الدين قسم القراءات ، المملكة العربية السعودية ، العام الجامعي 1440هـ/1441هـ ، (ص 53).

4 الرويلي عبد العزيز سالم ، تراجم القراء، شبكة الألوكة ، (دس)، (ص 3).

5 ابن الجزري شمس الدين ، غاية النهاية في طبقات القراء ، مرجع سابق ، (ج2 ، ص 288).

نشأته العلمية : (1)

كان إماماً للناس في القراءات بالمدينة ، انتهت إليه رئاسة الإقراء بها ، وأجمع الناس عليه بعد التابعين .

قال ابن الجزري : أقرأ نافع أكثر من سبعين سنة ، وقال سعيد بن منصور : سمعت مالك ابن أنس يقول : " قراءة أهل المدينة سنَّة ، قيل له قراءة نافع ؟ قال : نعم " ، وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل : " سألت أبي أيّ قراءة أحب إليك ؟ قال : " قراءة أهل المدينة " قلت ، فإن لم يكن ؟ قال : عاصم .

أخذ القراءة عرضاً عن جماعة من التابعين منهم : عبد الرحمان بن هرمز الأعرج ، وأبي جعفر القاري⁽²⁾ ، وشيبة بن نصّاح⁽³⁾ ، ويزيد بن رومان⁽⁴⁾ .

وروى عنه القراءة عراً وسماعاً : إسماعيل بن جعفر⁽⁵⁾ ، وسليمان بن مسلم بن جمّاز⁽⁶⁾ وعيسى بن وردان⁽⁷⁾ ، وإسحاق بن محمد⁽⁸⁾ ،

1 الرويلي عبد العزيز سالم، تراجم القراء، مرجع السابق ، (ص6).

2 هو: يزيد بن القعقاع المدين ، أحد الأئمة العشرة في حروف القراءات مات سنة 127هـ، وعاش نيلاً وتسعين سنة رحمه الله . ينظر: الذهبي شمس الدين ، سير أعلام النبلاء ، (ج5، ص287).

3 هو: شيبة بن نصّاح بن سرجس بن يعقوب مولى أم سلمة رضي الله عنهما ، إمام ثقة مقرئ المدينة مع أبي جعفر وقاضياها ، وهو أول من ألف في الوقوف وكتابه مشهور ، مات 130هـ. ينظر: ابن الجزري ، غاية النهاية في طبقات القراء ، (ج1، ص298).

4 هو: أبو روح المدني مولر الزبير ، ثقة ثبت قارئ محدث مات سنة ثلاثين ومائة ، وقيل سنة 29هـ. ينظر: ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء ، (ج2، ص332).

5 هو : إسماعيل بن جعفر أبو إسحاق الأنصاري مولاهم المدني ابن أبي كثير الإمام ، الحافظ الثقة ولد سنة بضع ومائة ، كان مقرئ المدينة في زمانه ، 180هـ ، ينظر: الذهبي شمس الدين، سير أعلام النبلاء ، (ج8، ص229).

6 هو أبو الربيع الزهري مولاهم المدني ، مقرئ جليل ضابط ، توفي سنة 170هـ. ينظر: ابن الجزري ، غاية النهاية ، (ج1، ص285).

7 هو: أبو الحارث المدني الحذاء ، إمام مقرئ حاذق وراوي محقق ضابط ، توفي سنة 160هـ. ينظر: غاية النهاية لابن الجزري ، (ج1، ص543).

8 هو: أبو يعقوب إسحاق بن محمد بن إسماعيل بن عبد الله بن أبي فروة الأموي مولاهم الفروي المدني .

واشتهرت قراءته بروايتي: ورش⁽¹⁾ وقالون⁽²⁾.

وفاته :

مات سنة تسع وستين ومائة هـ _ رحمه الله⁽³⁾ .

الفرع الثاني : الإمام ابن كثير رحمه الله

نسبه:

هو عبد الله بن كثير بن عمرو بن عبد الله بن زاذان بن فيروزان بن هرمز أبو مبعد المكي الداري.

مولده :وُلد بمكة سنة خمس وأربعين⁽⁴⁾.

نشأته العلمية:

إمام أهل المدينة في القراءة ، لقي كثيراً من الصحابة .قال ابن مجاهد : ولم يزل عبد الله هو الإمام المُجمَع عليه في القراءة بمكة حتى مات .⁽⁵⁾

-أخذ القراءة عرضاً عن عبد الله بن السائب⁽⁶⁾ ومجاهد بن جَبْر⁽¹⁾ ودرياس مولى بن عباس⁽²⁾ .وروى القراءة عنه : إسماعيل بن عبد الله القسطنطيني⁽³⁾ ، وإسماعيل بن

1 هو: ورش أبو سعيد عثمان بن سعيد بن عبد الله بن عمرو ، قيل ولد سنة 110هـ ، شيخ الإقراء بالديار المصرية ، ولقبه نافع بورش لشدة بياضه ، وقيل : لقبه بطائر اسمه ورشان ثم خفق ، ويقال أنه تلا على نافع أربع ختمات في شهر واحد ، مات بمصر في سنة 197هـ .ينظر: الذهبي شمس الدين، سير أعلام النبلاء ،(ج9،ص296).

2 هو: أبو موسى عيسى بن مينا ، مولى بني زريق ، كان ربيب نافع فلقبه بقالون لجودة قراءته ،مقرئ الدينة وتلميذه نافع ، قيل :أنه كان شديد الصمّ فكان ينظر إلى شفتين القارئ ويرد ،مات سنة 220هـ . عن نيف وثمانين سنة . ينظر: الذهبي شمس الدين، سير أعلام النبلاء ، (ج10،ص327).

3 ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء ، مرجع سابق، (ج1؛ ص291).

4 المرجع نفسه ،(ج1،ص396).

5 المرجع نفسه ، (ج1،ص397).

6 هو: عبد الله بن السائب ابن أبي سائب صيفي بن عابد بن عمر بن مخزوم بن يقظة بن مرة ، أبو عبد الرحمان أبو السائب القرشي المخزومي المكي ، مقرئ مكة ، ومن صغار الصحابة ،وقيل مات ابن السائب في إمارة ابن الزبير . ينظر: الذهبي شمس الدين، سير أعلام النبلاء ،(ج3،ص389).

مسلم⁽⁴⁾ ، وجريد بن حازم⁽⁵⁾ ، والحارث بن قدامة⁽⁶⁾ . واشتهرت قراءته بروايتي :
البيزي⁽⁷⁾ وقنبل⁽⁸⁾ .

وفاته :

توفي سنة عشرين ومائة للهجرة .⁽⁹⁾

الفرع الثالث : الإمام أبو عمرو البصري رحمه الله

نسبه:

هو أبو عمرو بن العلاء ابن عمّار بن العريان التميمي ، ثم المازني البصري اختلف العلماء في اسمه على أقوال : أشهرها زيان ، وقيا عريان .

مولده:

ولد في نحو سنة سبعين للهجرة.⁽²⁾

1 هو: أبو الحجاج المكي الأسود ، مولى السائب بن أبي سائب المخزومي ويقال : مولى عبد الله بن السائب المقرئ ، الإمام شيخ الإقرء والمفسرين واختلف في وفاته قيل مات سنة ثلاث ومائة وقيل سنة سبع ومائة وقيل: سنة 140هـ ينظر: الذهبي شمس الدين، سيرأعلام النبلاء، (ج4، ص450).

2 هو : درياس المكي مولى عبد الله بن عباس قيل أهل مكة يقولون درياس خيفة وأهل الحديث يقولون : درياس مشددة الباء وهو الصواب . ينظر: ابن الجزري، غاية النهاية ،(ج1، ص253).

3 هو: إسمايل بن عبد الله بن قسطنطين أبو إسحاق المخزومي مولاهم المكي المعروف بالقسط ، مقرئ مكة ، ولد سنة 100هـ ، أقرأ الناس زماناً وكان ثقة ضابطاً ، توفي سنة 170هـ. ينظر: ابن الجزري، غاية النهاية ، (ج1، ص150)

4 هو: أبو إسحاق المخزومي المعروف بالمكي توفي سنة 160هـ . ينظر: غاية النهاية ،(ج1، ص153).

7 هو: جريد بن حازم بن زيد أبو النظر الجهضمي ، ولد 85هـ توفي سنة 170هـ. ينظر: ابن الجزري، غاية النهاية ،(ج1، ص173).

6 هو: الحارث أبو قدامة راوٍ شهير، ينظر: ابن الجزري ، غاية النهاية ،(ج1، ص184).

7 هو: أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبد الله بن القاسم بن أبي بزة المخزومي مولاهم الفارسي الأصل ، ولد 250هـ. ينظر: الذهبي شمس الدين، سير أعلام النبلاء ، (ج12، ص51).

8 هو: أبو عمر محمد بن عبد الرّحمان المخزومي مولاهم المكي ، إمام في القراءة مشهور عاش ستاً وتسعين سنة ، توفي 291هـ. ينظر: الذهبي شمس الدين، سيرأعلام النبلاء ،(ج14، ص84).

9 ابن الجزري ، غاية النهاية في طبقات القراء ، مرجع سابق،(ص397).

2 الذهبي شمس الدين، سير أعلام النبلاء، مصدر سابق،(ج6، ص407).

نشأته العلمية :

برز في الحروف وفي النحو ، وتصدّر للإفادة مدّة واشتهر بالفصاحة والصدق والعلم. قرأ بمكة والمدينة وقرأ أيضاً بالكوفة والبصرة على جماعة كثيرة ، فليس في القراء السبعة أكثر شيوفاً منه. فقرأ القرآن على يحيى بن يعمر⁽¹⁾ ، وعكرمة ، وابن كثير ، وورد أنّه تلا على أبي العالية الرياحي⁽²⁾ ، وقد كان معه بالبصرة. وتلا عليه يحيى اليزيدي⁽³⁾ ، والعباس الفضل⁽⁴⁾ ، وعبد الوارث بن سعيد⁽⁵⁾ ، وشجاع البلخي⁽⁶⁾ وغيرهم ، واشتهرت قراءته بروايتي الدوري⁽⁷⁾ والسوسي⁽⁸⁾ .

3 هو: يحيى بن يعمر أبو سليمان العدواني البصري ، قاضي مرو ويكنى أبا عدي ، فقيه علامة ومقرئ وكان من أوعية العلم وحملة الحجة ، قيل توفي قبل التسعين . ينظر: الذهبي شمس الدين، سير أعلام النبلاء ، (ج4 ، ص442).

6 هو: أبو العالية الرياحي ربيع بن مهران البصري، أحد أعلام الإمام المقرئ المفسر الحافظ ، أدرك زمان النبي صلى الله عليه وسلم وهو شاب وأسلم في خلافة أبي بكر الصديق قيل توفي 90 هـ ، وقيل سنة 93 هـ. ينظر: الذهبي شمس الدين، سير أعلام النبلاء ، (ج4، ص208).

3 هو : يحيى اليزيدي أبو محمد يحيى بن المبارك بن المغيرة العدوي البصري النحوي، وعُرف باليزيدي لاتصاله بالأمرير يزيد بن منصور خالد المهدي ، يؤدب ولده ، شيخ القراء وكان ثقة عالماً حجة في القراءة ، توفي ببغداد سنة 202 هـ، عاش 74 سنة. ينظر: الذهبي شمس الدين، سير أعلام النبلاء، (ج9، ص563).

4 هو : العباس بن الفضل بن عمرو بن عبيد بن الفضل بن حنظلة أبو الفضل الواقفي الأنصاري البصري ، قاضي الموصل ، أستاذ حاذق ثقة ، وُلد سنة 105 هـ ، وتوفي سنة 186 هـ، ولي القضاء بالموصل فأقام بها إلى أن مات. ينظر: ابن الجزري، غاية النهاية ، (ج1، ص320).

5 هو: عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان أبو عبيدة التنوري العنبري مولاهم البصري ، الإمام الثبت الحافظ المقرئ ، مات في المحرم سنة 180 هـ . ينظر: الذهبي شمس الدين، سير أعلام النبلاء، (ج8، ص301).

6 هو: شجاع بن أبي نصر أبو نعيم البلخي ثم البغدادي الزاهد ، ثقة كبير ولد سنة 120 هـ ، مات ببغداد سنة 190 هـ. وله سبعون سنة . ينظر: ابن الجزري ، غاية النهاية ، (ج1، ص293).

7 الدوري : أبو عمر حفص بن عمر بن عبد العزيز بن صهبان ، ويقال صهيب الأزدي ، مولاهم الدوري الضرير ، الإمام العالم الكبير ، شيخ المقرئين ، ولد سنة بضع وخمسين ومائة في دولة المنصور ، توفي سنة 246 هـ. ينظر: الذهبي شمس الدين، سير أعلام النبلاء، (ج11، ص542).

8 هو: أبو شعيب صالح بن زياد بن عبد الله بن إسماعيل بن إبراهيم بن الجارود بن مرثد الرشيبي التوسي الرقي ، الإمام المقرئ المحدث ، شيخ الرقة ، ولد سنة 170 هـ ومات في أول سنة 261 هـ، وقد قارب التسعين . ينظر: الذهبي شمس الدين ، سير أعلام النبلاء، (ج12، ص381).

وفاته :

ذكر غير واحد أن وفاته كانت في الكوفة سنة أربع وخمسين ومائة. (1)

الفرع الرابع : الإمام ابن عامر الشامي رحمه الله

هو عبد الله بن عامر بن يزيد بن تميم بن ربيعة بن عامر بن عبد الله بن عمران اليحصبي بن دهمان بن عامر بن حمير بن سبأ بن يحصب بن مالك بن أصبح بن أبرهة بن الصّباح ، ولد سنة ثمان وعشرين للهجرة ، واختلف في كنيته والأشهر : أبو عمران .

نشأته العلمية :

إمام أهل الشام في القراءة والذي انتهت إليه مشيخة الإقراء بها .

أخذ القراءة عرضاً عن أبي الدرداء (2) عن المغيرة بن أبي شهاب (3) صاحب عثمان بن عفان، وقيل عرض على عثمان نفسه ، كما ثبت سماعه عن جماعة من الصحابة كالنعمان بن بشير (4) وغيره . روى القراءة عرضاً عنه : يحيى بن الحارث الذماري (5) ،

1 الذهبي شمس الدين سیر أعلام النبلاء، مرجع سابق ، (ص 407).

2 هو: عويمر بن زيد بن قيس ، ويقال : عويمر بن عامر ، ويقال: ابن عبد الله وقيل: ابن ثعلبة بن عبد الله الأنصاري الخزرجي ، الإمام القدوة ، قاضي دمشق ، وصاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حكيم هذه الأمة ، وسيدّ القراءة بدمشق ، ويروى له مائة وتسعة وسبعون حديثاً ، قيل أنه توفي سنة إحدى وثلاثين أو اثنتين وثلاثين ، قبل وفاة عثمان بثلاث سنين ينظر:الذهبي شمس الدين، سيرأعلام النبلاء، (ج2، ص336).

3 هو: المغيرة بن أبي شهاب عبد الله بن عمرو بن المغيرة بن ربيعة بن عمرو بن مخزوم أبو هاشم المخزومي الشامي ، مات سنة إحدى وتسعين وله 90هـ . ينظر: ابن الجزري، غاية النهاية ، (ج2، ص266).

4 هو: النعمان بن البشير بن سعد بن ثعلبة ، ويقال : أبو محمد الأنصاري الخزرجي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن صاحبه، الأمير العالم ، ولد سنة اثنتين ، وعُدّ من الصحابة الصبيان باتفاق ، ولي كوفة ثم ولي قضاء دمشق ثم ولي حمص ، وقيل قتل بقرية بيرين في آخر سنة أربع وستين رضي الله عنه . ينظر:الذهبي شمس الدين، سيرأعلام النبلاء، (ج3، ص412).

5 هو: أبو عمرو الغساني الذماري ثم الدمشقي ، إمام جامع دمشق وشيخ المقرئين ، ولد في دولة معاوية ، وهو ثقة عالم بالقراءة في دهره ، مات سنة خمس وأربعين ومائة وعاش 90 سنة. ينظر:الذهبي شمس الدين، سير أعلام النبلاء، (ج6، ص190).

وخلاّد بن يزيد بن صبيح المزي⁽¹⁾ وربيعة بن يزيد⁽²⁾ ، وجعفر بن ربيعة⁽³⁾ ، وقد اشتهرت قراءته بروايته : هشام⁽⁴⁾ وابن ذكوان⁽⁵⁾ .

وفاته :

توفي بدمشق يوم عاشوراء سنة ثمان عشرة ومائة .⁽⁶⁾

الفرع الخامس: عاصم الكوفي رحمه الله

نسبه:

هو عاصم الكوفي بن بهدلة بن أبي النّجود (بفتح النّون وضمّ الجيم) أبو بكر الأسدي مولاهم الكوفي الحنّاط .

نشأته العلمية :

شيخ القراء بالكوفة وأحد القراء السبعة . جمع بين الفصاحة والإتقان والتحرير والتجويد ، وكان أحسن الناس صوتاً بالقرآن .

1 هو: خلاّد بن يزيد بن صبيح أبو هاشم المزي ، قاضي البلقاء ، ثقة روى القراءة عنه الوليد بن مسلم ، توفي سنة 166هـ. ابن الجزري، غاية النهاية ، (ج1، ص244).

2 هو أبو شعيب الإيادي الدمشقي القصير، الإمام القدوة ، واستشهد سنة ثلاث وعشرين ومائة بإفريقيا بعدها خرج غازياً رحمه الله. ينظر: الذهبي سير أعلام النبلاء،(ج5، ص239).

3 هو: أبو شرحبيل الكندي ، حليف بني زهرة بن كلاب ، ابن الأمير شرحبيل بن حسنة ، سكنَ بمصر أول وُلد بها ، قيل: توفي سنة 36هـ. ينظر: الذهبي شمس الدين، سير أعلام النبلاء ،(ج6، ص149).

4 هو: هشام ابن عمار بن نصير بن ميسرة بن أبان ، أبو الوليد السلمي ، الإمام الحافظ المقرئ ، عالم أهل الشام ، خطيب دمشق ، ولد سنة 153هـ. ينظر: الذهبي شمس الدين، سير أعلام النبلاء ،(ج11، ص421).

5 هو: عبد الله بن ذكوان أبو عبد الرحمان القرشي المدني ، ويلقب بأبي الزناد ، ولد في نحو سنة خمس وستين في حياة ابن عباس ، الإمام الفقيه الحافظ المقتي ، قيل : توفي ليلة الجمعة لسبع عشرة خلت من رمضان ، وهو ابن 66 سنة في سنة 130هـ. ينظر: الذهبي شمس الدين، سير أعلام النبلاء،(ج5، ص446).

6 ابن الجزري ، غاية النهاية، مرجع سابق ،(ج1، ص380،381).

أخذ القراءة عرضاً عن زرّ بن حبيش⁽¹⁾ ، وأبي عبد الرحمان السّلمي وأبي عمرو الشيباني⁽²⁾ . وروى القراءة عنه: أبان بن تغلب⁽³⁾ وإسماعيل بن مجالد⁽⁴⁾ ، والحسن بن صالح⁽⁵⁾ والحكم بن ظهير⁽⁶⁾ ، واشتهرت قراءته بروايتي . شعبة⁽⁷⁾ وحفص⁽⁸⁾ .
وفاته :

توفي آخر سنة سبع وعشرين ومائة وقيل ثمان وعشرين فلعله في أولها ، بالكوفة.⁽⁹⁾

الفرع السادس: حمزة بن حبيب الزيات الكوفي

1 هو: زر بن حبيش ابن حباشة بن أوس ، أبو مريم الأسد الكوفي ، ويكنى أيضاً أبا مطرف ، الإمام القدوة ، مقرئ الكوفة مع السّلمي ، أدرك أيام الجاهلية ، قيل أنه مات عن 122 سنة . ينظر: الذهبي شمس الدين ، سير أعلام النبلاء ، (ج4، ص1657).

2 هو: أبو عمرو الشيباني سليمان بن أبي فيروز ، ويقال: خاقان ، وقيل : عمرو ، أبو إسحاق مولى بني شيبان بن ثعلبة الكوفي ، ولد أيام الصحابة ، الإمام الحافظ الحجة ، كان من أوعية العلم ، توفي 139 هـ . ينظر: الذهبي شمس الدين ، سير أعلام النبلاء ، (ج6، ص194).

3 هو : أبو سعد وقيل أبو أمية الرّبيعي الكوفي الشيعي ، الإمام المقرئ ، توفي سنة 141 هـ . ينظر: الذهبي شمس الدين ، سير أعلام النبلاء ، (ص309).

4 هو: إسماعيل بن مجالد بن سعيد روى القراءة عن عصام بن أبي النجود روى القراءة عنه عبد الرحمان بن عبد الله ومحمد بن عبدالله الوارث . ينظر : ابن الجزري ، غاية النهاية (ج1، ص152).

5 هو: الحسن بن صالح بن حي بن شفي بن هني بن رافع ، أبو عبد الله الهمداني الثوري الكوفي ، الإمام الكبير ، أحد الأعلام ، الفقيه العابد ، ولد 100 هـ ، وتوفي سنة 169 هـ ، أي عاش تسعاً وتسعين سنة رحمه الله . ينظر: الذهبي شمس الدين ، سير أعلام النبلاء ، (ج7، ص362).

6 هو: أبو محمد الغزالي الكوفي ، روى الحروف عن عاصم بن أبي النجود ، ينظر ، غاية النهاية ، (ج1، ص232).

7 هو: أبو بكر بن عياش بن سالم الأسدي مولاهم الكوفي الحنط ، المقرئ الفقيه المحدث شيخ الإسلام ، ولد سنة 95 هـ ، وتوفي سنة 193 هـ . ينظر: ابن الجزري ، غاية النهاية ، (ج1، ص229).

8 هو: حفص بن سليمان بن المغيرة أبو عمر بن أبي داود الأسدي الكوفي الغاضي البزار كان ربيب عاصم ، ولد سنة 90 هـ ، ثقة ثبت ضابط ، توفي سنة 180 هـ . ينظر: ابن الجزري ، غاية النهاية ، (ج1، ص229).

9 ابن الجزري ، غاية النهاية في طبقات القراء ، مرجع سابق ، (ج1 ، ص 315 ، 316).

نسبه: (1)

حمزة بن حبيب بن عمارة بن إسماعيل الكوفي التيمي، وكنيته أبو عمارة ، وهو الإمام الحبر شيخ القراء، وأحد الأئمة السبعة، ويعرف بالزيات لأنه كان يجلب الزيت من العرف إلى حلوان،⁽²⁾ ويجلب الجبن والجوز منها إلى الكوفة.

مولده: (3)

ولد سنة ثمانين وأدرك الصحابة بالسن، فيحتمل أن يكون رأى بعضهم فيكون من التابعين.

نشأته العلمية:

أحد القراء السبعة ، تصدر للإقراء مدة كان إماماً حجة، ثقة ثباتاً، قيماً بكتاب الله تعالى، حافظاً للحديث، عابداً زاهداً، خاشعاً قانتاً ورعاً، فكان أستاذاً كبيراً نهض بحق العلم ، فأقرأ الناس القرآن وعلمهم مما علمه الله تعالى ، كما أخذ العلم على علماء الكوفة وقرائها، فقرأ على حمران بن أعين⁽⁴⁾، وأبي بن إسحاق السبّيعي⁽⁵⁾، سليمان بن مهران الأعمش⁽⁶⁾ ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى⁽⁷⁾، وطلحة بن مصرف⁽¹⁾، وغيرهم. وقد عرف العلماء

1 عبد الفتاح القاضي، تاريخ القراء العشرة ورواتهم، مرجع سابق، (ص31).

2 بلد في العراق، ينظر: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي، معجم البلدان، دار صادر، بيروت ، ط2 ، 1995 ، (ج2 ، ص290).

3 عبد الفتاح القاضي، تاريخ القراء العشرة ورواتهم، مرجع سابق، (ص31).

4 هو: حمران بن أعين حمزة الكوفي مقرئ كبير ، روى القراءة عنه عرضاً حمزة الزيات، توفي في حدود الثلاثين ومائة. ينظر: ابن الجزري ، غاية النهاية في طبقات القراء ، مرجع سابق ، (ص261) .

5 هو: عمرو بن عبد الله بن ذي يحم ، وقيل: بن علي الهمداني، شيخ الكوفة وعالمها، من جلة التابعين، توفي سنة 129هـ. ينظر: الذهبي شمس الدين، سير أعلام النبلاء، مصدر سابق، (ج5، ص393).

6 هو: سليمان بن مهران الأعمش أبو محمد الأسدي الكاهلي، ولد سنة ستين، أحد الأعلام، روى القراءة عنه عرضاً وسماعاً حمزة الزيات، توفي سنة 148هـ. ينظر: ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء، مرجع سابق، (ص316).

7 هو: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري، ولد سنة 76هـ، مفتي الكوفة وقاضياها، توفي سنة 148هـ. ينظر: الذهبي شمس الدين، سير أعلام النبلاء، مصدر سابق، (ج4، ص262).

لحمزة فضله وعلمه وزهده وورعه، فأثنى عليه منهم كل من عرفه، قال أبو حنيفة لحمزة: "شيان غلبتنا عليهما لا ننازعك فيهما، القرآن والفرائض".⁽²⁾

فقد كان لتلامذته أثر بالغ في نشر قراءته ونقل غزير علمه ومن أشهرهم: أبو عيسى سليم⁽³⁾، وعنه أخذ القراءة عرضا كل من: خلف⁽⁴⁾، خلاد⁽⁵⁾.

قال صاحب الشاطبية:

وحمزة ما أزكاه من مُتَوَرِّعٍ *** إِمَاماً صَبوراً لِلْقُرْآنِ مُرْتَبلاً
رَوَى خَلْفٌ عَنْهُ وَخَلَادٌ الَّذِي *** رَوَاهُ سُلَيْمٌ مُتَقَنّاً وَمُحَصَّلاً.⁽⁶⁾

وفاته:⁽⁷⁾

توفي رحمه الله_ بخلوان سنة ثمان وقيل سبع وثمانين ومائة على الإختلاف عن سنة وسبعين عاما تقريبا.

1 هو: طلحة بن مصرف بن عمرو، الحافظ، المقرئ، المجود، توفي سنة 112 هـ. ينظر: ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء، (ج4، ص193).

2 المرجع نفسه، الصفحة نفسها.

3 هو: سليم بن عيسى بن سليم الحنفي مولا هم الكوفي الزيات، ولد سنة ثمانين، وكان ثقة كبيرا حجة مجودا، حافظا للحديث ورعا زاهدا، توفي سنة 156 هـ. ينظر: ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء، مرجع سابق، (ص318).

4 سيأتي ترجمته.

5 هو: أبو محمد عيسى خلاد بن خالد الأحوال الصيرفي، إمام في القراءات ثقة عارفا محققا مجودا، ولد سنة 119 هـ وتوفي بالكوفة سنة 220 هـ. ينظر: ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء، المرجع السابق، (ص274).

6 الشاطبي أبو محمد، متن الشاطبية، حرز الأمانى ووجه التهانى في القراءات السبع، مصدر سابق، (ص3).

7 صابر حسن محمد أبو سليمان، النجوم الزاهرة، المرجع السابق، (ص21).

الفرع السابع: علي بن حمزة الكسائي

نسبه: (1)

علي بن حمزة بن عبد الله بن بهمن بن فيروز الأسدي مولاهم، وهو من أولاد الفرس من سواد العراق، أبو الحسن الكسائي، نسبة إلى كساء أحرم فيه.

مولده: (2)

ولد في الكوفة واستوطن ببغداد، سنة عشرين ومائة على الأصح.

نشأته العلمية:

نشأ الكسائي في الكوفة، وبدأ يتلقى العلوم فحفظ القرآن عرضاً على حمزة بن حبيب الزيات، حيث عرض عليه القرآن أربع مرات، وهو من قراء الطبقة الرابعة من التابعين، تعلم علم القراءات على عدد من الشيوخ الكبار في عصره فنهل من الأدب والعلم والدين الشيء الكثير. (3)

انتهت إليه رئاسة الإقراء في الكوفة بعد شيخه حمزة بن حبيب الزيات، وقد أقرأ في بغداد زمناً بقراءة شيخه، ثم اختار لنفسه قراءة فأقرأ بها الناس، وقرأ عليه بها خلق كثير في بغداد والرقعة وغيرهما. (4)

1 محمد مفلح أحمد القضاة، محمد خالد منصور، مقدمات في علم القراءات، دار عمار، عمان-الأردن، ط1، 1422هـ/2001م، (ص97).

2 الذهبي شمس الدين، معرفة القراء الكبار، مرجع سابق، (ص72).

3 صابر حسين محمد أبو سليمان، النجوم الزاهرة في تراجم القراء الأربعة عشر، مرجع سابق، (ص24).

4 الخطيب البغدادي أحمد بن علي، تاريخ بغداد، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الاسلامي بيروت، ط:1، (ج 13 ص345).

كان الإمام الكسائي من علماء عصره الأفاضل، فقد جمع من أطراف العلوم المختلفة وأخذ من كل علم منها طرف، ولكنه برع إماماً في علم القراءات فهو من القراء السبعة أخذ القراءة على عدد من الشيوخ غير الإمام حمزة الزيات، من أبرزهم محمد بن أبي ليلى، عيسى بن همدان وروى الحروف عن أبي بكر بن عياش،⁽¹⁾ وعن إسماعيل بن جعفر،⁽²⁾ وغيرهم كثير.⁽³⁾

وقال بعض العلماء: كان الكسائي إذا قرأ القرآن أو تكلم كان ملكاً ينطق على فيه، وقال إسماعيل بن جعفر: ما رأيت أقرأ لكتاب الله تعالى من الكسائي.⁽⁶⁾

فقد كان لتلاميذه الكسائي أثر بالغ في نشر قراءته ونقل غزير علمه ومن أشهر من روى عنه إثنان: أبو الحارث الليثي⁽⁴⁾ وحفص الدوري.⁽⁵⁾

قال صاحب الشاطبية:

وأما عليّ فالكسائي نعتُهُ
روى ليئُهُم عنه أبو الحارث الرضا
لما كان في الإحرام فيه تسربلاً
وحفصُ هو الدرّوي وفي الذكر قد خلا.⁽⁶⁾

- 1 هو: أبو بكر بن عياش بن سالم الكوفي المقرئ الحنط، ولد سنة 97هـ، أحد رواد القراءة السبعة، قرأ على عاصم، توفي سنة 193هـ. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مرجع سابق، (ج14، ص34).
- 2 هو: إسماعيل بن جعفر أبي الكثير الأنصاري الزريقي مولاهم أبو اسحاق القاري، ثقة صدوق، توفي في بغداد سنة 180هـ. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مرجع سابق، (ص287).
- 3 صابر حسن محمد أبو سليمان، النجوم الزاهرة في تراجم القراء الأربعة عشر، مرجع سابق، (ص24).
- 6 عبد الفتاح القاضي، تاريخ القراء العشر ورواتهم، مرجع سابق، (ص36).
- 4 هو: الليث بن خالد المروزي البغدادي وكنيته أبو الحارث، ثقة حاذق ضابط القراءة، توفي سنة 240هـ. ينظر: الذهبي شمس الدين، معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، مرجع سابق، (ص12).
- 5 القاضي عبد الفتاح، تاريخ القراء العشر ورواتهم، مرجع السابق، (ص36).
- 6 الشاطبي أبو محمد، متن الشاطبية: حرز الاماني ووجه التهاني في القراءات السبع، مصدر سابق، (ص4).

وفاته: (1)

توفي سنة تسعة وثمانين ومئة عن سبعين عاما ودفن بالري.

الفرع الثامن: أبو جعفر يزيد بن القعقاع المدني

نسبه: (2)

يزيد بن القعقاع، وقيل: فيروز بن القعقاع، أبو جعفر مولى عبد الله بن عيَّاش بن أبي ربيعة المخزومي.

نشأته العلمية: (3)

تابعي جليل، أحد القراء العشرة، إمام أهل المدينة في القراءة، إنتهت إليه رئاسة القراءة في المدينة، فأقرأ الناس دهرًا طويلًا، عرض القرآن على مولاه عبد الله بن عيَّاش بن أبي ربيعة⁽⁴⁾، وعبد الله بن عباس⁽⁵⁾، وأبي هريرة، وروى عنهم. كان أبو جعفر ثقة قليل الحديث، تام الضبط، روي أنه كان يقدم في زمانه على عبد الرحمن بن هرمز، قال نافع لما غسل أبو جعفر بعد وفاته نظروا ما بين نحره إلى فؤاده مثل ورقة المصحف فما شك أحد ممن

1 صابر حسن محمد ابو سليمان، النجوم الزاهره في تراجم القراء الأربعة عشر، مرجع سابق، (ص23).

2 ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء، مرجع سابق، (ج2، ص382).

3 المرجع نفسه، (ص427).

4 هو: عبد الله بن عيَّاش بن أبي ربيعة، التابعي الكبير، أخذ القراءة عرضا عن أبي بن كعب، توفي بعد سنة 70هـ وقيل 78هـ والله أعلم . أنظر: ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات الفقهاء، مرجع سابق، (ج1، ص440).

5 هو: عبد الله بن عباس بن عبد المطلب، بن هاشم بن عبد مناف، ابن عم الرسول صلى الله عليه وسلم ، ولد قبل الهجرة بثلاث سنين توفي سنة 68 هـ بالطائف . ينظر: ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء، مرجع سابق ، (ص425).

حضر أنه نور القرآن. وأشهر من روى عن أبي جعفر إثنان هما: عيسى بن وردان (1) ، سليمان بن جمار. (2)

وفاته: (3)

توفي أبو جعفر سنة ثلاثين ومائة بالمدينة على الأصح.

الفرع التاسع: يعقوب ابن إسحاق الحضري

نسبه: (4)

هو يعقوب بن إسحاق بن زيد بن عبد الله بن أبي إسحاق أبو محمد الحضرمي مولاهم البصريّ قارئ أهل البصرة ومقرئهم وإمامهم.

مولده: (5)

ولد بعد الثلاثين ومائة بالبصرة.

نشأته العلمية:

نشأ يعقوب بن إسحاق الحضرمي بالبصرة وأقرأ بها، وهو قارئ معمر عاش ثمانيا وثمانين سنة، ومن عجيب الموافقات أن أباه وجد أبيه عاش كل منهم ثمانيا وثمانين سنة،

1 هو: عيسى بن وردان أبو الحارث المدني، إمام مقرئ حانق وراوٍ محقق ضابط ، توفي في حدود 160هـ. ينظر: ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات الفقهاء، مرجع سابق (ص616).

2 هو: سليمان بن محمد بن مسلم بن جمار، مقرئ جليل، روى القراءة عرضا عن أبي جعفر ، توفي سنة 170هـ. ينظر: ابن الجزري، النشر في القراءات العشر، مرجع سابق،(ص179).

3 ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء، مرجع سابق، (ص382).

4 المرجع نفسه، (ج2، ص386).

5 الذهبي شمس الدين، سير أعلام النبلاء ، مصدر سابق،(ج10، ص169).

قضى زمانه في طلب العلم وتعليمه، فكان يجود بوقته في تعلم مسائل العلم وتتبع دقائقه، وله في القراءات رواية مشهورة منقولة عنه، أخذ القراءة عرضاً عن سليمان الطويل⁽¹⁾، وأبو حاتم السجستاني⁽²⁾، وأبي الأشهب العطاردي⁽³⁾، وغيرهم وروى عن حمزة والكسائي كذلك.

كان يعقوب - رحمه الله تعالى - حريصاً على نشر العلم وتبليغه بكل وسيلة ممكنة فأخذ يقرئ الناس ويعلمهم مستشعراً أهمية ما يقوم به من جهد مبارك، مما أدى إلى إنتشار علمه وكثرة تلاميذه الذين أخذوا عنه العلم ونقلوا عنه القراءات بالسند الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن أشهر من روى عنه القراءة: رُوح ابن عبد المؤمن⁽⁴⁾ ومحمد ابن المتوكل رُويس⁽⁵⁾.⁽⁶⁾

وكان - رحمه الله تعالى - يقرأ الناس علانية بحرفه بالبصرة، فما بلغنا بعد الفحص والتتقيب أن أحداً من القراء، ولا الفقهاء ولا النحاة ولا الخلفاء أنكروا قراءته، ولا منعه منها أصلاً، ولو أنكروا أحد عليه لنقل، ولا اشتهر، بل مدحها غيره وأقرأ بها اصحابه⁽⁷⁾

قال احمد بن حنبل هو صدوق ولبعضهم:

أبوه من القراء كان وجده ويعقوب في القراء كالكوكب الذي

1 هو: سلام بن سليمان الطويل أبو المنذر المزني مولا هم البصري، ثقة جليل، ومقرئ كبير، توفي سنة 171 هـ .

ينظر: ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء ، مرجع سابق ،(ص309).

2 هو: سهل بن محمد بن عثمان بن يزيد أبو حاتم السجستاني إمام البصرة في النحو والقراءة واللغة والعروض، أول من صنف في القراءات توفي، سنة 255 هـ . ينظر: ابن الجزري ،غاية النهاية في طبقات القراء، (ص321).

3 هو: جعفر بن حيان أبو الأشهب العطاردي البصري، قرأ عليه يعقوب بن إسحاق، ولد سنة سنة 70 هـ، وتوفي 165 هـ وقيل 162. ينظر: ابن الجزري ،غاية النهاية في طبقات القراء، (ص192).

4 هو: رُوح ابن عبد المؤمن الهذلي البصري النحوي، مقري جليل ثقة ضابطاً مشهوراً من أجل أصحاب يعقوب، توفي سنة 235 هـ. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مرجع سابق، (ج3ص293).

5 هو: محمد المتوكل اللؤلئي البصري كنيته، أبو عبد الله رُويس إمام في القراءات قيماً ضابطاً مشهوراً حاذقاً توفي سنة 238 هجري بالبصرة. ينظر: محمد سالم محيسن، معجم حفاظ عبر التاريخ، مرجع سابق، (ج1، ص248).

6 محمد مفلح أحمد القضاة، مقدمات في علم القراءات، مرجع سابق، ص104.

7 الذهبي شمس الدين ، سير أعلام النبلاء، مصدر سابق، (ج10، ص170).

تقرّده محض الصّواب ووجهه⁽¹⁾

فمن مثله في وقته وإلى الحشر. ⁽²⁾

وفاته: ⁽³⁾

توفي سنة خمسٍ ومائتين وله ثمانٍ وثمانون سنة _ رحمه الله تعالى _.

خلف ابن هشام

نسبه: ⁽⁴⁾

خلف بن هشام بن ثعلب بن هشيم ابن ثعلب بن داود بن مقسم بن غالب أبو محمد الأسدي ويقال خلف بن هشام بن طالب بن غراب الإمام العلم أبو محمد البزار البغدادي، أحد القراء العشر المعروفين.

مولده: ⁽⁵⁾

ولد سنة خمسين ومائة في فم الصّح ⁽⁶⁾ على بعد سبعة فراسخ من مدينه واسط العراقية.

نشأته العلمية: ⁽⁷⁾

1 في معجم الأدياء وجمعه: يشير إلى كتاب الجامع الذي صنّفه يعقوب وذكر في إختلاف وجوه القراءات ونسب كل حرف الى من قرأ به.

2 الذهبي شمس الدين، معرفه القراء الكبار، مرجع سابق، (ص94).

3 ابن الجزري، غايه النهاية في طبقات القراء، مرجع سابق، (ص369).

4 المرجع نفسه، (ص106).

5 القسطلاني شهاب الدين، لطائف الاشارات لفنون القراءات، مصدر سابق، (ص 181-182).

6 الصّح: كورة فوق واسط لها نهر يستمدّ من دجلة على الجانب الشرقي يسمى فم الصّح. ينظر: ياقوت الحموي ، معجم البلدان، مرجع سابق، (ج3، ص421).

7 ابن الجزري، غايه النهاية في طبقات القراء، مرجع سابق، (ص27).

حفظ القرآن وهو ابن عشر سنين وشرع في طلب العلم وهو ابن ثلاث عشرة سنة وكان ثقته كبيرة زاهداً عابداً عالماً، أحد رواة القراء السبعة، وأحد القراء العشر في إختياراته، صاحب الاختيار الذي أقرأ به وخالف فيه شيخه حمزه ابن حبيب⁽¹⁾ على سليم بن عيسى، وعلى ابي يوسف الأعمشي⁽²⁾ وغيرهما وحمل الحروف عن يحيى ابن آدم⁽³⁾ واسحاق ابن المسيبي⁽⁴⁾ وغيرهم كثير .

كان سخياً بماله، يبذله على التعلم وفهم المسائل حتى لا يكاد من يطالع سيرته يرميه بالإسراف ومما يدل على ذلك قوله: " أشكل عليّ باب من النحو فأنفقت ثمانين ألف درهم حتى حفظته أو قال عرفته " لقد اختار بنفسه قراءة إشتهر بها ،قال أبو بكر بن أشته⁽⁵⁾: أنه خالف حمزه في مائة وعشرين حرفاً، قلت: تتبعت إختياره فلم أره يخرج عن قراءة الكوفيين في حرف واحد بل ولا عن حمزه والكسائي إلا في حرف واحد وهو قوله تعالى ﴿وَحَرَّمَ عَلَيَّ قَرِيْبَةَ أَهْلِكُنْهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾⁽⁶⁾، رواها بألف كحفص.

روى القراءة عن خلف الكثير من الناس من أشهرهم: إسحاق⁽⁷⁾ وإدريس⁽¹⁾

1 قال الذهبي في السير (7-9): وله إختيار في الحروف صحيح ثابت ليس شاذ أصلاً، ولا يكاد يخرج فيه عن القراءات السبع وأخذ عنه خلق لا يحصون.

2. هو: الأعمشي أبو حامد أحمد بن حمدون بن أحمد، الإمام الحافظ الثبت، المصنف إحد مشايخ الطريق، توفي سنة 321هـ. ينظر: شمس الدين أبو عبد الله بن محمد قايماز، سير أعلام النبلاء، مصدر سابق، (ج14 ص554)

3. هو: يحيى بن آدم بن سليمان بن خالد، إمام كبير حافظ عالم بالقراءات توفي سنة 203. ينظر: شمس الدين ابو الخير ابن الجزري، غايه النهاية في طبقات القراء، مرجع سابق، (ص363).

4. هو: محمد بن اسحاق أبو عبد الله المخزومي مدني، عالم بالقراءات روى عن أبيه عن نافع القراءات توفي سنة 230هـ. ينظر: عبد الرحمن بن إدريس بن المنذر التميمي، الجرح والتعديل، دار احياء التراث العربي، بيروت: ط1، 127هـ، 1952م، (ج7 ص194).

5 هو: محمد بن عبد الله أبو بكر الأصبهاني أستاذ كبير وإمام شهير ونحوي محقق، سكن مصر قال الداني: ضابط مشهور مأمونٌ توفي سنة 360هـ. ينظر: ابن الجوزي، غايه النهاية في طبقات القراء، مرجع سابق، (ج2، ص184).
6 _سورة الأنبياء، الآية: 95.

7 هو: إسحاق بن إبراهيم بن عثمان بن عبد الله أبو يعقوب المروزي ثم البغدادي الوراق قرأ على خلف إختياره وقام به بعده، كان إسحاق رحمه الله قيماً بالقراءة ثقة فيها، توفي سنة: 186هـ. ينظر: ابن الجزري، غايه النهاية في طبقات القراء، مرجع سابق، (ج1، ص155).

وفاته: (2)

توفي في جمادى الآخرة سنة تسع وعشرون ومائتين ببغداد.

-
- 1 هو: إدريس بن عبد الكريم الحداد البغدادي، وكنيته أبو الحسن، قرأ على خلف البزار روايته، إمام ثقة متقن، توفي سنة 192هـ. ينظر: ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء، مرجع سابق، (ج1، ص154).
 - 2 ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء، مرجع سابق، (ج1، ص274).

الفصل الثاني

مسائل تطبيقية (باب العبادات و المعاملات)

المبحث الأول: أثر القراءات القرآنية في أحكام العبادات

• حكم غسل الرجلين وبيان الواجب فيها

• حكم قضاء رمضان متتابعاً

• أثر النهي عن الرفث والفسوق والجدال في الحج

المبحث الثاني: أثر القراءات القرآنية في اختلاف أحكام المعاملات

• هل أمر الطلاق بيد المخالغ أم بيد السلطان

• حد الأمة المحصنة

• التساؤل بالرحم

ولعل أول ما أوقف الكتاب هو قضية نزول القرآن على الأحرف السبعة، وهو بذاته دليل لإعجاز القرآن الكريم حيث إن اختلاف القراءات للنص القرآني هو اختلاف تتوع لا تضاد وكل قراءة متضمنة لدلالة أخرى بالرغم من أن القراءة الواحدة تعتبر جامعة مانعة، وهذا الاختلاف في القراءات لا يؤثر على الأحكام أبداً فالحرام حرام في الكل والقراءات والحلال حلال في كل القراءات، وكذلك الواجب واجب في كل القراءات.

ونحن بصدد دراسة نماذج من آيات الله عزّ وجلّ في كتابه العزيز في قسمة العبادات والمعاملات مع ذكر اختلاف القراء فيها وبيان القول الراجح فيها وهذا ما سنتناوله في طيات هذا الفصل.

المبحث الأول: أثر القراءات القرآنية في اختلاف أحكام العبادات

أول ما يطالعنا في أحكام العبادات من تأليف الفقهاء هو باب الطهارة والمسألة التي تظهر من هذا الباب مسألة غسل الرجلين وبيان الواجب فيهما

المطلب الأول: حكم غسل الرجلين وبيان الواجب فيهما

الفرع الأول: صورة المسألة عند الفقهاء

اتفق العلماء على أن الرجلين من أعضاء الوضوء واختلفوا في نوع طهارتهما، فقال قوم: طهارتهما الغسل، وهم الجمهور⁽¹⁾، وقال قوم: فرضهما المسح، وهو مذهب الشيعة⁽²⁾ ونسب لبعض السلف كعلي وابن عباس وأنس بن مالك -رضي الله عنهم- وعكرمة والشعبي -رحمهم الله-⁽³⁾ وهناك من قال: الواجب الجمع بين الغسل والمسح: ونسب لبعض الظاهرية⁽⁴⁾، وهناك من قال: الواجب مخير بين الغسل والمسح: وهذا مروى عن ابن جرير الطبري⁽⁵⁾، والحسن البصري⁽⁶⁾.

الفرع الثاني: دليل المسألة من القرآن⁽⁷⁾

قال تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ"⁽⁸⁾

- 1 القرطبي أبو عبد الله، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الحديث، القاهرة، (د ط)، 1425هـ/2005م (ج1، ص21)
- 2 الففال أبو بكر، حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء، تحقيق: الدكتور ياسين أحمد إبراهيم درادكة، مكتبة الرسالة الحديثة، المملكة الأردنية الهاشمية، عمان، ط1، 1988م، (ج1، ص55).
- 3 ابن حزم الظاهري، المحلى بالآثار، دار الفكر - بيروت، (د ط)، (دس)، (ص301).
- 4 الففال أبو بكر، حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء، مصدر سابق، (ج1، ص155).
- 5 هو: محمد بن جرير بن يزيد الطبري، أبو جعفر، المؤرخ المفسر الإمام، ولد بأمل طبرستان، توفي سنة 923م. ينظر: الزركلي خير الدين، الأعلام، مرجع سابق، (ج6، ص96).
- 6 هو: الحسن بن الحسين بن يسار البصري، أبو سعيد، تابعي، إمام أهل البصرة، وخبر الأمة ولد سنة 21 هـ، وتوفي سنة 110هـ. ينظر: الزركلي خير الدين، الأعلام، (ج2، ص226).
- 7 الشوكاني محمد بن علي، نيل الأوطار، تحقيق: عصام الدين الصباطي، ط1، 1413هـ/1993م، (ج1، ص212)
- 8 سورة المائدة: الآية 06.

الفرع الثالث: القراءات الواردة⁽¹⁾

قوله تعالى: "وَأَرْجُلُكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ" وردت ثلاث قراءات: واحدة شاذة واثنان متواترتان.

أما الشاذة فقراءة الرفع وهي قراءة الحسن، وأما المتواترتان فقراءة النصب وقراءة الخفض. أما النصب: فهي قراءة نافع، وابن عامر، والكسائي وعاصم في رواية حفص ويعقوب، قوله تعالى: "وَأَرْجُلُكُمْ".

وأما الجرّ: فهي قراءة ابن كثير وحمزة وأبي عمرو وعاصم في رواية أبي بكر والشعبي وابن عباس⁽²⁾، وأنس، وعكرمة، قوله تعالى: "وَأَرْجُلُكُمْ".

الفرع الرابع: توجيه القراءات⁽³⁾

إن قراءة النصب: "وَأَرْجُلُكُمْ" معطوفة على "أَيْدِيكُمْ" فإن حُكْمَهَا الغسل كالوجه والأيدي، كأنه قيل "وَعَسَلُوا أَرْجُلَكُمْ".

أما قراءة الرفع: "وَأَرْجُلُكُمْ" مبتدأ محذوف الخبر أي مغسولة أو ممسوحة.

وأما قراءة الجرّ: "وَأَرْجُلُكُمْ" معطوفة على موضع "بِرُءُوسِكُمْ" ويجعل قراءة النصب كقراءة الجرّ دالة على المسح.

1 الشنقيطي محمد الأمين، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، دار الفكر، بيروت - لبنان، ط1، 1415هـ/1995م، (ص330).

2 روى عكرمة عنه أنه قرأها: وَأَرْجُلُكُمْ بالنصب وقال: عاد الأمر إلى الغسل وهو اختيار أبي عبيد. ينظر: الثعلبي أبو إسحاق، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، تحقيق، الإمام أبي محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان، ط1، 1422هـ، 2002م، (ج4، ص27).

3 أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط في تفسير، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر - بيروت، ط1، 1420هـ، (ج4، ص192).

الفرع الخامس: الحكم الفقهي

ذهب الجمهور إلى أن الفرض في الرجلين الغسل دون المسح معتمدين في ذلك على قراءة النصب "وَأَرْجُلَكُمْ" على إعتبار أنها معطوفة على الوجه واليدين وهذا يدل على أن الرجلين لا تدخلان في حيز المسح لأنها لو كانتا داخلتان في حيز المسح لقال: "وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ"، لكن عندما قال: "وَأَرْجُلَكُمْ" نبه بالحركة الإعرابية على أنها ليست معطوفة على ما قبلها وإنما معطوفة على المغسول وذكر مسح الرأس بين المغسولات محافظة على الترتيب، لأن الرأس يمسح بين المغسولات ومن هنا أخذ جماعة من العلماء وجوب الترتيب في الوضوء حسبما في الآية. (1)

أما على قراءة الجرّ توحى بأن الرجلين معطوفة على الرؤوس لأنها مجرورة فيكون الواجب على ظاهر هذه الآية المسح ولكن هذا الظاهر قد انعقد الإجماع على خلافه، ولذلك لا بدّ أن تؤول هذه الآية تأويلاً لا يخالف ما إنعقد الاجماع عليه والعلماء لهم في تأويل هذه الآية ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: إنّ قراءة "وَأَرْجُلَكُمْ" منصوبة حكماً لكن بسبب مجاورتها لكلمة مجرورة جرّت بسببها، وقد يقول قائل كما قال ابن الأزرق ابن عباس: "هذا الجر بالمجاورة هل كانت العرب تعرف هذا في كلامها" فنقول: نعم، تعرف العرب هذا في كلامها، ومن أشهر أمثلتهم: قول امرئ القيس في معلقته: "كأنّ ثبيراً في عرّابين ودقه ... كبير أناسٍ في بجادٍ مُزْمَلٍ"، بخفض "مُزْمَلٍ" بالمجاورة، مع أنه نعت "كبير" المرفوع بأنه خبر "كأنّ".²

قال الأعمش: كانوا يقرؤون بالخفض، وكانوا يغسلون.³

1 الشنقيطي محمد اللّامين، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، مرجع سابق، (ص333).

2 المرجع نفسه، (ص334).

3 المرجع نفسه، (ص336).

الوجه الثاني: من أوجه التأويل، أن يراد بقوله تعالى: "وَأَرْجُلِكُمْ" المسح معطوفة على **بِرْءُوسِكُمْ**، لكن بينت السنة أن ما يمسخ هما الرجلان إن كانتا في الخفين فيكون هذا من قبيل ما جاء مجملاً في القرآن فبينته السنة.¹

الوجه الثالث: ومن أوجه التأويل أن يكون معنى المسح هنا "وَأَمْسَحُوا بِرْءُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ" يقصد به الغسل أيضاً، ونقول: تمسّحت بمعنى توضأت، ومسح المطر الأرض أي غسلها، ويقولون: مسح الله ما بك أي غسل عنك الذنوب والأذى ولا مانع من كون المراد بالمسح في الأرجل هو الغسل.⁽²⁾ لكن قد يقول قائل فيشكل عليه عطف الأرجل على الرؤوس، إذا قلنا إن المسح بمعنى الغسل فكيف نفسر العطف والرأس يمسخ والأرجل تغسلان؟ نقول: جواب هذا أن العرب أحياناً قد تعطف الشيء على شيء يخالفه لالتقاء بينهما، مثال ذلك: "يا ليت زوجة قد غدا متقلداً رمحاً وسيفاً"، فنقول هنا هل السيف يتقلد؟ فعطف ما لا يتقلد على ما يتقلد لأن كلاهما سلاح، فصلح العطف وإن كانت المغايرة بينهما.¹

هنا نقول على هذا الوجه: عطفت الأرجل على الرؤوس والرؤوس تمسخ والأرجل تغسل، والمسح والغسل طهارة.

وقد تواترت الأخبار عن النبي _صلى الله عليه وسلم_ في صفة وضوئه أنه غسل رجليه وهو المبين لأمر الله، قال عبد الرحمن بن أبي ليلى: "أجمع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على غسل القدمين"⁽⁴⁾. وقد وردت أحاديث كثيرة في ذلك منها:

1 القرطبي أبو عبد الله، الهداية إلى بلوغ النهاية، المحقق: مجموعة رسائل جامعة بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي، بإشراف: د- الشاهد البوشيخي، مجموعة بحوث الكتاب والسنة-كلية الشريعة والدراسات الإسلامية-جامعة الشارقة، ط1، 1429هـ/ 2008م، (ج3، ص1615).

عن عبد الله بن عمرو، قال تخلف عنا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سفر سافرنَاهُ فَأَدْرَكْنَا وَقَد حَضَرَتْ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَجَعَلْنَا نَمْسَحُ عَلَى أَرْجُلِنَا فَنَادَى "وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ"¹

صدر هذا الوعيد من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حق من إكْتَفَى بِغَسْلِ بعض الأجزاء ، قال أبو عبيد والأمر المعمول به عند الناس: الأخذ بالأحاديث الأولى التي فيها وجوب غسل الأقدام، ظواهرها وبوطنها وأعقابها، فلا يجزئ غير ذلك، فإن ترك تارك شيئاً منها، حتى صَلَّى، كانت عليه إعادة صلاته وهذا هو قول العلماء من أهل الحجاز والعراق وأصحاب الأثر والرأي.⁽²⁾

وقد روي عن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أنه قال: "وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ وَيُطَوَّنُ الْأَقْدَامُ مِنَ النَّارِ"⁵ ومعلوم أن المسح ليس شأنه الإستيعاب ، ولا خلاف بين القائلين بالمسح على الرجلين أن ذلك على ظهورهما لا على بطونهما ، ففتبين بهذا الحديث بطلان قول من قال بمسح القدمين إذ لا مدخل لمسح بطونهما عندهم ، وأن ذلك إنما يدرك بالغسل لا بالمسح ودليل آخر من الإجماع وذلك أنهم أجمعوا على أن من غسل قدميه أدى الواجب الذي عليه، واختلفوا في من مسح قدميه فاليقين ما أجمعوا عليه دون ما اختلفوا فيه وقد اتفقوا أن الفرائض إنما يصلح آداؤها باليقين وإذا جاز عند من قال بالمسح على القدمين أن يكون من غسل قدميه قد أدى الفرض عنده ، فالقول في هذا الحال بالإتفاق هو اليقين مع قوله "وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ".⁽³⁾

1 مسلم، صحيح مسلم، مصدر سابق، [كتاب الطهارة باب وجوب غسل الرجلين بكاملهما، حديث رقم: 241].

2 وهي إحدى الفرق الشيعية، ويدخل في عمومها أكثر مذاهب الشيعة القائمة الآن في العالم الإسلامي وهم القائلون بأن إمامة علي ثابتة بالنص، وسموا إمامية لتركيز آرائهم حول الإمامة، وهي منتشرة في العراق وإيران والهند. ينظر: حسن محمد أيوب، تبسيط العقائد الإسلامية، دار الندوة الجديدة، بيروت-لبنان، ط5، 140، 5/هـ/1983م، (ص302)

3 أبو بكر البيهقي، السنن الكبرى، (تحقيق: محمد عبد القادر عطاء، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط3، 1423هـ/2003م)، [كتاب الطهارة، باب قراءة من قرأ وأرجلكم نصباً أن الأمر رجوع إلى الغسل وأن من قرأها خفضاً فإنما هو للمجاورة، حديث رقم: 351]، قال الترميذي: سألت البخاري عن هذا الحديث فقال: لا أدري ما هذا الحديث ، (ص120).

قال الإمام الزمخشري⁽¹⁾: "الأرجل من بين الأعضاء الثلاثة المغسولة تغسل بصب الماء عليها فكانت مظنة للإسراف المذموم المنهي عنه، فعطفت على الثالث الممسوح، لا للتمسح ولكن لنبهه على وجوب الإقتصاد في صب الماء عليها، وقيل إلى الكعبيين فجاء بالغاية إمطة لظن ظانٍ يحسبها ممسوحة لأن المسح لم يضرب له غاية في الشريعة.⁽²⁾"

وقالوا إن قراءة "وَأَرْجُلِكُمْ" معطوفة على اللفظ دون المعنى، فدلّت القراءة على الغسل لأن المراعى هو المعنى لا اللفظ وإنما حفظ للجواز.⁽³⁾

وزهد الإمامية⁽⁴⁾: إلى أن فرض الرجلين المسح، عملاً بقراءة الجر: "وَأَرْجُلِكُمْ" وهو عطف على قوله "بِرُءُوسِكُمْ" فكما وجب المسح في رأس وجب المسح في الأرجل،⁽⁵⁾ واستدلوا على المسح بأحاديث وآثار منها:

عن ابن عباس، قال دخل عليّ عليّ بيتي، فدعا بوضوء، فجبنا بقعب يأخذ المدّ أو قريبه حتى وضع بين يديه، وقد بال فقال: "يا ابن عباس، ألا أتوضأ لك وضوء رسول الله -صلى الله عليه وسلم-؟ فقلت: بلى فداك أبي وأمي. قال: فوضع له إناءً فغسل يديه، ثم مضمض واستنشق واستنثر، ثم أخذ بيديه حفنة من ماءٍ جميعاً فصكّ بهما وجهه، وألقم إبهاميه ما أقبل من أذنيه. قال: ثم عاد مثل ذلك، ثم مسح رأسه وأذنيه من ظهورهما، ثم أخذ بكفيه من الماء فصكّ بهما على قدمه وفيها النعل فبلها به، ثم على الرجل الأخرى مثل ذلك قال: قلت: وفي النعلين؟ قال وفي النعلين، قلت: وفي النعلين؟ قال: وفي النعلين، قلت: وفي النعلين؟ قال: وفي النعلين.⁽⁶⁾"

عن عطاء بن يسار قال: قال لنا ابن عباس: "أَتُحِبُّونَ أَنْ أُرِيَكُمُ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- يَتَوَضَّأُ؟ فَدَعَا بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ، فَأَغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ الْيُمْنَى، فَتَمَضَّمْ وَاسْتَنْشَقَ ثُمَّ أَخَذَ أُخْرَى فَجَمَعَ بِهَا يَدَيْهِ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ، ثُمَّ أَخَذَ فَغَسَلَ بِهَا يَدَهُ"

1 هو: أبو القاسم محمود بن عمر الخوارزمي الزمخشري، الإمام الكبير في التفسير والحديث والنحو واللغة، وعلم البيان، صاحب الكشاف والمفصل، ولد سنة 467هـ وتوفي سنة 538. ينظر: الذهبي شمس الدين، سير أعلام النبلاء، مصدر سابق، (ج15، ص17).

2 الزمخشري أبو القاسم، الكشاف عن غوامض التنزيل، دار الكتاب العربي - بيروت، ط3، 1407هـ، (ج1، ص611).

الْيُسْرَى، ثُمَّ قَبِضَ قَبْضَةً مِنَ الْمَاءِ، ثُمَّ نَفَضَ يَدَهُ، ثُمَّ مَسَحَ بِهَا رَأْسَهُ وَأُذُنَيْهِ، ثُمَّ قَبِضَ قَبْضَةً أُخْرَى مِنَ الْمَاءِ، فَرَشَّ عَلَى رِجْلِهِ الْيُمْنَى وَفِيهَا النَّعْلُ، ثُمَّ مَسَحَهَا بِيَدِهِ: يَدٌ فَوْقَ الْقَدَمِ وَيَدٌ تَحْتَ النَّعْلِ ثُمَّ صَنَعَ بِالْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ". (1)

عن إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب، قال: "رَأَيْتُ عَكْرِمَةَ يَمْسَحُ عَلَى رِجْلَيْهِ، قَالَ: وَكَانَ يَقُولُهُ". (2)

وعن إسماعيل بن إبراهيم، عن يونس، عن الحسن، قال: "إِنَّمَا هُوَ الْمَسْحُ عَلَى الْقَدَمَيْنِ وَكَانَ يَقُولُ: ظَاهِرُهُمَا وَبَاطِنُهُمَا". (3)

ورد الاستدلال بهذه النصوص من أوجه عدة أهمها ما يأتي:

حديث عليّ -رضي الله عنه- روي من طرق شتى ذكر فيها غسل لرجليه فإلغسل هو المحفوظ عنه -رضي الله عنه - ،ولهذا قال الترمذي: "سألت محمد بن إسماعيل البخاري عن هذا الحديث فقال: لا أدري ما هذا الحديث، فقال: لا أدري ما هذا الحديث ، وقصد الامام البخاري - رحمه الله- تضعيف الحديث، لأن حديث عليّ -رضي الله عنه- مخرج في كتب السنة جميعها، في قوله: فقد رويانا من أوجه كثيرة عن أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب -رضي الله عنه- أنه غسل لرجليه في الوضوء. (4)

وأما حديث عليّ فجوابه من أوجه أحسنها أنه ضعيف ضعفه البخاري وغيره من الحفاظ ، فلا يحتج به لو لم يخالفه غيره ، فكيف وهو مخالف للسنن المتظاهرة والدلائل

1 أبو داود ، سنن أبي داود، (تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا-بيروت (دط)، (دس))، إكتاب الطهارة، باب الوضوء مرتين، حديث رقم [137]، حديث صحيح دون ذكر النعل، وهذا إسناد ضعيف هشام بن سعد، وقد خالفه غير واحد من الثقات فذكروا غسل الرجلين ولم يذكروا النعلين، (ص 96).

2 القاسم بن سلام الهروي، الطهور للقاسم بن سلام، مصدر سابق، [باب المسح على القدمين والرخصة في ترك غسلهما، حديث رقم 390]، (ص 390).

3 المرجع نفسه، [نفس الباب، حديث رقم 391]، (ص 390).

4 أبو بكر البيهقي، السنن الكبرى، مصدر سابق، إكتاب الطهارة، باب قراءة من قرأ "وَأَرْجُلُكُمْ" وأن الأمر رجع إلى الغسل، وأن من قرأها خفضا فإنما هو للمجاورة]، (ص 224).

الظاهرة ، الثاني لو ثبت لكان الغسل مقدما عليه لأنه ثابت عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- . (1)

وأما ما تزعموه من نسبة المسح إلى ابن عباس - رضي الله عنه - وأنس بن مالك زورٌ وبهتان وما روي عن ابن عباس أنه قال: "لا نجد في كتاب الله إلا المسح ولكنهم أبو إلا الغسل" ففي كلامه إشارة إلى أن قراءة الجر متروكة الظاهر بعمل الرسول - صلى الله عليه وسلم - والصحابة - رضي الله عنهم - ونسبة جواز المسح إلى عكرمة والشعبي زورٌ وبُهتانٌ أيضاً . (2)

وأما قول ابن عباس جوابه من وجهين أحسنهما أنه ليس بصحيح ولا معروف عنه وإذا كان قد رواه ابن جرير عنه بإسناده في كتابه، اختلاف العلماء إلا أن اسناده ضعيف بل الصحيح الثابت عنه أنه كان يقرأ "وَأَرْجُلَكُمْ" بالنصب ويقول: عطف على المغسول ، هكذا رواه عنه الأئمة الحفاظ الأعلام وغيرهم بأسانيدهم ، وثبت في صحيح البخاري عن ابن عباس أنه توضأ فغسل رجله وقال: هكذا رأيتُ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - . (3)

ذهب ابن جرير الطبري والحسن البصري إلى أن فرضهما التخيير بين الغسل والمسح وجعل القراءتين كالروايتين، وقواه النحاس وقال داود الظاهري يجب الجمع بينهما⁴، وقد نشر رُواة الشيعة هذه الأكاذيب المختلفة، ورواها بعض أهل السنة ممن لم يميّز الصحيح والسقيم من الأخبار بلا تحقّق ولا سند واتسع الخرق على الرّاقع، ولعلّ محمّد بن جرير القائل بالتخيير هو محمّد بن جرير بن رستم الشيعي صاحب الإيضاح للمستترشد في الإمامة ، لا أبو جعفر محمّد بن جرير بن غالب الطبري الشافعي الذي هو من أعلام أهل السنة، والمذكور في تفسير هذا هو الغسل فقط. لا المسح ولا الجمع ولا التخيير الذي نسبه

1 النووي يحي بن أشرف، المجموع شرح المذهب، دار الفكر، (د ط)، (دس)، ص 421.

2 الألويسي شهاب الدين، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، تحقيق: علي عبد عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1415هـ، (ج3، ص250).

3 النووي يحي بن أشرف، المجموع شرح المذهب، مرجع سابق، (ص420-421).

4 صديق حسن خان ، فتح البيان في مقاصد القرآن، تحقيق: خادم العلم عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، صيدا - بيروت، ط1، 1412هـ/1992م، (ج3، ص363).

الشيعة إليه، ولا حجة لهم في دعوى المسح بما روي عن أمير المؤمنين عليّ - رضي الله عنه أنه مسح وجهه وبديه ومسح رأسه ورجليه. (1)

ومن العجب نسب العلماء المسح للإمام محمد بن جرير الطبري - رحمه الله - مع أن الذي يدل عليه كلامه في قوله - رحمه الله - والصواب من القول عندنا في ذلك، أن الله عزّ وجل أمر بعموم مسح الرجلين بالماء في الوضوء، كما أمر بعموم مسح الوجه بالتراب في التيمم، وإذا فعل ذلك بهما المتوضئ، كان مستحقاً اسم "ماسح غاسل"، لأن غسلهما إمرار الماء عليهما أو إصابتهما بالماء، ومسحهما إمرار اليد أو ما قام مقام اليد عليهما فإذا فعل ذلك فهو "غاسل ماسح"، ثم قال: ولاحتمال المسح المعنيين: مسح البعض ومسح الجميع (2).

فقد تراودت الأخبار عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: "وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ وَبُطُونِ الْأَقْدَامِ مِنَ النَّارِ". ولو كان مسح بعض القدم مجزئاً عن عمومها بذلك لما كان لها الويل بترك ما ترك مسحه منها بالماء بعد أن يمسح بعضها. لأن من أدى فرض الله عليه لزمه غسله منها لم يستحق الويل، بل يجب أن يكون له الثواب الجزيل، وفي وجوب الويل لعقب تارك غسل عقبه في وضوئه، أوضح الدليل على وجوب فرض العموم بمسح جميع القدم بالماء وصحة ما قلناه في ذلك وفساد ما خالفه (3).

قال ابن كثير (4) - رحمه الله - في تفسيره: ومن جوز مسحهما وجوز غسلهما فقد أخطأ أيضاً، ومن نقل عن أبي جعفر أنه أوجب غسلهما للأحاديث وأوجب مسحهما للآية، فلم يحقق مذهبه في ذلك، فإن كلامه في تفسير إنما يدل على أنه يجب ذلك الرجلين من

1 الألويسي شهاب الدين، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، مصدر سابق، (ج3، ص250).

2 الشنقيطي محمد الأمين، شرح سنن النسائي المسمى "شروق أنوار المنن الكبرى الإلهية بكشف أسرار السنن الصغرى النسائية"، مطابع الحميضي، (دط)، 1425هـ، (ج1، ص53).

3 أبو جعفر الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط1، 1420هـ/2000م، (ج10، ص64).

4 ابن كثير إسماعيل أبو الفداء، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، در طيبة للنشر والتوزيع، ط2، 1420هـ/1999م، (ج3، ص54).

دون سائر أعضاء الوضوء، لأنهما يليان الأرض والطين وغير ذلك، فأوجب ذلكهما ليذهب ما عليهما، ولكنه عبّر عن ذلك بالمسح، فاعتقد من لم يتأمل كلامه أنه أراد وجوب الجمع بين الغسل غسل الرجلين ومسحهما، فحكاه من حكاه كذلك، ولهذا يستشكله كثير من الفقهاء وهو معذور فإنه لا معنى للجمع بين المسح والغسل سواءً تقدمه أو تأخر عليه، لاندراجه فيه، وإنما أراد الرجل ما ذكرته، والله أعلم. ثم تأملت كلامه أيضاً: فإذا هو يحاول الجمع بين القراءتين في قوله "وَأَرْجُلُكُمْ" خفصاً على المسح وهو ذلك ونصبا على الغسل، فأوجبها أخذاً بالجمع بين هذه وهذه. (1)

الفرع السادس: القول الراجح

من خلال النصوص المتقدمة ومناقشة مختلف الأدلة، فإن مذهب جماهير فقهاء الإسلام القاضي بغسل القدمين يبدو راجحاً قوياً وأن قراءة الخفض تحمل على الغسل والحكمة منها ما ذكر الزمخشري وقد أثبت سابقاً، ولأن السنة النبوية المطهرة جاءت مبيّنة لما جاء في القرآن، على أن مسح الرجلين يعمل به في موضعه وهو المسح على الخفين لورود السنة بذلك. (2)

المطلب الثاني : حكم قضاء رمضان متتابعاً

الفرع الأول : دليل المسألة من القرآن

قال تعالى: (وَمَنْ كَانَ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخْرَىٰ) (3)

الفرع الثاني : القراءات الواردة

قرأ أبي بن كعب : (فعدة من أيام أخر متتابعات) بزيادة لفظ " متتابعات وهي غير موجودة في مصحف الإمام وتعدّ شاذة. (1)

1 هو: عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، محدث ومؤرخ ومفسر، ولد سنة 701هـ، وتوفي سنة

749هـ. ينظر : جمال الدين ابن الزكي، تهذيب الكمال، مصدر سابق، (ج1، ص64)

2 خير الدين سيب، القراءات القرآنية وأثرها في إختلاف الأحكام الفقهية، دار ابن حزم، بيروت- لبنان، ط1، 1429هـ/ 2008م، (ص154).

3 سورة البقرة، الآية: 184.

وقرأ الباقر (فعدة من أيام آخر) بدون تلك الزيادة

الفرع الثالث: الحكم الفقهي

إذا أفطر المسلم في رمضان أيام متتابعات لمرض أو سفر فهل يجوز له قضاء ما أفطره متفرقاً ، أو يجب عليه أن يقضيه متتابعاً؟

ذكر وجوب التتابع من علي ، وابن عمر والنخعي ، والشعبي ومجاهد وعروة بن الزبير ، وهو قول بعض أهل الظاهر وأحد قول الشافعي.²

وحجة هؤلاء قراءة أبي بن كعب الشاذة (فعدة من أيام آخر متتابعات)

وأيدوا ما ذهبوا إليه بما رواه الدارقطني عن أبي هريرة أنّ النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: " من كان عليه صوم رمضان فليسرده ولا يقطعه."³

-وقال داود " يجب ولا يشترط " .⁴

وذهب الجمهور إلى عدم وجوب التتابع ، غير أنّهم استحبهوه ، قال مالك " وأحبّ إلي أن يكون ما سمّى الله في القرآن يُصام متتابعاً " .ويقول فيمن فرق قضاء رمضان : " ليس عليه إعادة وذلك يجزي عنه وأحبّ ذلك إلي أن يتابعه."⁴

1 أبوحيان الأندلسي، البحر المحيط، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر بيروت لبنان، (دط)، 1420هـ، (ج2، ص35).

2 القرطبي أبو عبد الله ، الجامع لأحكام القرآن ، (ج2، ص281).

3 أخرجه الدارقطني ، وفي اسناده عبد الرحمان بن إبراهيم وهو ضعيف الحديث ينظر: القرطبي أبو عبد الله، الجامع لأحكام القرآن .

4 محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهرى ، شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك ، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد ، مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة ، (ج2، ص188).

وقال أبو حنيفة، وأبو يوسف، ومحمد، وزفر، والأوزاعي، الشافعي: " إن شاء تابع وإن شاء فرق ". ووجبهم في ذلك قوله تعالى: فعدة من أيام أخر¹

يدل على جواز القضاء متتابعاً ومتفرقاً ، والآية لم تشترط إلا صوم أيام بقدر الأيام التي أفطرها ، وليس فيها ما يدل على التتابع ، فهي فكرة في سياق الاثبات فأى صوم صامه قضاؤه أجزاءه.²

وأيدوا ما ذهبوا إليه بحديث عبد الله بن عمر أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: " قضاء رمضان إن شاء فرق ، وإن شاء تابع ".³

وحديث عائشة - رضي الله عنها - قالت : نزلت " فعدة من أيام أخر متتابعات " فسقطت " متتابعات " ⁴

لقد كان على الحنفية أن يُوجبوا التتابع في القضاء بالقراءة الشاذة كما أوجبوا التتابع في صيام كفارة اليمين بالقراءة الشاذة ، إلا أنهم فرقوا بين القراءتين بأن قراءة ابن مسعود قد بلغت الشهرة ، بينما قراءة أبي لم تكن كذلك ، قال سعد الدين التفتازاني : " والقراءة الشاذة لم تنتقل إلينا بطريق التواتر، بل بطريق الآحاد ، كما اختص بمصحف أبي رضي الله عنه ، أو الشهرة كما اختص بمصحف ابن مسعود رضي الله عنه .⁵

1 سورة البقرة، الآية:184.

2 الرازي أبو بكر الجصاص، احكام القرآن ،تحقيق: محمد صادق القمحاوي ، دار إحياء التراث العربي،بيروت،(دط)،1405هـ.(ج1،ص259).

3 داود الدارقطني ، وله رواية أخرى فيها "صمه كيف شئت" ينظر: ابن حجر العسقلاني ، فتح الباري ، (ج4،ص189).

4 رواه الدارقطني وقال :إسناده صحيح ، قال الزرقاني في شرح الموطأ :معنى سقطت "نسخت" ، وقال الدارقطني : إن كلمة " سقطت " انفرد بها عروة ، قال ابن حجر في الفتح، وهذا ان صحّ يشعر بعدم وجوب التتابع فكأنه كان أولاً واجباً ثم نسخ ، ينظر ابن حجر ، فتح الباري ،(ج4، ص189).

5 سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني ، شرح التلويح على التوضيح ،مكتبة صبيح القاهرة (دط)،(دس)،(ج1،ص37).

الفرع الرابع : الراجح

ولعلّ الراجح ما ذهب إليه الجمهور لأن الآية لم تقيد الأيام ، والزيادة كانت بقراءة شاذة لا تنهض للوقوف أمام النصّ المتواتر ، غير أنّه يمكن القول : أنّ القضاء متيسّر على الخيار متتابعاً أو مفزقاً ، والمستحب تتابعه كما قرر جمهور العلماء لبراءة الذمة وسرعة قضاء الدين¹.

المطلب الثالث : المسألة الثالثة أثر النهي عن الرفث والفسوق والجدال في الحج .

الفرع الأول : دليل المسألة من القرآن

قال تعالى: فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج⁴

الفرع الثاني : القراءات الواردة

قرأ ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب ، وأبو جعفر : **حِجٌّ يَرْفُثُ وَلَا يَفْسُقُ وَلَا يَجْدَلُ** ، وانفرد أبو جعفر عنهم في رفع " ولا جدال"

وقرأ الباقون : سائر الكلمات الثلاث في الآية بالنصب . " فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج"²

الفرع الثالث: توجيه القراءات

ذهب أصحاب القراءة الأولى " بالرفع " في توجيه قراءتهم إلى أنّها واردة على تقدير لا يكون رفث ولا فسوق ، فجعلوها خبراً بمعنى النهي ، وتركوا رفع "ولا جدال" على تقدير

1 خير الدين سيب ، أثر القراءات القرآنية وأثرها في اختلاف الأحكام الفقهية ، ط1 (142هـ/2008م) دار ابن حزم ، بيروت -لبنان (ص171)

2 ينظر: ابن الجزري ، تقريب النشر في القراءات العشر، وضع حواشيه عبد الله محمد الحلبي، دار الكتب العلمية، بيروت -لبنان ، ط1، 1423هـ/2002م، (ص95).

أنه لا جدال في ميقات الحج أي : لا شك في الحج ولا اختلاف في أنه ذي الحجة لقوله تعالى : ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَةٌ﴾¹.

وهذا ما قاله أبو عبيد القاسم بن سلام فيما نقله عنه أبو زرعة ابن زنجلة في الحجة .

أما أصحاب القراءة الثانية : النصب في الكلمات الثلاث فجعلوها نفيًا لجميع جنس الرفث والفسوق والجدال ، ويشهد لهم ما أثر عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : "ولا جدال في الحج"

قال : لا تُمار صاحبك حتى تغضبه ، فجعلها نهياً كالحرفين الأولين ، وأن حرف النهي دخل في الثلاثة.²

الفرع الرابع : الحكم الفقهي

إنّ كلتا القراءتين أفادت النهي عن الرفث والفسوق ، فالأولى على تقدير لا يكون رفث ولا فسوق في الحج ، والثانية على تقدير لا تقتروا رفثاً ولا فسوقاً .

فكان النهي في القراءة الأولى من الرفث والفسوق في جميع الأوقات في الحج والنهي في القراءة الثانية عن الرفث والفسوق بجميع أشكاله فيكون تعدد القراءات هنا ضرورياً تحقيق المعنيين ، وإن كانت القراءة الثانية انفردت بالنهي عن الجدال في الحج كما ذكر ابن عباس رضي الله عنهما.³

ويشهد بهذا المعنى قول النبي صلى الله عليه وسلم : " من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق ، رجع كما ولدته أمه " .⁴

¹ - سورة البقرة ، الآية:196.

² أبو زرعة بن زنجلة ، حجة القراءات ، تحقيق سعيد الأفغاني ، دار الرسالة ، (دط) ، (دس) ، ص124.

³ القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، (ج2، ص407) .

⁴ أخرجه النسائي عن أبي هريرة ، ينظر سنن النسائي ، ج5، ص114.

وقوله _صلى الله عليه وسلم_ : " ما من عمل بين السماء والأرض بعد الجهاد في سبيل الله أحبّ إلى الله من الجهاد في سبيله ، وحبّة مبرورة ، ولا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج " .¹

المبحث الثاني: نماذج من أثر القراءات القرآنية في أحكام المعاملات

بعد أن تطرقنا إلى نماذج من أثر القراءات القرآنية في قسم العبادات سنتطرق في هذا المبحث إلى نماذج من أثر القراءات القرآنية في قسم المعاملات. وأول نموذج سنذكره في هذا القسم من باب أحكام الأسرة.

المطلب الأول: هل يشترط بجواز الخلع – إذن القاضي؟

قبل الإجابة عن هذا السؤال لا بد من التطرق إلى مفهوم الخلع.

تعدد عبارات الفقهاء في تعريفه وخلاصة هذه التعريفات أنه: وقوع الفرقة بين الزوجين بتراضيهما، وبعبوض تدفعه الزوجة لزوجها.⁽²⁾

الفرع الأول: صورة المسألة عند الفقهاء.⁽³⁾

اختلفت كلمة الفقهاء فيما إذا كان الخلع يفتقر إلى حاكم أو لا؟ إلى فريقين:

فذهب فريق إلى أن الخلع يصح بحاكم وبغير حاكم وهو رأي جمهور الفقهاء ، وذهب فريق آخر إلى عدم صحة الخلع من غير حاكم وهو رأي جماعة من كبار التابعين منهم سعيد بن جبير¹ ، والحسن البصري ، وابن سيرين² ، واختاره أبو عبيد.

1 أخرجه الأصفهاني عن سعيد بن المسيب ، لكن هذه الرواية لم ترد بهذا الطريق في كتب السنن وهناك رواية أخرى عن أبي هريرة أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال : { العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما ، والحج المبرور ليس له جزاء إلاّ الجنة } أخرجه البخاري ينظر ، ابن حجر ، فتح الباري ، ج3، ص597.

2 د. عبد الكريم زيدان، المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1413، 1/ 1993م، (ج8، ص 114).

3 ابن قدامة المقدسي، المغني، مكتبة القاهرة، (د ط)، 1388هـ / 1968م، (ج7، ص 324).

الفرع الثاني: دليل المسألة من القرآن

قال تعالى: ﴿الطَّلُقُ مَرَّتَيْنِ فَأَمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَنِ وَلَا يَجِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا إِلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ حِفْتُمْ إِلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾³

الفرع الثالث: القراءات الواردة.⁴

قرأ عاصم والكسائي ونافع وابن عامر وابن كثير وأبو عمر وخلف: يَخَافَا، بفتح الياء على البناء للفاعل.

وقرأ حمزة، وأبو جعفر ويعقوب والأعمش وأبو عبيد: " يُخَافَا " بضم الياء على البناء للمفعول.

الفرع الرابع: توجيه القراءة

ذهب أصحاب القراءة الأولى، بفتح الياء على البناء للفاعل في توجيه قراءتهم إلى أنها واردة على تقدير: إلا أن يخاف الزوج والمرأة ألا يقيما حدود الله فيما يجب لكل واحد منهما على صاحبه من الحق والعشرة.⁵

أما أصحاب القراءة الثانية بالرفع على البناء للمفعول في توجيه قراءتهم إلا أنها واردة على تقدير: إلا أن يخاف السلطان في إقامة حدود الله، فجعل الخوف لغيرها.¹

1 هو: سعيد بن جبير بن هشام الأسدي الوابلي، سيد التابعين، وأحد الكثيرين في رواية الحديث، فهو الإمام الحافظ، المقرئ، المفسر توفي سنة 95هـ وكان حينها ابن 49 سنة. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب. مرجع سابق، (ج4، ص 11).

2 هو: شيخ الإسلام أبو بكر محمد بن سيرين الأنصاري، مولى أنس بن مالك، خادم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أحد أئمة ورواة الحديث من التابعين، توفي سنة 110هـ. ينظر: ابن سعد بن منيع البصري، الطبقات الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت، ط1، 1410هـ/1990م، (ج7، ص 149).

3 سورة البقرة، الآية: 229.

4 ابن الجزري، شرح طيبة النشر في القراءات، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1420هـ / 2000م، (ص 196)، وعبارة الشاطبي: وضم يُخَافَا قَاَزَ والكل أدغموا... تضارر وضم الراء حق وذو جلا، وعبارة ابن الجزري في ضم جعفر ويعقوب في الدرة المضيفة: ... وضمم أن يُخَافَا حلا أب...
5 أبو زعة ابن زنجلة، حجة القراءات، تحقيق: سعيد الأفغاني، دار الرسالة، (دط)، (دس)، (ص135).

الفرع الخامس: الحكم الفقهي

يرى فريق من الفقهاء المحتجين بقراءة حمزة، أن الله تعالى جعل أمر المخالعة مقيدا بمعرفة السلطان، أن الزوجين يمكن أن يتجاوزا حدود الله نشوزا وشذوذا يحمل عليه الكراهية من دون أن يتوصلا إلى اتفاق حول المخالعة فيطلق عليهما السلطان استنادا إلى قراءة حمزة.²

أمّا من احتج بقراءة الجمهور فذهبوا إلى أن الخلع يجوز بحاكم وبدون حاكم وحيث هو كذلك فلا يتوقف على حكم الحاكم، وصرحوا بذلك لكي لا يتوهم أن الخلع لما كان على عوض كان مظنة للجور، فلا يباشره إلا الحاكم.³

وجاء في " جواهر الإكليل ": وجاز الخلع بلا حاكم فلا يتوقف كونه خلعا على حكم القاضي.⁽⁴⁾

وقال السيوطي في " الأشباه والنظائر " عن تبيانه لأنواع الفرقة التي تحتاج إلى حضور الحاكم والتي لا تحتاج إلى حضوره ما نصه: "وأما ما لا يحتاج إليه أصلا فالطلاق والخلع".⁽⁵⁾

وستدل الجمهور في ذلك:

ما رواه البخاري عن عمر وعثمان رضي الله عنهما _أنهما قالَا: لا يفتقر الخلع إلى حاكم. وما روي عن عمر بن الخطاب أنه أتى بخلع بين رجل وإمرأته فأجازه.⁽⁶⁾

1 القرطبي أبو عبد الله، الجامع لأحكام القرآن، مصدر سابق، (ج3، ص 138).

2 محمد الحبش، القراءات المتواترة وأثرها في الرسم القرآني والأحكام الشرعية، مرجع سابق، ص 284.

3 ابن قدامة، المغني، مرجع سابق، (ج7، ص 328).

4 الأزهرى صالح عبد السميع، جواهر الإكليل شرح مختصر الشيخ خليل، المكتبة الثقافية بيروت، (د ط)، (د س)، (ج1، ص330).

5 السيوطي جلال الدين، الأشباه والنظائر، مرجع سابق، (ص 290).

6 ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، قرأ أصله تصحيحا وتحقيقا وأشرف على مقابلة نسخة المطبوعة والمخطوطة عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار المعرفة، بيروت، لبنان، (د ط)، (د س)، (ج9، ص 96).

إن النكاح والطلاق لا يحتاجان إلى حكم القاضي فكذلك الخلع لأنه نوع من أنواع الطلاق. (1)

إن عقد الخلع إن قبل: إنه عقد معاوضة كان كالبيع وإن قيل: أنه فسخ بالتراضي، كان كالإقالة وكل من البيع لا يحتاج إلى حكم الحاكم. (2)

أما من احتج بقراءة حمزة إلا أن يُخافا بضم الياء على ما لم يسم فاعله، والفاعل محذوف وهو الولاية والحكام، واختاره أبو عبيد قال: لقوله تعالى: "فإن خفتن" قال فجعل الخوف لغير الزوجين ولو أراد الزوجين لقال فإن خافا وفي هذه حجة لمن جعل الخلع إلى السلطان، وذهب إلى هذا الرأي جماعة من كبار التابعين منهم سعيد بن جبير، والحسن البصري، ومحمد بن سيرين. (3)

وقد روي عن الحسن البصري قوله: " لا خلع إلى عند السلطان " وروى مثله محمد بن سيرين بقوله: كانوا يقولون: " لا خلع إلا عند السلطان" كما قال سعيد بن جبير: لا يكون الخلع إلا بعد أن يعظها، فإن إتعض وإلا ضربها، فإن اتعضن وإلا ارتفعا إلى السلطان فيبيعت حكما من أهلها وحكما من أهلها، فيرفع كل واحد منهما إلى الحاكم ما رآه من صاحبه فإما أن يرى التفريق وإما أن يرى الجمع. (4)

كما استدلوا بقصة ثابت بن قيس وما قالت زوجته لرسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أن يقبل الحقيقة ويطلقها تطليقة، فأمره صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لثابت بن قيس كالحكم تمام بتمام، فلزم من ذلك ألا يكون الخلع إلا عن القاضي. (5)

ردّ الجمهور على أدلة أصحاب هذا الرأي كما يلي: يردّ على ما استدلوا به من الكتاب بأن الآية الكريمة جرت على الغالب¹. وأنها ليست للحكام خاصة، بل تناولت الحكام والأولياء،

1 المرجع نفسه، الصفحة نفسها.

2 ابن قدامة المقدسي، المغني، مرجع سابق، (ج7، ص 324).

3 محمد حبش، القراءات المتواترة وأثرها في الرسم القرآني والأحكام الشرعية، مرجع سابق، (ص 284).

4 ابن حزم الظاهري، المحلى بالآثار، مرجع سابق، (ج9، ص 514).

5 أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، مرجع سابق، ج(9، ص 397).

قال القرطبي: "وقد أنكر اختيار أبي عبيد" ورد وما علمت في اختياره شيئاً أبعد من هذا الحرف لأنه لا يوجب الإعراب ولا اللفظ ولا المعنى، أما الإعراب فإن عبد الله بن مسعود قرأ " إلا أن يخافا " تخافوا، فهذا في العربية إذا رد إلى ما لم يسم فاعله قيل: " إلا أن يخاف " وأما اللفظ فإن كان على لفظ: " يخافا" وجب أن يقال: فإن خيف، وإن كان على لفظ " فإن خفتم " وجب أن يقال: "إلا أن تخافوا" وأما المعنى فإنه يبعد أن يقال: لا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً، إلا أن يخاف غيركم ولم يقل عز وجل: " فلا جناح عليكم أن تأخذوا له منهما فدية فيكون الخلع إلى السلطان".⁽²⁾

ويرد على ما استبدلوا به من السنة بأن الروايات الصحيحة التي وردت في شأن قصة ثابت بن قيس لم تبين أن زوجته ذهبت تشتكيه إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ويؤيد بذلك أنها قالت: " يارسول الله، ثابت بن قيس ما أعتب عليه في خلق ولا دين ولكني أكره الكفوفي الإسلام، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أتريدن عليه حديقته؟ قالت رسول الله صلى الله عليه وسلم: اقبل الحديقة وطلقها تطليقة.⁽³⁾

فلم يظهر منه عيب لا في أخلاقه، ولا نقصان في دينه، يقتضي الشكوى منه، ثم إن أمر الرسول صلى الله عليه وسلم لثابت لقبول العوض ليس حكماً، بل هو أمر للإرشاد والإستصلاح لا للإيجاب والإلزام.⁽⁴⁾

1 المرجع نفسه، الصفحة نفسها.

2 القرطبي أبو عبد الله، الجامع لأحكام القرآن، مصدر سابق، (ج3، ص138).

3 النسائي، سنن النسائي، مصدر سابق [كتاب الطلاق، باب ما جاء في الخلع، حديث رقم: 3163]، (ج6، ص169).

4 الغتابي بدر الدين العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، [كتاب فضائل القرآن، باب الخلع وكيفية الطلاق فيه،

حديث رقم: 3725]، (ج20، ص262).

الفرع السادس: الترجيح.⁽¹⁾

والقول الراجح من هذه الأقوال رأي الجمهور القائل بعدم توقف الخلع على حكم الحاكم أو القاضي، وجواز وقوعه بالتراضي بين الزوجين استناداً إلى قراءة الفتح، وذلك لقوة الدليل الذي يستند إليه هذا الرأي وسلامته من المعارضة ولما روي عن كبار الصحابة من إجازتهم للخلع الذي لم يحكم به القاضي.

لكن هذا الرأي لا يمنع من ضرورة توقيف التراضي والإشهاد عليه فالأمر في الخلع أعظم، والله أعلم.

المطلب الثاني : المسألة الثالثة حد الأمة المحصنة

الفرع الأول : دليل المسألة من القرآن

قال تعالى: ﴿ فَإِذَا أَحْصِنَ فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفُحْشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلِيَ الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ﴾²

الفرع الثاني : القراءات الواردة

قرأ حمزة والكسائي وخلف وأبو بكر والحسن والأعمش "فإذا أحصن" بفتح الألف والصاد. وقرأ الباقون "فإذا أحصن" بضم الهمزة وكسر الصاد³.

الفرع الثالث : توجيه القراءات

قال القرطبي : أحصن : بالفتح أسلمن ، وبالضم : تزوجن.⁴

1 أبو مالك كمال بن السيد سالم، صحيح فقه السنة وأدلته وتوضيح مذاهب الأئمة. فضيلة الشيخ: ناصر الدين الألباني وفضيلة الشيخ: عبد العزيز بن باز، وفضيلة الشيخ: محمد بن صالح العثيمين، المكتبة التوقيفية، القاهرة، مصر، (د ط)، (د س)، (ج 3، ص 357).

2 سورة النساء، الآية: 25.

3 ابن الجزري ، تقريب النشر ، مصدر سابق ، (ص105).

4 القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، مصدر سابق ، (ج5، ص143).

الفرع الرابع : الحكم الفقهي

إنّ قراءة " أَحْصَنَ " بالفتح تفيد أنّ الأمة تُحَدّ إذا أتت بالفاحشة إذا كانت مسلمة ولو لم تتزوج ، وهو ما ذهب إليه ابن مسعود، والشعبي، والزهري وغيرهم ، وأخذت المالكية، والحنفية يقول ابن مسعود : فنصوا على أن الإحصان لا يتم إلا بالإسلام¹. أما قراءة " أَحْصِنَ " بالضم تفيد أنّ الاحصان لا يتم إلا بالتزويج وهو ظاهر ما روي عن ابن عباس ، قال : " لا تجلد إذا زنت حتى تتزوج "².

وهو رأي سعيد بن جبير ، والحسن وقتادة ، وأبو الدرداء .

وبهذا الرأي أخذ الشافعية فقالوا : "ليس الإسلام من شروط إحصان الرجم"

واستدلوا بعموم قوله _ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ _ : " خذوا عني فقد جعل الله لهن سبيلاً الثيب بالثيب ، والبكر بالبكر ، الثيب جلد مائة ثم الرجم ، والبكر جلد مائة ثم نفي سنة "³.

لكن هؤلاء محجوجون بصريح ما ورد في الخبر الصّحيح عن أبي هريرة _ رضي الله عنه _ أنّ النبي _ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ _ سئل عن الأمة إذا زنت فقال : " إذا زنت الأمة فنتين زناها فليجلدها ولا يثرب ، ثم إن زنت فليجلدها ولا يثرب ، ثم إن زنت الثالثة فليبيعها ولو بحبل من شعر "⁴.

-وحيث ثبت هذا النص وجب المصير إليه ، والجمع بين الآية وبين الحديث متيسر فالآية نصّ في حدّ الأمة المحصنة ، والحديث نصّ في الأمة غير المحصنة وفي كل فإنّ عليهن نصف ما على المحصنات من العذاب .

1 المرجع نفسه ، الصفحة نفسها.

2 أبو زرعة ابن زنجلة ، حجة القراءات، مرجع سابق، (ص198).

3 وفي رواية : { خذوا عني خذوا عني ، قد جعل الله لهن سبيلاً ، البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة ، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم } أخرجه أحمد عن عبادة بن الصامت ، ينظر : أحمد بن حنبل ، المسند ، (ج3، ص476).

4 البخاري، صحيح البخاري، مصدر سابق، [في كتاب الحدود باب 36، حديث رقم : 6839]، (ج ص).

قال القرطبي : "والأمر عندنا أنّ الأمة إذا زنت وقد أحصنت مجلودة بكتاب الله ، وإذا زنت ولم تحصن مجلودة بحديث النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا رجم عليها لأنّ الرجم لا ينتصف"¹

ويمكن الجمع بين القراءتين فيشترط التزويج والإسلام جميعاً في المحدودة ، ويحمل حينئذ حديث البخاري المتقدم على أنه أمر بالجلد على سبيل التعزير لا على سبيل الحدّ المقرر.²

المطلب الثالث: التساؤل بالرحم

الفرع الأول: دليل المسألة من القرآن

قال تعالى: "(. وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ)"³

الفرع الثاني: القراءات الواردة.⁴

قرأ حمزة والنخعي وقتادة⁵ وابن عباس، بخفض الميم، وقرأ ابن مسعود "وبالأرحام" بزيادة حرف الباء.

وقرأ الباقون: "والأرحام" بالنصب.

وقرأ عبد الله بن زيد⁶: " والأرحام" بالرفع.

1 القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، مصدر سابق،(ج5،ص143).

2 محمد الحبش ، القراءات المتواترة وأثرها في الرسم القرآني والأحكام ، مرجع سابق، (ص672).

3 سورة النساء، الآية: 1

4 الثعلبي أبو اسحاق، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، مصدر سابق، (ج3، ص 242). وعبارة الشاطبي: تساءلون الخِيفُ كُوفٍ واجْزُرًا.. الأرحامُ فُوقَ واحدةٍ رُفَعُ نَرًا...

5 هو: الحسن بن سعيد أبو العباس المطوعي، كان إماما في القراءات عمر حتى جاوز المائة، فانتهى إليه علو الإنسان في القراءات، توفي سنة 371هـ، ينظر: ابن خلكان البرمكي، وفيات الأعيان وأنباء الزمان، مصدر سابق، (ج4 ، ص85)

6 هو: عبد الله بن يزيد بن راشد، أبو عبد الرحمان القرشي المقرئ البصري، إمام كبير في الحديث المشهور في القراءات، مات في رجب سنة 213هـ. ينظر: ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء، مرجع سابق، (ج1، ص463).

الفرع الثالث: توجيه القراءات

تتجه قراء الخفض: "والأَرْحَامِ" إلى العطف على تقدير الخافض: أي تساءلون به وبالأرحام، وهو من عطف الظهر على المضمر على مذهب الكوفيين، أو أعيد الجار وحذف للعلم به، وجر على القسم تعظيماً للأرحام حثاً على صلتها. (1)

وأما قراءة النصب: فهي على وجهين: إما على: واتقوا الله والأرحام، أو أن يعطف على محل الجار والمجرور، كقوله: مررت بزيداً وعمراً. وينصره قراءة ابن مسعود "وبالأَرْحَامِ". (2)

وأما قراءة الرفع: "الأَرْحَامُ" على أنها مبتدأ خبره محذوف، كأنه قيل والأرحام كذلك، على معنى: والأرحام مما يتقى أو والأرحام مما يتساءل به. والمعنى أنهم كانوا يقرون بأنه لهم خالقاً، وكانوا يتساءلون بذكر الله والرحم فقيل لهم: اتقوا الله الذي خلقكم واتقوا الذي تتناشدون به واتقوا الأرحام فلا تقطعوها. أو اتقوا الله الذي تتعاطفون بأذكاره وبأذكار الرحم. (3)

الفرع الرابع الحكم الفقهي: اختلف العلماء في حكم التساؤل بالرحم:

ذهب الفقهاء إلى أن التساؤل بالرحم غير جائز واعتبروا ذلك نوعاً من الحلف الممنوع شرعاً معتمدين في ذلك على قراءة النصب: "والأَرْحَامِ" والتي معناها واتقوا الأرحام أن تقطعوها⁴. ففيه تعظيم لحق الرحم وتأكيد للنهي عن قطعها، قال الله تعالى في موضوع آخر: " فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ" (5) فقرن قطع الرحم إلى الفساد في الأرض. كما روي عن النبي - صلى الله عليه وسلم - في تعظيم حرمة الرحم ما يواطئ به ما ورد به التنزيل، عن عبد الرحمن بن عوف قال: قال رسول الله صلى الله

1 لدمياطي أحمد، إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، مصدر سابق، (ص236).

2 الزمخشري أبو القاسم، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، مرجع سابق، (ج1، ص462).

3 المرجع نفسه، (ص462،463).

4 القرطبي أبو عبد الله، الجامع لأحكام القرآن، مصدر سابق (ج4، ص2).

5 سورة محمد، الآية: 23.

عليه وسلّم:- يقول الله "أَنَا الرَّحْمَنُ وَهِيَ الرَّحْمُ شَفَقْتُ لَهَا إِسْمًا مِنْ إِسْمِي فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتُهُ وَمَنْ قَطَعَهَا بَتَّه".⁽¹⁾

وعليه ردّ البعض قراءة الجرّ: "وَالرَّحَامُ" وستقبحوها مع أنها قراءة متواترة من القراءات السبع حتى قال الزجاج⁽²⁾: قراءة الجر خطأ في العربية لا يجوز إلا في اضطرار شعر وخطأ أيضا في أمر الدين، لأن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: "أَلَا إِنَّ اللَّهَ يَنْهَأكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ وَإِلَّا فَلْيَصْمُتْ"⁽³⁾ فإذا لم يجز الحلف بغير الله فكيف بالرحم.⁽⁴⁾

وقد استدل قوم في انكار حمزة وغيره حتى قال المبرد⁽⁵⁾: لو صليت خلف إمام يقرأ: "... وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَتَسَاءَلُونَ وَالرَّحَامَ" لأخذت نعلي ومضيت.⁽⁶⁾

ويرى الفقهاء أن المخصص من الآية هو السنة، فقد ثبت أن النبي صلي الله عليه وسلم أدرك عمر بن الخطاب رضي الله عنه في ركب، وعمر يحلف بأبيه فناداهم رسول الله صلي الله عليه وسلم "أَلَا إِنَّ اللَّهَ يَنْهَأكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ وَإِلَّا فَلْيَصْمُتْ" وهذا حصر في عدم الحلف بكل شيء سوى الله وإحلاله محل الله عز وجل فهو شرك وكفر، وعليه الأحاديث الشديدة في ذلك⁽⁷⁾: عن سعد بن عبيدة قال: سمع

1 أحمد على أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي، أحكام القرآن، مصدر سابق، (ج2، ص596).

2 هو: أبو إسحاق إبراهيم بن السري الزجاج، عالم بالنحو واللغة ولد ومات في بغداد، مكتبته: معاني القرآن والاشتقاق وخلق الانسان وغيرها، ينظر: الزركلي خير الدين، الأعلام، مرجع سابق، (ج1، ص133)

3 البخاري، صحيح البخاري، (تحقيق: محمد بن زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط1، 1422هـ)، [كتاب الأدب باب من لم ير كفار منقال ذلك مسؤولا أو جاهدا، حديث رقم: 6108، (ج8، ص27)

4 ابراهيم بن سري بن سهل أبو إسحاق الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، تحقيق عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب، بيروت، ط1، 1408هـ/1998م، (ج2، ص6).

5 هو: أبو العباس المبرد محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الأزدي، أديب نحوي لغوي، من تصانيعه: الكامل في اللغة والأدب وإعراب القرآن، وغيرها، توفي سنة 311هـ، ينظر: المارزيان أبو عبد الله محمد، المعلم بفوائد مسلم، مصدر سابق، (ج1، ص231).

6 القرطبي أبو عبد الله، الجامع لأحكام القرآن، مصدر سابق (54، ص3).

7 محمد حبش، القراءات المتواترة وأثرها في الرسم القرآني والأحكام الشرعية، مرجع سابق، (ص350).

ابن عمر رجلاً يحلف: "لا والكعبة فقال له ابن عمر: إني سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول: "مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ"⁽¹⁾، وقوله صلي الله عليه وسلم "لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ وَلَا بِالطَّوَاغِيَتْ"⁽²⁾.

أما إن كان مما يجري به اللسان ولا يقصد المرء إيقافه، فغايبته القول فيه انه لا ينعقد، وقد كرهه الفقهاء،⁽³⁾ قال الشافعي: أخشى أن يكون معصية، ولا يجب عليه كفارة: لأنه حلف بغير الله تعالى، والناس وإن تعارفوا الحلف بالآباء ونحوهم لكن الشرع نهى عنه.⁽⁴⁾ كما نقل الزحيلي⁽⁵⁾: الاجماع على عدم انعقاده بقوله: إذا حلف الانسان بغير الله تعالى كالإسلام أو الأنبياء الله تعالى أو بالملائكة أو بالصحابه أو بأسماء أو بالأرض ونحوها مثل لعمرك وحياتك فلا يكون يميناً بإجماع العلماء وهو مكروه⁽⁶⁾، وذهبت الطائفة المخالفة إلى أن التساؤل بالرحم جائز شرعا معتمدين في ذلك على قراءة حمزة وغيره بالجر "وَالْأَرْحَامِ" وقالوا: إن التساؤل بالرحم ليس قسماً وإنما هو استعطاف فقول الرجل لآخر: أسألك بالرحم أن تفعل كذا، لا يراد منه الحلف الممنوع وإنما السؤال بحرمة الأرحام التي أمر الله بصلتها⁽⁷⁾.

وعضدوا ذلك بما يأتي:

- 1 أبو داود، سنن أبي داود، مصدر سابق، [كتاب الأيمان والنذور، باب كراهة الحلف بالآباء حديث رقم: 3251]، (ج1، ص223).
- 2 النسائي، سنن النسائي، مصدر سابق، [كتاب الأيمان والنذور الحلف الطواغيت، حديث رقم: 3774]، (ج7، ص7).
- 3 محمد حبش، القراءات المتواترة وأثرها في الرسم القرآني والأحكام الشرعية، مرجع سابق، (ص351).
- 4 د. وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر - دمشق، ط4، (دس)، (ج4 ص472).
- 5 وهبة بن مصطفى الزحيلي، الدمشقي، ولد في بلدية دير عطية سنة 1932م، عضو المجامع الفقهية ورئيس الفقه الإسلامي وزاويه، توفي سنة 2015، ينظر: أعضاء ملتقى أهل الحديث، المعجم الجامع في تراجم العلماء، وطلبة العلم المعاصر، (د ط)، (دس)، (ص363).
- 6 د. وهبة الزحيلي: الفقه الإسلامي وأدلته، مرجع سابق، (ج4 ص2471).
- 7 محمد علي الصابوني، روائع البيان تفسير آيات الأثام، مكتبة الغزالي، دمشق، مؤسسة منهال العرفان، بيروت، ط3/1400هـ/1980م، (ج1، ص424).

عن أبي سُهَيْل نافع بن مالك بن أبي عامر، عن أبيه، أنه سمع طلحة بن عبيد الله، يعمي في حديث قصة الأعرابي، قال النبي صلى الله عليه وسلم: "أَفْلَحَ وَأَبِيهِ، إِنْ صَدَقَ". (1)

وحديث أبي العشاء الذي قال فيه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - "وَأَبِيكَ لَوْ طَعَنْتَ فِي فَخْذِهَا لِأَجْرِكَ". (2)

كما استدلوا بما جاء في القرآن من قسم بالنبي - صلى الله عليه وسلم - في قوله سبحانه (3): "لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ". (4)

"وَالْقُرْآنِ الْحَكِيمِ" (5)، "وَالصَّافَاتِ صَفَاءً"، "فَالزَّاجِرَاتِ زَجْرًا، فَالتَّالِيَاتِ ذِكْرًا" (6) ومثل ذلك في القرآن كثير، وقوله صلى الله عليه وسلم: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ وَبِحَقِّ مَمْشَايَ هَذَا...". (7)

وأجابوا عن قوله: "أَفْلَحَ وَأَبِيهِ، إِنْ صَدَقَ" وكذلك حديث العشاء، بأنه ورد قبل النهي عن الحلف بالآباء فقط، وها هنا ليس كذلك، بل هو حلف بالله أولاً ثم يُقرن بعده ذكر

1 مسلم، صحيح مسلم، مصدر سابق، [كتاب الأيمان باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام حديث رقم: 11]، (ج1، ص 41)، وأخرجه البخاري بدون ذكر لفظ وأبيك.

2 أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، مسند الإمام أحمد بن حنبل، مصدر سابق، [أول مسند الكوفيين، حديث أبي العشاء الدارمي عن أبيه، حديث رقم: 18948] وأورده من رواية حماد بن سليمان بدون لفظ وأبيك في الصفحة نفسها.

3 محمد حبش، القراءات المتواترة وأثرها في الرسم القرآني والأحكام الشرعية، مرجع سابق، (ص350).

4 سورة الحجر، الآية: 72.

5 سورة يس، الآية: 2.

6 سورة الصافات، الآية: 1-3.

7 ابن ماجه، سنن ابن ماجه، (تحقيق: شعيب الارناؤوط، عادل مرشد محمد كامل، دار الرسالة العلمية، ط1، 1430هـ 2009م)، [أبواب المساجد والجماعة، باب المشي إلى الصلاة، حديث رقم: 788]، (ج1 ص 497).

الرحم وهو لا ينافي مدلول الحديث (1)، كما أن النهي جاء عن الحلف بغير الله، وهذا توسل إلى الغير بحق الرحم فلا نهي فيه (2).

قال ابن عبد البر (3): وأما قوله_ صلى الله عليه وسلم_: "أَفْلَحَ وَأَبِيهِ، إِنْ صَدَقَ" هذه اللَّفْظَةُ غير محفوظة من وجه صحيح، فقد رواه مالك وغيره من الحفاظ، فلم يقولوها فيه (4) وحديث أبي العشاء قد قال أحمد: لو كان يثبت، ولهذا لم يعمل به الفقهاء في إباحة الذبح في الفخذ، ثم لو ثبتت فالظاهر أن النهي بعده لأن عمر قد كان يحلف بها كما قد حلف النبي صلى الله عليه وسلم ثم نهى عنها، ولم يرد بعد النبي إباحته (5).

وأن ما جاء في القرآن من القسم بالمخلوقات فقد ردّ الشافعي على من أستدل بما في القرآن من القسم بالمخلوقين ولا يرد على ذلك أنه ورد في القرآن الحلف بغير الله تعالى، كقوله تعالى: "والشَّمْسُ والضحى، لأنه على حذف مضاف، أي: وربّ الشمس مثلاً، وإن ذلك خاص به تعالى، فإذا أراد سبحانه تعظيم شيء من مخلوقاته أقسم به، وليس لغيره ذلك (6).

قال القشيري في الإنكار (7) على من رد قراءة حمزة: أو مثل هذا الكلام مردود عند أئمة الدين، لأن القراءات التي قرأ بها أئمة القراء ثبتت عن النبي - صلى الله عليه وسلم -

1 النيسابوري نظام الدين، غرائب القرآن والرغائب الفرقان، تحقيق: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1416هـ، (ص341).

2 القرطبي أبو عبد الله، الجامع لأحكام القرآن، مصدر السابق، (ج5، ص4).

3 هو: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، شيخ الإسلام حافظ المغرب ولد سنة 368هـ، توفي سنة 463هـ، أنظر: الزركلي خير الدين، الأعلام، مرجع سابق، (ج8، ص240).

4 ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، (د ط)، 1387هـ، (ج14، ص367).

5 ابن قدامة المقدسي، المغني، مكتبة القاهرة، (د ط)، 1388هـ/1968م، (ج1، ص3).

6 أبو بكر البكري، إغاثة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 1418هـ/1997م، (ج4، ص356).


7 هو: عبد الكريم بن هوزان بن عبد الملك بن طلحة القشيري، أبو القاسم الخراساني الشافعي، الصوفي المفسر، صاحب الرسالة، ولد سنة 375هـ، وتوفي سنة 465هـ، ينظر: الذهبي شمس الدين، سير أعلام النبلاء، مصدر سابق، (ج18، ص227)

توتراً، وإذا ثبت شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم فمن رد ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم واستقبح ما قرأ به وهذا مقام محذور ولا يقلد فيه أئمة اللغة والنحو، فإن العربية تتلقى من النبي صلى الله عليه وسلم ولا يشك أحد في فصاحته ثم إن النهي إنما في الحلف بغير الله، وهذا توسل إلى الغير بحق الرحمن فلا نهى فيها. (1)

وأجود الأقوال في الجمع بين النصوص قول من قال: إن الآية لم تأت في القسم بغير الله، وإنما أتت في التساؤل بغير الله، والتساؤل غير القسم، وهو كقولهم: أسألك بالله وبالرحم، فهي استعطاف وليس يميناً. (2)

1 القرطبي أبو عبد الله، الجامع لأحكام القرآن، مصدر السابق، (ج5، ص4).

2 محمد حبش، القراءات المتواترة وأثرها في الرسم القرآني والأحكام الشرعية، مرجع سابق، (ص353).



خاتمة

خاتمة :

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ،وبعد:

مما يجدر بالذكر في هذا الطرف الأخير من الدراسة هو نتائجها ومنها :

1. اختلف علماء الأصول في معاني مصلح الاستدلال ومفاهيمه، وتحصيله يجمع عدة معاني، لعل حصرها ما بين كونه: طلب الدلالة أو طلب الدليل.
2. الاستدلال الفقهي له فائدة عظيمة في طريقة فهم عمل الفقهاء بتوجيه الأحكام الفقهية والقدرة على الترجيح، وبرز اجتهاداتهم واستنباطاتهم وتنزيلاتهم الفقهية.
3. الاستدلال الفقهي أكسب خاصية المرونة بين المذاهب في كثير من الأقوال وإن اختلفوا في الكثير.

4. أن الوحي هو المصدر الوحيد للقراءات المتواترة وأن جميعها حق واختلفها مما لا تضاد فيه ولا تناقض، وليس للأئمة أدنى اجتهاد في اختراع أي وجه، أو ترجيح متواتر على متواتر، إذ تقرر أن القراءات سنة متبعة تؤخذ عن طريق التلقي والرواية ، وليست رأياً أو دراية .

5. بيان أن التصنيف في القراءات وما يتعلق بها لم ينقطع في عصر من الأعصار وأنه مستمر والله الحمد في زماننا هذا.

6. لاختلاف القراءات فوائد عظيمة منها التسهيل والتخفيف على الأمة وما في ذلك من البلاغة والإعجاز .

بعض التوصيات والمقترحات:

1. تعميق فكرة أثر القراءات القرآنية على منهج الفقهاء للوصول إلى الأحكام الشرعية .

2. التركيز من قبل المتخصصين على تدريس القراءات القرآنية متواترها وشاذها في المعاهد والجامعات، ولإمكان الإفادة منها في مختلف التخصصات، على أثرها في الأحكام الفقهية كسبب من أسباب اختلاف الفقهاء، وفي المجال اللغوي كإبراز الظواهر الصوتية والنحوية والصرفية، وفي مجال التفسير.... الخ

3. مواكبة التكنولوجيا، بإنشاء برامج وتطبيقات لتسهيل التعليم والتلقين، وذلك أنها أصبحت أكثر استعمالاً في الحياة اليومية .

والله نسأل أن يتقبل منا هذا العمل وأن يتجاوز عنا ما وقعنا فيه من خطأ أوزلل.

الفهارس العامة

- فهرس الآيات القرآنية
- فهرس الأحاديث والآثار
- فهرس الأعلام
- فهرس المصادر والمراجع
- فهرس الموضوعات

الفهارس العامة

فهرس الآيات القرآنية:

الآية	السورة ورقمها	الصفحة
(إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ط)	سورة القيامة، الآية: 16.	14
(إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَى وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَءَاتَرَهُمْ وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ)	سورة يس ، الآية: 11.	18
(وَحَرَّمْ عَلَيَّ قَرْيَةً أَهْلَكْتُهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ)	سورة الأنبياء، الآية: 95.	51
(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ)	سورة المائدة: الآية 06.	55
(وَلَا يَجِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ ۗ فَإِنْ خِفْتُمْ)	سورة البقرة ، الآية: 228.	70
(وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخْرَى ط)	سورة البقرة الآية 184.	64
﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَةٌ ط 196﴾	سورة البقرة الآية 196.	67
(فَإِذَا أَحْصِينَ فَإِنَّ آتَيْنَ بِفُحْشَةٍ فَعَلَيْنَهُنَّ نِصْفُ مَا عَلَي الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ)	سورة النساء الآية 25	74
(وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ)	سورة النساء، الآية: 1	76
(فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ)	سورة محمد، الآية: 23.	78
(لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ)	سورة الحجر، الآية: 72.	80
(وَالْقُرْآنِ الْحَكِيمِ)	سورة يس، الآية: 2.	81
(وَالصَّافَاتِ صَفَاءً، "فَالزَّاجِرَاتِ زَجْرًا، فَالتَّالِيَاتِ ذِكْرًا)	سورة الصافات، الآية: 1-3.	81

الفهارس العامة

فهرس الأحاديث والآثار

الصفحة	طرف الحديث أو الأثر
3	إنّ هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف.....
58	ويل للأعقاب من النار.....
59	دخل علي عليّ بيتي..
60	أتحبون أن أريكم كيف كان رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ يتوضأ؟...
60	قال رأيت عكرمة يمسح على رجليه
60	إنّما هو المسح على القدمين
64	من كان عليه صوم
65	..قضاء رمضان إن شاء فرق....
67	لا تماري صاحبك حتى تغضبه...
68	من حج هذا البيت....
68	ما من عمل بين السماء والأرض.....
72	..أتردين عليه حديقته.....
75	لا تجلد إذا زنت حتى تتزوج...
75	خذوا عني فقد جعل الله لهنّ سبيلاً.....
76	إذا زنت الأمة فتبين زناها.....
78	أنا الرّحمن وهي الرّحم شققت لها اسماً من اسماً من إسمي.....
79	ألا إنّ الله ينهاكم
79	لا تحلفوا بأبائكم
80	أفلح وأبيه ,إن صدق.....
80	و أبيك لو طعنت في فخذها
80	اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك.....

الفهارس العامة

فهرس الأعلام

الصفحة	العلم
40	أبان بن تغلب
22	إبراهيم النخعي
5	ابن الجزري
12	ابن الحاجب
69	إبن سيرين
9	ابن شنيوذ
26	ابن شهاب الزهري
80	إبن عبد البر
63	ابن كثير
9	ابن مقسم العطار
77	أبو إسحاق إبراهيم بن الزجاج
39	أبو الدرداء
37	أبو العالية الرياحي
9	أبو بكر أحمد بن مجاهد
29	أبو ثور
34	أبو جعفر القارئ
47	أبو حاتم السجستاني
78	أبو عباس المبرد
75	أبو عباس المطوعي
7	ابو عبد الرحمان السلمي
8	أبو عبيد القاسم بن سلام
40	أبو عمرو الشيباني
42	أبو عيسى خالد بن خالد
22	ابو محمد عطاء بن أبي رباح
12	أبو يعلى الفراء

الفهارس العامة

12	أبو يعلى الفراء
23	أبو يوسف عقوب ابن دينار الماجاشون
50	أبو يوسف الأعمش
42	أبي بن إسحاق السبيعي
29	أحمد بن حنبل
16	أحمد بن محمد بن ابي بكر بن عبد الملك القسطلاني
50	إدريس بن عبد الكريم الحداد البغدادي
50	إسحاق بن إبراهيم بن عثمان بن عبد الله أبو يعقوب الماروزي
50	إسحاق بن النسيبي
35	إسحاق بن محمد
35	إسماعيل بن جعفر
36	إسماعيل بن عبد الله بن القسط
40	إسماعيل بن مجالد
36	إسماعيل بن مسلم
31	البخاري
11	بدرالدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي
36	البيزي
30	بكر بن أبي شيبة
30	الثوري
18	الجرجاني
36	جريد بن حازم
47	جعفر بن حيان أبو الأشهب العطاردي البصري
39	جعفر بن ربيعة
15	جلال الدين عبد الرحمان السيوطي
36	الحارث بن قدامة
4	حذيفة بن اليمان
40	حسن بن صالح

الفهارس العامة

54	حسن بن يسار البصري
41	حفص
40	الحكم بن ظهير
22	حماد بن أبي سليمان
42	حمران بن أعين حمزة الكوفي
29	الحميدي
42	خلاد
42	خلف
36	درياس مولى بن عباس
38	الدوري
16	الديميائي
39	الذماري خلاد بن يزيد المزي
25	ربيعة الرأي
48	روح بن عبد المؤمن الهذلي البصري
77	الزجاج
40	زر بن حبيش
29	الزعراني
23	زفر بن هذيل العنبري
2	زيد بن ثابت
33	سعيد القطان
5	سعيد بن العاص
28	سفيان بن عيينة
47	سلام بن سليمان الطويل أبو المنذر المزني
42	سليم بن عيسى بن سليم الحنفي
35	سليمان بن مسلم بن جمار
42	سليمان بن مهران الأعمش
47	سهل بن محمد بن عثمان بن يزيد

الفهارس العامة

38	السوسي
38	شجاع البلخي
41	شعبة
34	شيبية بن نصاح
31	صالح بن احمد
42	صالحة بن مصرف بن عمرو
21	عامر بن شرحبيل الشعبي
7	عامر بن قيس
38	العباس بن الفضل
27	عبد الرحمن بن القاسم بن جنادة
32	عبد الرحمن بن عمر الأوزاعي
25	عبد الرحمن بن هرمز
16	عبد الفتاح القاضي
31	عبد الله بن احمد
5	عبد الله بن الزبير
7	عبد الله بن السائب
46	عبد الله بن عباس
27	عبد الله بن عبد الحكم
46	عبد الله بن عياش بن ابي ربيعة
27	عبد الله بن وهب المصري
76	عبد الله بن يزيد بن راشد
38	عبد الوارث بن سعيد
39	عثمان بن عفان
32	عطاء بن أبي رباح
32	عكرمة
30	علي بن المديني
63	عماد الدين أبو الفداء

الفهارس العامة

42	عمرو بن عبد الله بن ذي ياحمد
35	عيسى بن وردان
29	الفضيل بن عياض
35	قالون
76	قتادة
80	القشيري عبد الكريم
36	قنبل
41	الكاهلي
45	الليث بن خالد الماروزي البغدادي
78	المبرد
36	مجاهد بن جبير
49	محمد بن إسحاق أبو عبد الله المخزومي
23	محمد بن الحسن الشيباني
32	محمد بن الحسن بن زياد لؤلؤ
54	محمد بن جرير الطبري
32	محمد بن عبد الرحمان بن أبي ليلى
48	محمد بن متوكل رويس البصري
17	محمد سالم محيسن
31	مسلم
28	مسلم بن خالد الزنجلي
29	مطرف بن مازن
39	مغيرة بن أبي شهاب
8	مغيرة بن المخزوم
37	نعمان بن بشير
39	هشام بن ذكوان
39	هشام بن حكيم
30	هشيم بن بشير

الفهارس العامة

35	ورث
78	وهبة الزحيلي
50	يجبي بن آدم
37	يحي اليزيدي
39	يحي بن الحارث
37	يحي بن يعمر
34	يزيد بن رومان

فهرس المصادر والمراجع:

• القرآن الكريم برواية ورش

1. ابراهيم بن سري بن سهل أبو إسحاق الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب، بيروت، ط1، 1408هـ/1998م.
2. إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار - المعجم الوسيط - مجمع اللغة العربية بالقاهرة - دار الدعوة، (دط)، (دس).
3. ابن الجزري، شمس الدين أبي الخير، غاية النهاية في طبقات القراء، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط1، 2006م/1427هـ.
4. ابن الجزري، منجد المقرئين ومرشد الطالبين، دارالكتب العلمية، ط1، 1420هـ/1999م.
5. ابن الجزري، النشر في القراءات العشر، تحقيق: علي محمد الضباع، المطبعة التجارية الكبرى، (دط)، (دس).
6. ابن الجزري، شرح طيبة النشر في القراءات، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1420هـ / 2000م.
7. ابن حجر العسقلاني، إنباء الغمر بأنباء العمر، تحقيق: د.حسن حبشي، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، لجنة إحياء التراث الإسلامي مصر، (دط)، 1389هـ/1969م.
8. ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، دار المعارف النظامية، الهند، ط1، 1326هـ.
9. ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، قرأ أصله تصحيحاً تحقيقاً أشرف على مقابلة نسخة المطبوعة المخطوطة عبد العزيز بن باز، دار المعرفة، بيروت - لبنان، (دط)، (دس).
10. ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، قرأ أصله تصحيحاً وتحقيقاً وأشرف على مقابلة نسخة المطبوعة والمخطوطة عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار المعرفة، بيروت، لبنان، (دط)، (دس).

الفهارس العامة

11. ابن حزم الظاهري، المحلى بالآثار، دار الفكر - بيروت، (د ط)، (دس).
12. ابن سعد بن منيع البصري، الطبقات الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت، ط1، 1410 هـ / 1990 م.
13. ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، (د ط)، 1387 هـ.
14. ابن فارس، أحمد بن زكرياء القزويني الرازي، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام عمر هارون، دار الفكر، (د ط) 1399 هـ / 1979 م.
15. ابن قدامة، المغني، مكتبة القاهرة، (د ط)، 1388 هـ / 1968 م.
16. ابن قدامة المقدسي، المغني، مكتبة القاهرة، (د ط)، 1388 هـ / 1968 م.
17. ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، مكتب المنارة الإسلامية - الكويت، ط27، 1415 هـ / 1994 م.
18. ابن كثير إسماعيل أبو الفداء، البداية والنهاية، تحقيق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، ط1، 1408 هـ / 1988 م.
19. ابن كثير إسماعيل أبو الفداء، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، در طيبة للنشر والتوزيع، ط2، 1420 هـ / 1999 م.
20. ابن ماجه، سنن ابن ماجه، تحقيق: شعيب الارناؤوط، عادل مرشد محمد كامل، دار الرسالة العلمية، ط1، 1430 هـ / 2009 م.
21. ابن منظور، لسان العرب، دار صادر بيروت، ط3، 1414 هـ.
22. أبو إسحاق، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، تحقيق، الإمام أبي محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ط1، 1422 هـ / 2002 م.
23. أبو القاسم الهذلي، الكامل في القراءات العشر والأربعين الزائدة عليها، تحقيق: جمال الشايب، مؤسسة سما للنشر والتوزيع، ط1، 1428 هـ / 2007 م.

24. أبو بكر البكري، إغاثة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 1418هـ/1997م.
25. أبو بكر البيهقي، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطاء، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط3، 1423هـ/2003م.
26. أبو جعفر الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط1، 1420هـ/2000م.
27. أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين، البحر المحيط، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر بيروت- لبنان، (دط)، 1420هـ.
28. أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط في تفسير، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر- بيروت، ط1، 1420هـ.
29. أبو داود، سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا- بيروت، (دط)، (دس).
30. أبو زعة ابن زنجلة، حجة القراءات، تحقيق: سعيد الأفغاني، دار الرسالة، (دط)، (دس).
31. أبو مالك كمال بن السيد سالم، صحيح فقه السنة وأدلته وتوضيح مذاهب الأئمة. فضيلة الشيخ: ناصر الدين الألباني، وفضيلة الشيخ: عبد العزيز بن باز، وفضيلة الشيخ: محمد بن صالح العثيمين، المكتبة التوقيفية، القاهرة، مصر، (دط)، (دس).
32. الإرييلي أبو العباس شمس الدين البرمكي، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر بيروت، ط1، (دس).
33. الأزهري صالح عبد السميع، جواهر الإكليل شرح مختصر الشيخ خليل، المكتبة الثقافية بيروت، (دط)، (دس).
34. أعضاء ملتقى أهل الحديث، المعجم الجامع في تراجم العلماء، وطلبة العلم المعاصر، (دط)، (دس).

الفهارس العامة

35. الألويسي شهاب الدين، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، تحقيق: علي عبد عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1415هـ.
36. البخاري، صحيح البخاري، تحقيق: محمد بن زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط1، 1422هـ .
37. تاج الدين السبكي ، جمع الجوامع في أصول الفقه ، دار الكتب العلمية ، بيروت- لبنان ، ط2 ، 1423هـ/2002م.
38. الجرجاني علي بن محمد، التعريفات، تحقيق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية ، بيروت لبنان، ط1، 1403هـ/1983م.
39. الجرجاني علي بن محمد، التعريفات، تحقيق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية، بيروت_لبنان، ط1، 1403هـ/1983م.
40. الجصاص ، أحكام القرآن، تحقيق: محمد صادق القمحاوي، دار احياء التراث العربي - بيروت ، (دط)، 1405 هـ .
41. الحاجة نجاح الحلبي، فقه العبادات على المذهب الحنفي، (دط) ، (دس) .
42. الحسن محمد أيوب، تبسيط العقائد الإسلامية، دار الندوة الجديدة، بيروت- لبنان، ط5، 1405هـ/1983م.
43. الحسين بن علي الصيمري، أخبار أبي حنيفة وأصحابه ، (د،د) ط2 ، 1405 هـ/ 1985 م .
44. الحطاب محمد بن محمد، مواهب الخليل في شرح مختصر خليل، دار الفكر ، ط3، 1412هـ/1992م.
45. الخطيب البغدادي أحمد بن علي، تاريخ بغداد، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف ، دار الغرب الاسلامي بيروت ، ط1، (دس).
46. خير الدين سيب ، أثر القراءات القرآنية وأثرها في اختلاف الأحكام الفقهية ، دار طوق النجاة، بيروت -لبنان ، ط1، 1422هـ/2008م.

الفهارس العامة

- 47.الديمياطي أحمد، إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، المحقق: أنس مهرة ، دار الكتب العلمية - لبنان، ط3، 2006م /1427هـ.
- 48.الذهبي شمس الدين، سير أعلام النبلاء ،دار الحديث -القاهرة،(دط)، 1428 هـ/2006م.
49. الذهبي شمس الدين ،معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، تحقيق :طيار آلاتي قولاج ، إسطنبول، (دط)،1995م/1416هـ.
- 50.الذهبي شمس الدين، سير أعلام النبلاء ، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الأرنؤوط ، دارالرسالة ،ط3، 1405هـ /1965م.
- 51.الرازي زين الدين،مختار الصحاح،تحقيق:يسف الشيخ محمد،الدار النموذجية، بيروت، ط1420،5هـ/1999م.
- 52.الزبيدي ،محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض،تاج العروس من جواهر القاموس ،مجموعة من المحققين -دار الهداية،(دط)،(دس) .
- 53.الزجاج إبراهيم بن السري،معاني القرآن وإعرابه،تحقيق:عبد الجليل عبده شلبي،عالم الكتب بيروت، ط1، 1408هـ /1988م.
- 54.الزركشي بدر الدين، البرهان في علوم القرآن ؛ المحقق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار المعرفة، بيروت - لبنان ،ط1،1376هـ/1957م.
- 55.الزركلي خير الدين،الأعلام،دار العلم للملايين،ط15، 2002م.
- 56.الزمخشري أبو القاسم، الكشاف عن غوامض التنزيل، دار الكتاب العربي - بيروت، ط3،1407هـ.
- 57.سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني ، شرح التلويح على التوضيح ،مكتبة صبيح القاهرة (دط)،(دس).
- 58.سعيد بن بن بشير الأزدي ، تفسير مقاتل بن سليمان ،المحقق: عبد الله محمود شحاتة، دار إحياء التراث، بيروت، ط1 ، 1423هـ

الفهارس العامة

59. السيوطي عبد الرحمن، الإتقان في علوم القرآن ، محقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط1 ، 1394هـ/ 1974م.
60. الشاطبي أبو محمد، متن الشاطبية، حرز الأمانى ووجه التهاني في القراءات السبع، تحقيق: محمد تميم الزعبي، مكتبة دار الهدى ودار الغوثاني للدراسة القرآنية، ط4، 1426هـ/ 2005م.
61. شعبان محمد اسماعيل، القراءات أحكامها ومصدرها، الأمانة العامة لرابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة، (دط)، (دس).
62. الشنقيطي محمد الأمين، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، دار الفكر، بيروت - لبنان، ط1، 1415هـ/ 1995م.
63. الشنقيطي محمد الأمين، شرح سنن النسائي المسمى "شروق أنوار المنن الكبرى الإلهية بكشف أسرار السنن الصغرى النسائية"، مطابع الحميضي، (دط)، 1425هـ.
64. شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي، معجم البلدان، دار صادر، بيروت ، ط2 ، 1995 .
65. الشوكاني محمد بن علي، نيل الأوطار، تحقيق: عصام الدين الصباطي، ط1، 1413هـ/ 1993م.
66. الشيرازي أبو إسحاق، طبقات الفقهاء، المحقق: إحسان عباس، دار الرائد العربي، بيروت - لبنان، ط1، 1970م.
67. صابر الفاروقي، محمد بن علي ابن القاضي محمد بن حامد بن محمد الحنفي التهانوي ، كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم ، تحقيق :علي دحروج ، مكتبة لبنان ناشرون ، بيروت ، ط1 (1996م) .
68. صابر حسن ،النجوم الزاهرة، دار عالم الكتب ،الرياض، ط1، 1419هـ / 1998م.

الفهارس العامة

69. صديق حسن خان ، فتح البيان في مقاصد القرآن، تحقيق: خادم العلم عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، صيدا- بيروت، ط1، 1412هـ/1992م.
70. صفي الدين بن عبد الرحيم الهندي، نهاية الوصول في دراية الأصول، تحقيق : صالح بن سليمان ،المكتبة التجارية بمكة المكرمة، ط1، 1416هـ/1996م.
71. عبد الرحمان بن محمد أبو زرعة بن زنجلة ، حجة القراءات ،تحقيق سعيد الأفغاني ، دار الرسالة ، (دط) ،(دس).
72. عبد الرحمن بن إدريس بن المنذر التميمي، الجرح والتعديل، دار احياء التراث العربي، بيروت: ط1، 127هـ/1952م.
73. عبد الرزاق البدر، الأثر المشهور عند الإمام مالك رحمه الله، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط1، 1421/2000م.
74. عبد الغني الدقر، الإمام مالك بن أنس، دار القلم، دمشق، ط3، 1419هـ /1998م.
75. عبد الكريم زيدان، المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1413هـ /1993م.
76. عبد الكريم زيدان، المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم، مؤسسة الرسالة_بيروت، ط1، 1413هـ /1993م.
77. عبد المحسن العباد ، عشرون حديثا من صحيح البخاري، دراسة أسانيدھا وشرح متونها، الجامعة الإسلامية المدينة المنورة، ط1 ، 1409هـ.
78. عبد الهادي محمد دحاني، القراءات القرآنية المفسرة :دراسة في مصادر التفسير واللغة ،مكتبة الرشد (دط)، 2015م .
79. عجمي عبد الفتاح بن السيد، هداية القارئ إلى تجويد كلام الباري، مكتبة طيبه، المدينة المنورة ، ط2،(دس).

80. الغيتابي الحنفي بد الدين العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي_ بيروت، (دط)، (دس).
81. الغيتابي بدر الدين العيني، معاني الأختيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، تحقيق: محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ط1 ، 1427هـ/ 2006م .
82. الفوزان صالح بن الفوزان بن عبد الله ،من أعلام المجددين ، دار المؤيد ، ط1، 1142، 2001هـ/م .
83. القاسم بن سلام الهروي، الطهور، تحقيق: مشهور حسن محمود سلمان، مكتبة الصحابة، جدة_ الشرقية، مكتبة التابعين، سليم الأول_ الزيتون، ط1، 1414هـ/1994م.
84. القاضي أبو يعلى ، العدة في أصول الفقه ، تحقيق: د-أحمد بن علي بن سير المباركي ، ط2، 1410هـ/1990م.
85. القاضي عبد الفتاح، البدور الزاهرة في القراءات العشر، دار الكتاب العربي، بيروت- لبنان، ط1 ، 1401هـ.
86. القاضي عبد الفتاح، البدور الزاهرة في القراءات العشر، دار الكتاب العربي، بيروت_ لبنان، ط1، 1401هـ.
87. القاضي عياض أبو الفضل ، ترتيب المدارك، تحقيق : ابن تاويت الطنجي، منبع الفضالة، المحمدية ، ط1، 1965م.
88. القاضي عياض أبو الفضل، ترتيب المدارك وتقريب المسالك ، تحقيق :محمد بن تاويت الطنجي ، ط2 ، 1403هـ/1983م.
89. القرطبي أبو عبد الله ، الهداية إلى بلوغ النهاية، المحقق: مجموعة رسائل جامعة بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي، بإشراف: د- الشاهد البوشيخي ، مجموعة بحوث الكتاب والسنة_ كلية الشريعة والدراسات الإسلامية_ جامعة الشارقة ، ط1، 1429هـ/ 2008م.

90. القرطبي أبو عبد الله، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الحديث، القاهرة، (د ط)، 1425هـ/2005م.
91. القرطبي أبو عمرو ، الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء ، دار الكتب العلمية بيروت -لبنان،(دط)،(دس).
92. القسطلاني شهاب الدين، لطائف الإشارات لفنون القراءات، تحقيق: عامر السيد عثمان ، وزميله، لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة، (دط) ، 1399هـ.
93. القفال أبو بكر، حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء، تحقيق: الدكتور ياسين أحمد إبراهيم درادكه، مكتبة الرسالة الحديثة، المملكة الأردنية الهاشمية، عمان، ط1، 1988م.
94. المارزي أبو عبد الله محمد ، المعلم بفوائد مسلم، المحقق: محمد الشاذلي النيفر ، الدار التونسية للنشر، ط2، 1982م.
95. محمد أبو زهرة، أبو حنيفة حياته وعصره، دار الفكر العربي، (دط) ، (دس) .
96. محمد بن عبد الرحمن الخميس، أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة، دار الصميعي، المملكة العربية السعودية،(دط)،(دس).
97. محمد حبش، القراءات المتواترة وأثرها في الرسم القرآني والأحكام الشرعية، دار الفكر، دمشق، ط1، 1419هـ/1999م.
98. محمد سالم حسين، معجم حفاظ القراءات عبر التاريخ، دار الجيل -بيروت، ط1، 1412هـ/1992م.
99. محمد سام محيسن، المغني في توجيه القراءات العشر المتواترة، دار الجيل- بيروت، ط2، 1408هـ/1988م.
100. محمد عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهري ، شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك ،تحقيق طه عبد الرؤوف سعد ،مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة،ط1، 1424هـ/2003م.
101. محمد علي الصابوني، روائع البيان تفسير آيات الأنعام، مكتبة الغزالي، دمشق، مؤسسة منهل العرفان، بيروت، ط3، 1400هـ/1980م.

102. محمد مفلح أحمد القضاة ، محمد خالد منصور، مقدمات في علم القراءات، دار عمار، عمان-الأردن، ط1، 1422هـ/2001م.
103. محمد مفلح احمد القضاة، مقدمات في علم القراءات، دار عمار-عمان، ط1، 1422هـ/2001م.
104. محمد نغشي ، تعريف بكتاب محنة الإمام أحمد بن حنبل ، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ط12، (دس).
105. مسلم، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي_بيروت ، (دط)، (دس).
106. مصطفى ديب الباغة محي الدين، الواضح في علوم القرآن، دار الكلم الطيب للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، حليبيوني، ط1 ، 1418هـ/1998م.
107. المنهج الموحد للمدخل إلى علم القراءات (تراجم القراء)، جامعة أم القرى ، كلية الدعوة وأصول الدين قسم القراءات ، المملكة العربية السعودية ، العام الجامعي 1440هـ/1441هـ.
108. النسائي، سنن النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبوغدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية_حلب، ط2، 1406هـ /1976م.
109. النووي يحيى بن شريف، المجمع شرح المذهب، دار الفكر، (دط)، (دس)
110. النيسابوري نظام الدين، غرائب القرآن والرغائب الفرقان، تحقيق: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1416هـ.
111. الهيثمي أحمد بن حجر، الخيرات الحسان في مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان، مطبعة السعادة- مصر، (دط)، 1324هـ .
112. وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر- دمشق، ط4، (دس).
113. وهبة الزحيلي، موسوعة الفقه الإسلامي والقضايا المعاصرة، دار الفكر دمشق ، ط3، 1433هـ/2012م.

الفهارس العامة

114. يحيى بن إبراهيم السلماسي، منازل الأئمة الأربعة، تحقيق: محمد بن عبد الرحمن قدح، دار النشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط1، 1422هـ/2002م.

115. اليعمري، إبراهيم بن علي، الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب، تحقيق وتعليق: محمد الأحمد أبوالنور، دار التراث القاهرة، (دط) (دس).

116. يوسف حميتو، شرح الكتاب الخامس في الاستدلال الفقهي من جمع الجوامع في أصول الفقه للإمام تاج الدين السبكي، ملتقى فقه الأصول الشبكة الفقهية، WWW.FEQHWEB.COM، 2019/04/19م.

فهرس الموضوعات :

مقدمة:.....أ-هـ

مدخل تمهيدي: نشأة القراءات القرآنية

نشأة القراءات القرآنية :..... 2

المرحلة الأولى: نشأة القراءات القرآنية..... 7

المرحلة الثانية: إختلاف القراءات القرآنية..... 7

المرحلة الثالثة: بداية التدوين وظهور اختيارات القراءة 8

الفصل الأول: تعريف وحدات الموضوع وحدودها العلمية

المبحث الأول: ضبط مفاهيم المذكرة..... 11

المطلب الأول : تعريف الاستدلال الفقهي..... 11

الفرع الأول : تعريف الاستدلال لغة و إصطلاحاً..... 11

الفرع الثاني : تعريف الفقه لغة واصطلاحاً..... 13

الفرع الثالث : تعريف الاستدلال الفقهي..... 14

المطلب الثاني: تعريف القراءات..... 14

الفرع الأول : لغة 14

الفرع الثاني: اصطلاحاً..... 15

المطلب الثالث: مفهوم الأثر..... 18

الفرع الأول: لغة..... 18

الفهارس العامة

- 18.....الفرع الثاني : اصطلاحاً.
- 19.....المطلب الرابع : تعريف الاختيارات لغة واصطلاحاً.
- 19.....الفرع الأول.
- 19.....الفرع الثاني : اصطلاحاً.
- 20.....المبحث الثاني : تراجم الأئمة الأربعة واختيارهم في القراءة.
- 20.....المطلب الأول: تراجم الأئمة الأربعة.
- 20.....الفرع الأول: الإمام أبو حنيفة.
- 23.....الفرع الثاني: الإمام مالك بن أنس.
- 27.....الفرع الثالث : الإمام الشافعي.
- 29.....الفرع الرابع : الإمام أحمد بن حنبل.
- 31.....المطلب الثاني: قراءة كل إمام من الأربعة.
- 31.....الفرع الأول:قراءة الإمام أبو حنيفة.
- 32.....الفرع الثاني: قراءة الإمام مالك بن أنس.
- 33.....الفرع الثالث : قراءة الإمام الشافعي.
- 33.....الفرع الرابع : قراءة الإمام أحمد بن حنبل.
- 33.....المطلب الثالث: تراجم القراء العشرة.
- 33.....الفرع الأول : الإمام نافع المدني رحمه الله.
- 34.....نشأته العلمية :

الفهارس العامة

- وفاته :..... 35
- الفرع الثاني : الإمام ابن كثير رحمه الله..... 35
- نشأته العلمية :..... 35
- وفاته :..... 36
- الفرع الثالث : الإمام أبو عمرو البصري رحمه الله..... 36
- نشأته العلمية :..... 37
- وفاته :..... 38
- الفرع الرابع : الإمام ابن عامر الشامي رحمه الله..... 38
- نشأته العلمية :..... 38
- وفاته :..... 39
- الفرع الخامس : عاصم الكوفي رحمه الله..... 39
- نشأته العلمية :..... 39
- وفاته :..... 40
- الفرع السادس : حمزة بن حبيب الزيات الكوفي..... 40
- الفرع السابع : علي بن حمزة الكسائي..... 43
- الفرع الثامن : أبو جعفر يزيد بن القعقاع المدني..... 45
- الفرع التاسع : يعقوب ابن إسحاق الحضري..... 46
- خلف ابن هشام..... 48

الفصل الثاني: مسائل تطبيقية (باب العبادات والمعاملات)

- 53.....المبحث الأول: أثر القراءات القرآنية في اختلاف احكام العبادات.....
- 53.....المطلب الأول: حكم غسل الرجلين وبيان الواجب فيهما.....
- 53.....الفرع الأول: صورة المسألة عند الفقهاء.....
- 53.....الفرع الثاني: دليل المسألة من القرآن.....
- 54.....الفرع الثالث: القراءات الواردة.....
- 54.....الفرع الرابع: توجيه القراءات.....
- 55.....الفرع الخامس: الحكم الفقهي.....
- 62.....الفرع السادس: القول الراجح.....
- 62.....المطلب الثاني : حكم قضاء رمضان متتابعاً.....
- 62.....الفرع الأول : دليل المسألة من القرآن.....
- 63.....الفرع الثاني : القراءات الواردة.....
- 63.....الفرع الثالث: الحكم الفقهي.....
- 65.....الفرع الرابع : الراجح.....
- 65.....المطلب الثالث : المسألة الثالثة أثر النهي عن الرفث والفسوق والجدال في الحج
- 65.....الفرع الأول : دليل المسألة من القرآن.....
- 65.....الفرع الثاني : القراءات الواردة.....
- 66.....الفرع الثالث: توجيه القراءات.....

الفهارس العامة

- 66..... الفرع الرابع : الحكم الفقهي
- 67..... المبحث الثاني: نماذج من أثر القراءات القرآنية في أحكام المعاملات
- 67..... المطلب الأول: هل يشترط بجواز الخلع - إذن القاضي؟
- 67..... الفرع الأول: صورة المسألة عند الفقهاء
- 68..... الفرع الثاني: دليل المسألة من القرآن
- 68..... الفرع الثالث: القراءات الواردة.
- 68..... الفرع الرابع: توجيه القراءة.
- 69..... الفرع الخامس: الحكم الفقهي
- 72..... الفرع السادس: الترجيح.
- 72..... المطلب الثاني : المسألة الثالثة حد الأمة المحصنة
- 72..... الفرع الأول : دليل المسألة من القرآن
- 72..... الفرع الثاني : القراءات الواردة.
- 73..... الفرع الثالث : توجيه القراءات.
- 73..... الفرع الرابع : الحكم الفقهي
- 74..... المطلب الثالث: التساؤل بالرحم.
- 74..... الفرع الأول: دليل المسألة من القرآن
- 82..... خاتمة :

الفهارس العامة

- 85..... فهرس الآيات القرآنية:
- 86..... فهرس الأحاديث والآثار
- 87..... فهرس الأعلام
- 93..... فهرس المصادر والمراجع:
- 103..... فهرس الموضوعات :

ملخص البحث بالعربية :

عنوان الموضوع : الاستدلال الفقهي بالقراءات القرآنية وأثره في اختيارات الأئمة الأربعة.

تناول هذا البحث موضوع الاستدلال الفقهي بالقراءات القرآنية، وأثره في اختيارات الأئمة الأربعة، وقد افتتحنا هذا الموضوع : بتوطئة اشتملت على نشأة القراءات القرآنية، ثم انتقلنا بعد ذلك إلى ضبط مفاهيم عنوان هذه الدراسة مع ذكر نبذة عن الأئمة الأربعة والقراء العشر، كما ارتكزت هذه الدراسة على إظهار أثر القراءات القرآنية في اختيارات الأئمة الأربعة وقد بينت هذه الدراسة آراء الفقهاء في المسائل الفقهية المختارة، كنماذج تطبيقية من مواضع متفرقة من القرآن الكريم وبينت أن القراءات القرآنية ذات أثر واضح في الأحكام الماثورة في كتب الفقهاء رحمهم الله.

ملخص البحث بالإنجليزية:

Abstract

In this research we dealt with the topic of jurisprudential reasoning on the Qur'an readings and its effect on the choices of the four imams. This study was also based on showing the effect of the Qur'an readings on the choices of the four imams. This study has shown the opinions of the jurists on the selected jurisprudential issues as practical examples from different places in the Holy Qur'an and showed that the Qur'an readings have a clear impact on the rulings published in the books of the jurists, may God have mercy on them.